**بسم الله الرحمن الرحيم**

## تلخيص حديث (إنما الأعمال بالنيات)

**حدثنا الحميدي عبد الله بن الزبير قال حدثنا سفيان قال حدثنا يحيى بن سعيد الأنصاري قال أخبرني محمد بن إبراهيم التيمي أنه سمع علقمة بن وقاص الليثي يقول سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه على المنبر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه و سلم يقول: ( إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرىء ما نوى فمن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو إلى امرأة ينكحها فهجرته إلى ما هاجر إليه )**

ذكره البخاري تحت باب ( بدء الوحي ) وليس كتاب بدء الوحي ؛ لانه اعتبره مقدمة لصحيحه . وكأن الحديث تقدمة لصحيحه كانه قال : ارجو ان يرزقني الله الإخلاص في هذا الكتاب .

**صحة العمل وكماله** : كاملة أي يمكن ان يكون فيها نقص ، والنقص لا يفسدها ، اما الصحة فيقابها الفساد والبطلان ، فاذا قلنا الاعمال صحيحة أي بغير النية فاسدة ، اما اذا قلنا :الاعمال كاملة بالنية فتكون ناقصة بدونها

من هو الليث ؟ هو الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي

من هو ابن ابي عمر؟ : هو محمد بن يحيى بن ابي عمر العدني

من هو يحيى بن سعيد ؟ هو يحيى بن سعيد الانصاري

**ونفرق بينه وبين يحيى بن سعيد القطان** ، ان يحيى بن سعيد الانصارى اعلى فى الطبقه من يحيى بن سعيد القطانى ، فيحيى القطانى قريب من البخارى ومسلم فى الطبقه ، أما الانصارى فقد يكون بينه وبين البخارى اثنان

**وللتفرقة بين سفيان ابن عيينة وسفيان الثوري نقول** :

عندما يكون فى الطبقه الثانيه (من جهة المصنف ) فهو "سفيان بن عيينه " ، اما ان كان بينه وبين المصنف "البخارى" راويان او اكثر " يعني فى الطبقه الثالثه او الرابعه من جهة المصنف" فهو (الثورى) هذا في الغالب والأكثر) لانه في حديث الأعمال أخذه عن شيخه "محمد بن كثير العبدي" المولود سنة 133هـ والمتوفى سنة 223 الذي هو من تلاميذ سفيان الثوري، ثم عُمِّر وعاش محمد بن كثير إلى أن سمع منه البخاري.[1]

لا بد من وجود راويان على الاقل ، فلا يمكن ان يكون بينهما طبقه واحده باستثناء المعمرين من شيوخ الثوري – اما ابن عيينه فتوفى عام 198 ، والبخاري ولد 194 ، فلا يمكن ان يكون شيخ البخارى ، ولكن قد يكون شيخ شيخه ..

**اذا فالتفرقة بينهما بمعرفة الطبقات وسنين الوفاه وحفظها**

[1] لأن سفيان الثورى توفى عام 161، والبخارى ولد عام 194 ، ومسلم 204 ، فكيف يروى البخارى عن الثورى!

من هو أبو النعمان ؟ هو أبو النعمان محمد بن الفضل ،كان يقال له عارم السدوسي البصري
من هو مسدد ؟ هو مسدد بن مسرهد أبو الحسن الاسدي البصري

س/ كم طبقة فى اسناد هذا الحديث ؟
ج/ست طبقات عند البخارى ومسلم. والمراد بالطبقة: ما بين الشيخ الذي اخرج الحديث وما بين قائل الحديث سواءكان النبي (ص ) ف الحديث المرفوع ، او الصحابي ف الحديث الموف ، او التابعي ف المقطوع

س/كم شيخ للبخارى ؟
ج/ سبعة ( الحميدى عبدالله بن الزبير – عبدالله بن مسلمة القعنبى –محمد بن كثير – قتيبة بن سعيد – ابو النعمان محمد بن الفضل ( عارم السدوسي ) –يحيى بن قزعة – مسدد بن مسرهد ).

س/ كم شيخ لمسلم ؟
ج/ تسعة شيوخ (عبد الله بن مسلمة بن قعنب – محمد بن رمح بن المهاجر – أبو الربيع العتكى – محمد بن المثنى – محمد بن عبدالله بن نمير – ابن أبي عمر "محمد بن يحيى بن ابي عمر العدني "-محمد بن العلاء الهمدانى – اسحاق بن ابراهيم __ يزيد بن هارون ).

س/ كم تلميذ ليحيى ابن سعيد عند الإمام مسلم ؟
ج/تسعة بالامام مالك (الليث بن سعد – حماد بن زيد –عبد الوهاب الثقفى– ابو خالد الاحمر سليمان بن حيان – حفص بن غياث – يزيد بن هارون – عبدالله بن المبارك – سفيان بن عيينه –مالك بن انس ).

س/ كم تلميذ ليحيى بن سعيد عند الامام البخارى؟
خمسة تلاميذ (مالك – حماد بن زيد –سفيان بن عيينه –سفيان الثورى –عبد الوهاب الثقفى).

س/ كم تلميذًا ليحيى بن سعيد عند الأئمة الستة؟
ج/عشرة تلاميذ ليحيى بن سعيد فى الكتب الستة.

س/هل البخارى ومسلم يفرقان بين حدثنا واخبرنا ؟

ج/البخارى لايفرق بين حدثنا واخبرنا ، أما مسلم يفرق بين حدثنا وأخبرنا.فهو يفرق رحمه الله بين حدثني وأخبرني وحدثنا وأخبرنا

فعندما يقول حدثني أي ان الشيخ حدّث مسلم وكان وحده ، وعندما يقول حدثنا أي حدث الشيخ لمسلم وغيره اي كان معه غيره .

وعندما يقول أخبرني معناها أنه الامام مسلم قرأ على الشيخ والشيخ يقرّه، واذا قال أخبرنا أي أنه قرئ على الشيخ ولم يكن مسلم وحده بل مع غيره. وهذا من دقة الامام مسلم رحمه الله.

لذلك قال بعض أهل العلم صنيح البخاري أشق وصنيع مسلم أدق

هل رواية "سفيان" وحدها هى التى ذكر بها (ان عمر كان يخطب بهذا الحديث على المنبر ) ، كما أشار مسلم فى كتابه ؟

ج:-لا : فالحديث لم ينفرد فيه سفيان بذكر هذه اللفظه ، لان الحديث جاء عند البخارى /فى كتاب الحيل /باب:فى ترك الحيل ..من طريق ''حماد بن زيد''وفيه نفس الزياده حيث تابع حماد بن زيد سفيان ع هذه الزيادة عن يحيى بن سعيد

ويمكن ان يرد على هذا بان الامام مسلم ذكر الذين اخرج لهم فقط .. فمسلم اخرج السند دون المتن

س / بم يتميز البخارى على مسلم **فى هذا الحديث** ؟ ( المقارنة بين منهج البخاري ومسلم في هذا الحديث )؟

1-الامام البخارى اعتنى بقسمي الحديث حيث أخرج المتن والسند معا ، ( فعده سبعة احاديث كلا بسنده ومتنه على حدة ،أما الامام مسلم اعتبره حدثا واحدا ما دام المعنى واحدا _ حديث النية _ )

2-البخارى ذكر أن سفيان لم ينفرد (بذكر أن عمر كان يخطب على المنبر) وإنما تابعه حماد بن زيد ،أما مسلم قال سفيان بن عيينة تفرد بهذه الزيادة ( أن عمر يخطب على المنبر.) مع ان الامام البخاري قد ذكر هذه الزيادة قبل مسلم عن سفيان بن عيينه وحماد بن زيد ( حديث النية )

3-البخارى رواه عن السفيانين (ابن عيينه – الثورى ) ف حديث النية والحلال بين _ كما ان السند العالي عنده ف حديث الحلال يتكون من اربع طبقات وا الاسانيد لنازلة تتكون من خمس طبقات . اما مسلم فذكره من رواية ابن عيينه فقط ف حديث النية

4- - ذكر الحديث مفرقا في صحيحه طلبا للفقه منه في الكتب الذي أورد ه فيها

5- البخارى يأتى باللفظ بتمامه ، فالبخاري أكثر تمييزاً لرواياته من مسلم فيقول أحيانا ( بنحوه ) .

.

6- الإمام البخارى يعد الاحاديث باسانيدها ، فكل اسناد عنده حديث منفصل حتى لو لم يوجد في هذا السند الا شيخ واحد له ،واذا أراد ان يحول لا يحول الا بعد تمام الاسناد " وفائدة ذلك ان الحديث الواحد قد يعد من ناحية متنه حديثا واحدا ومن ناحية اسناه احاديث عدة "، اما الامام مسلم يفصل بين الاسانيد عن التقاء الطرق بحرف (ح) ويعدها حديثا واحدا ما دام المعنى واحدا وان اختلفت الفاظها .

7-البخارى يذكر المتابعات مباشرة ،أما مسلم يتدرج فى ذكر المتابعات.

**س / الدليل على استاذية البخاري لمسلم ف التخريج خااااااااصة ؟؟**

**ج :**1- الإمام البخارى يعد الاحاديث باسانيدها ، فكل اسناد عنده حديث منفصل حتى لو لم يوجد في هذا السند الا شيخ واحد له ،واذا أراد ان يحول لا يحول الا بعد تمام الاسناد ، اما الامام مسلم يفصل بين الاسانيد عن التقاء الطرق بحرف (ح) ويعدها حديثا واحدا ما دام المعنى واحدا وان اختلفت الفاظها ..

2- البخارى يذكر المتابعات مباشرة ،أما مسلم يتدرج فى ذكر المتابعات.

3-كثرة التراجم ووضعه فى كتب فقهيه جديده وكتب حين وضعها فى كتاب معين ووضعه تحت الترجمة بخلاف مسلم.

4- يأتى باللفظ بتمامه ،أما مسلم يهمه المطابقة للمعنى فيقول بمعناه أوبمثله.

5-انه اتى بالمتابعة التامة لكل رجال الاسناد عن رواة عدة الى صحابي واحد ..

6- البخارى اخرج الحديث من طريق السفيانين (الثوري وابن عيينة ) ف حديث النية والحلال بين

7- البخارى ذكر قي كتاب الحيل ، أن سفيان **لم ينفرد** (بذكر أن عمر كان يخطب على المنبر) وإنما تابعه حماد بن زيد عن يحيى ،أما مسلم قال سفيان بن عيينة تفرد بهذه الزيادة ( أن عمر يخطب على المنبر.) مع ان الامام البخاري قد ذكر هذه الزيادة قبل مسلم عن سفيان بن عيينه وحماد بن زيد ( حديث النية )

**وقد امتاز الامام مسلم عن البخاري في هذا الحديث بما يلي :**

1-البخارى اكتفى ببعض الرواه الذين عند مسلم اذ ذكر خمسة من تلاميذ يحيى بن سعيد ( وهم سفيان بن عيينة ، وسفيان الثوري ، ومالك بن انس ، حماد بن زيد ، وعبد الوهاب الثقفي ) ،أما مسلم زاد عليهم خمسة آخرين وهم ( الليث بن سعد ، أبو خالد الأحمر سليمان بن حيان ، حفص بن غياث يزيد بن هارون ، عبدالله بن المبارك ) حيث لم يغفل تعدد الاسانيد لكنه اختصرها صونا لها من التكرار ، فجمعها في موطن واحد ورمز الى الفصل بين كل منها بالرمز ( ح ) ثم وصلها بالسند الأول عنده بقوله ( كلهم عن يحيى بن سعيد باسناد مالك ومعنى حديثه .. ( خاص بالاعمال بالنيات )

2- مسلم عنده ميزه انه يجمع كل طرق الحديث أو غالبها أو ما صح عنده منها ، ويوردها تحت رواية واحدة أي ان مسلم مسلم جمع الفاظ الحديث وطرقة ، (((أما البخارى فرق الألفاظ ويسرد الحديث سردًا.)) مراجعه

3 – الامام مسلم يضيف إضافات توضيحية ليست ف اصل الرواية او مما سمعه مثل قوله : حدثنا سفيان _ هو ابن عيينة _ .وقوله أيضا عند جمع الطرق : –واللفظ لفلان –

4- انه يتدرج في ذكر المتابعات من القصور الى التمام حيث تترقى هذه المتابعات بالحديث وتقويه .

**س/ هل اختلاف ألفاظ الحديث يدخله فى نوع المضطرب؟ولماذا ؟**

ج/ليس كل اختلاف ألفاظ الحديث يؤدى إلى الإضطراب إذا أمكن الجمع أو عرف التاريخ أو أمكن الترجيح.

**س/ مافائدة المتابعة؟**

ج/تنبؤ عن أصل الحديث ومدى صحته ، وتفرق بين مايميز على مايميز.

س /متى نحكم على الحديث بانه مضطرب ؟

ليس كل اختلاف ألفاظ الحديث يؤدى إلى الإضطراب إذا أمكن الجمع أو عرف التاريخ أو أمكن الترجيح.

قال ابن الصلاح: "المضطرب من الحديث هو الذي تختلف الرواية فيه فيرويه بعضهم على وجه وبعضهم على وجه آخر مخالف له وإنما نسميه مضطرباً إذا تساوت الروايتان"

والحديث في هذا الباب لا يدخله الاضطراب لانه لم يرو على أوجه مختلفة متعارضة وانما روي بالمعني ، والرواية بالمعني جائزة بشروطها والشروط هي باعتبار الراوي والمروي.

أما باعتبار الراوي فيشترط فيه:

1- أن يكون عالماً عارفاً بالألفاظ ومقصودها.

2- أن يكون خبيراً بما تحيل معانيها.

3- أن يكون خبيراً بمقادير التفاوت بينهما.

4- أن يتثبت ويعرف معناه يقيناً.

أما باعتبار المروي فيشترط:

1. أن لا يتغير المعنى ولا يكون متناقضاً.

2- أن يفتي بمعناه وبموجبه فيقول: حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا أو أمر عليه السلام بكذا أو أباح عليه السلام بكذا وهكذا. والذي ينبغي ان يقال ان هذه الزيادة والنقصان في الحديث وامثاله من اختلاف الرواة كل منهم بلفظه ، فكل من الرواه قد روى ما سمعه

قال ابن حزم : ((وليس اختلاف الروايات عيباً في الحديث إذا كان المعنى واحداً لأن النبي صلى الله عليه وسلم صح عنه أنه إذا كان يحدث بحديث كرره ثلاث مرات فنقل كل إنسان بحسب ما سمع فليس هذا الاختلاف في الروايات مما يوهن الحديث إذا كان المعنى واحدا ))

- علاوة على ان لحديث هنا فرد مط[2]لق ، و الفرد المطلق لا يدخله الاضطراب؛ لأنه لا اختلاف فيه فهو مروي على وجه واحد ، والحديث فى الصحيحين فهو صحيح فيبعد أن يكون مضطرب لأن المضطرب يدخل فى الحديث الضعيف.

**س/ ماالمراد باللفظ (ح) ؟**

ج/ هي حرف تحويل، والمراد بهذا الحرف "التحويل لشيخ المصنف الذى أخرج الحديث" ، يعني: الإمام يريد أن يقول لك: أنا سأحول الحديث إلى شيخٍ آخر لي ، و هذه ال(ح) الغرض منها أصالة هو الاختصار في الاسانيد.

**س/ ما دلالة صيغ الأداء وما معني كل منها ؟**

لأداء الحديث صيغ كثيرة عند المحدثين، منها: حدثنا، وأخبرنا، وأنبأنا، وقال، وسمعت، وعن، وأن، ومن هذه الصيغ ما يدل على السماع من الشيخ، ومنها ما يدل على القراءة على الشيخ، ومنها ما يدل على الرواية بالإجازة، ومنها ما لا يدل على السماع كصيغة عن وأن، فإن كانت من مدلس لم تقبل، وإن كانت من غيره وأمكن اللقاء قبلت.

**قال الخطيب** : ما يسمع من لفظ المحدث ، الراوي له بالخيار فيه بين ( سمعت – حدثنا –اخبرنا – انبأنا ) الا ان ارفع هذه العبارات( سمعت ) وليس يكاد احد يقول ( سمعت ) ف احاديث الاجازة والمكاتبة والتدليس .

هذا ومن العلماء من لم يفرق بين هذه الالفاظ كالامام البخاري حيث قال في صحيحه : باب قول المحدِّث (حدَّثنا) و (أخبرنا) و(أنبأنا). وقال لنا الحميد: كان عند ابن عيينة حدثنا وأخبرنا وأنبأنا وسمعتُ واحدًا.أ.هـ

ومنهم من فرق بينها : كان ابن دقيق العيد

**و قال ابن دقيق العيد في كتابه الاقتراح في فن الاصطلاح:** " التمييز بين ألفاظ الأداء في المصطلح:

ما قيل فيه: حدثنا، فهو ما سمع من لفظ الشيخ, واصطلحوا أن يقال ذلك فيما حدث به الشيخ جماعة هو فيهم, وأن يقال: حدثني فيما حدث به الراوي وحده, وإن جاز في هذا من حيث اللغة أن يقول: حدثنا

وأما أخبرنا، فهو: لفظ صالح لما حدث به الشيخ، ولما قرئ عليه فأقر به ، فلفظ الإخبار أعم من لفظ التحديث, فكل تحديث إخبار، ولا ينعكس .

---

[2] ولكنهم ذكروا أن الغرابة إذا كانت في أصل السند أي في الموضع الذي يدور الإسناد عليه ولو تعددت الطرق بعد ذلك، فإنه يسمى فرداً مطلقاً ،وإما إذا تعددت طرقه ابتداء وحصل التفرد عن بعض الرواة مثل ما رواه عن الصحابي عدة من التابعين وتفرد بروايته عن واحد منهم شخص واحد، فإنه يسمى فرداً نسبياً، وسمي بذلك لكون التفرد حصل بالنسبة لشخص معين أو صفة معينة أو بلد أو مدينة. ، وقد مثلوا للفرد المطلق بحديث إنما الأعمال بالنيات، فقد تفرد به عن عمر، وتفرد به عن عمر علقمة بن وقاص، وتفرد به عن علقمة محمد بن إبراهيم التميمي، وتفرد به عن محمد يحيى بن سعيد، **ثم رواه عن يحيى كثيرون**

وأما أنبأنا، فالمتقدمون يطلقونها بمعنى أخبرنا أو حدثنا، والمتأخرون يطلقونها على الإجازة وهو بعيد عن الوضع اللغوي، إلا أن يوضع اصطلاحًا.

وأما العبارة عن الإجازة: فمن الناس من يطلق فيها أخبرنا، وهو قوم من المغاربة, ومنهم من يقول: أخبرنا إجازة، ويشترط البيان. ".

اما الحديث المؤنأن مثل الحديث المعنعن، لكن بدل كلمة (عن) يأتي بكلمة (أن), والحديث المؤنأن له حكم الحديث المعنعن[3]

س/ متى تفيد (عن) الاتصال؟

لكي تفيد الاتصال يشترط فيها ثلاث شروط:

1- أن يكون قائلها ثقة.

2- غير مدلس.

3- قد عاصر شيخه (عند مسلم) ولقي شيخه (عند البخاري).

س / مالمراد بكلمة (كلهم) فى إسناد مسلم ؟

ج/ أى كل الرواة الذين رووا عن يحي باسناد مالك (أى تلاميذ يحيي) وهم تلاميذ يحي عند مسلم

س/ مامعنى كلمة بمعنى حديثه ؟

ج/ قد يكون فى الحديث زيادة أو نقصان فهو ليس بلفظ واحد وإنما بمعنى واحد.

س/اذكر لطائف الإسناد فى هذا الحديث ؟

ج/1-أنه رواه ثلاثة تابعين وهم (يحيى بن سعيد الانصاري - محمد بن إبراهيم التيمى – وعلقمة بن وقاص الليثي.)

2-رجال الإسناد منهم مكى ومنهم مدنى ، فالأولان مكيان والباقون مدنيون.

3-فيه التحديث والسماع والإخبار (حدثنا – سمعت – أخبرنا ). دلالة كل صيغة منهم :افادت السماع والاتصال فى الحديث

---

3

**س / ما مناسبة الحديث ( لباب بدءالوحي ) كيف كان بدء وحي النبي (ص ) ؟**

ذكر فيه وجوه : هذا الحديث اخرجه : الخطابي في شرحه والإسماعيلي في مستخرجه قبل الترجمة لاعتقادهما أنه إنما أورده للتبرك به فقط ، واستصوب أبو القاسم بن منده صنيع الإسماعيلي في ذلك ، وقال ابن رشيد : لم يقصد البخاري بإيراده سوى بيان حسن نيته فيه في هذا التأليف ، وقد تكلفت مناسبته للترجمة ، فقال : كل بحسب ما ظهر له.

الأول : ان النبي (ص ) خطب بهذا الحديث لما قدم المدينه حين وصل الى دار الهجرة ، فناسب إيراده في بدء الوحي ; لأن الأحوال التي كانت قبل الهجرة كانت كالمقدمة لها لأن بالهجرة افتتح الإذن في قتال المشركين ، ويعقبه النصر والظفر والفتح ، كما ان في سياقه أن عمر قاله على المنبر بمحضر الصحابة ، فإذا صلح أن يكون في خطبة المنبر صلح أن يكون في خطبة الكتب .

الثاني : ان بدء الوحي كان بالنيه ، لان الله تعالى فطر محمدا على التوحيد وبغض اليه الاوثان ووهب اليه أسباب النبوة ، وهي الرؤيا الصالحة ، فلما راى ذلك اخلص الى الله في ذلك فكان يتعبد بغار حراء فقبل الله عمله واتم له النعمه و أعطاه الله على قدر نيته ووهب له النبوة كما يقال الفواتح عنوان الخواتم .

**قال ابن المنير** : كانت مقدمة النبوة في حق النبي (ص ) الهجره الى الله تعالى بالخلوة في غار حراء ، فناسب الافتتاح بحديث الهجرة.

الثالث : نقل ابن بطال عن أبي عبد الله بن النجار قال : التبويب يتعلق بالآية والحديث معا ; لأن الله تعالى أوحى إلى الأنبياء ثم إلى محمد – صلى الله عليه وسلم – أن الأعمال بالنيات لقوله تعالى وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين . وقال أبو العالية في قوله تعالى شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا قال وصاهم بالإخلاص في عبادته

الرابع : ومن المناسبات أيضا : ان الكتاب لما كان موضوعا لجمع وحي السنة صدره ببدء الوحي ، ولما كان الوحي لبيان الاعمال الشرعية صدره بحديث الاعمال.

**فكأن البخاري يقول : قصدت جمع وحي السنة المتلقى عن خير البرية على وجه سيظهر حسن عملي فيه من قصدي** . ومع هذه المناسبات لا يليق الجزم بأنه لا تعلق له بالترجمة أصلا

**س /علاقة كتاب الايمان  بالنية؟ باب ما جاء ان الاعمال بالنية والحسبة ولكل امرئ ما نوى؟**

ج/ المراد بالايمان : التصديق

شرعا : التصديق الجازم بالقلب ،والاقرار باللسان ، العمل بالجوارح

مناسبة الحديث للترجمة :1- " دخول النية في الايمان اذا كان الايمان بمعنى العمل ، اما اذا كان بمعنى التصديق فلا يحتاج الى نية كسائر اعمال القلوب ، ( من خشية الله تعالى ومحبته والتقرب اليه ) لانها متميزة لله تعالى فلا تحتاج الى نية لتميزها "

2- أراد البخاري الرد عل من زعم من المرجئة ان الايمان قول باللسان دون عقد بالقلب

3-ان النية انما تعتبر اذا كانت مقرونة بالاخلاص ، فلا يعتبر العمل عملا الا بالنية والإخلاص

4_ اما الحسبة فذكر حديث ابن مسعود " اذا انفق الرجل على اهله وهو يحتسبها فهو له صدقه " ،والمناسبة ظاهرة

يقول الامام العيني : الحسبة ليست من لفظ الحديث أصلا ، لا من هذا الحديث ولا من غيره ، وانما اخذها من لفظ يحتسبها التي ذكرت في حديث ابن مسعود  رضي الله عنه الذي ذكر في هذا الباب ، ولما كانت الحسبة من الاحتساب وهو الإخلاص كان ذكره عقب النية أمسّ من ذكره عقب قوله ولكل امرئ ما نوى، لان النيه انما تعتبر اذا كانت بالاخلاص .

وهناك جواب آخر وهو : انه عقد هذا الباب على ثلاث تراجم ، الأولى هي : ان الاعمال بالنيه

والثانية : الحسبة ، والثالثة :قوله : ولكل امرئ مانوى ،، ولهذا اخرج في هذاالباب ثلاثة احاديث لكل ترجمة حديث فحديث ع[4]مر رضي الله عنه لقوله( الاعمال بالنيه ) وحديث ابي مسعود لقوله : ( والحسبة) وحديث سعد بن ابي وقاص لقوله : ولكل امرئ ما نوى ، فلو انه اخر لفظ الحسبة الى آخر الكلام ،وذكره عقيب قوله : ولكل امرئ ما نوى كان يفون قصده من التنبيه على ثلاثة تراجم ،وانما كان يفهم منه ترجمتان ،الأولى : الاعمال بالنيه ولكل امرئ مانوى ، والثانيه من قوله : والحسبة .

---

[4] حديث عمر : الاعمال بالنية ولكل امرئ مانوى فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله .......)حديث ابي مسعود اذا انفق الرجل على اهله وهو يحتسبها فهو له صدقه )

حديث سعد ان رسول الله ص قال : انك لن تنفق نفقى تبتغي بها وجه الله الا اجرت عليها حتى ما تجعل في في امرأتك :

س/ **ما مناسبة الحديث للترجمة** ( **كتاب العتق** ) **باب الخطإ والنسيان** ف العتاق والطلاق ونحوه ولا عتاق الا لوجه الله

ج/ مناسبة الحديث للترجمة :

1- اثبات اعتبار النية، لانه لا يظهر كونه لوجه الله الا مع القصد ، مع الرد على من قال : من اعتق عبده لوجه الله او لوجه الشيطان او للصنم عتق ، لوجود ركن الاعتقاد

2- اثبات ان العتاقة والطلاق لا يقع شيئ منها الا بالقصد ، وفي هذا إشارة الى ردما روى عن مالك انه يقع العتاق والطلاق عامدا كان او مخطئا ذاكرا كان ام ناسيا

3- وقال بعضهم : يحتمل انه أشار بالترجمة الى ما ورد في بعض الطرق ، وهو الحديث الذي يذكرهاهل الفقه والاصو كثيرا بلفظ ( رفع عن امتي الخطأ والنسيان وما استكرها عليه )كانه أشار الى هذا الحديث الذي اخبر بان الخطا والنسيان رفعا عن امته ، فلا يترتب على الناسي والمخطئ حكم وذلك لعدم النية فيهما والاعمال بالنيات ، فاذا كان كذلك فلا يقع العتاق من الناسي والمخطئ وكذلك الطلاق ،وهو قول الشافعي لانه لا اختيار له .

**س/ كتاب مناقب الأنصار** ( **باب هجرة النبي (ص) واصحابه الى المدينة** )

مناسبة الحديث للترجمة ظاهرة ، أي هذا باب في بيان هجرة النبي ص وهجرة اصحابة الى المدينه ، فهناك صلة وثيقة بين الحديث والكتاب والباب

س / كتاب النكاح 0 ( باب من هاجر او عمل خيرا لتزويج امراة فله ما نوى ) ؟

مناسبة الحديث للترجمة :" مَا[5] تَرْجَمَ بِهِ مِنَ الْهِجْرَةِ مَنْصُوصٌ فِي الْحَدِيثِ، وَمَنْ عَمِلَ الْخَيْرَ مُسْتَنْبَطٌ لِأَنَّ الْهِجْرَةَ مِن"جُمْلَةِ أَعْمَالِ الْخَيْرِ فَكَمَا عَمَّمَ فِي الْخَيْرِ فِي شِقِّ الْمَطْلُوبِ وَتَمَّمَهُ بِلَفْظِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ فَكَذَلِكَ شِقُّ

[5] : "وما ترجم به من الهجرة منصوص في الحديث، ومن عمل الخير، لأنه قال: ((أو عمل خيراً)) مستنبط، لماذا؟ لأن الهجرة من جملة أعمال الخير، يعني كأن التنصيص على الهجرة لا يراد به التخصيص، وإنما يراد به التمثيل، التمثيل لأعمال الخير فيلحق به جميع أعمال الخير يعني لعموم العلة. يقول: "فكما عمم في الخير في شق المطلوب وتممه بلفظ: ((فهجرته إلى ما هاجر إليه)) فكذلك شق الطلب يشمل أعمال الخير، شق الطلب الذي هو الهجرة، هاه؟ المطلوب: ((فهجرته إلى الله ورسوله)) والطلب: ((من كانت هجرته)) فكما عمم في الشق يعمم في الشق الثاني، هاه؟ وتممه بلفظ: ((فهجرته إلى ما هاجر إليه)) الهجرة سواءً كانت لله هذا الشق أو لامرأة أو دنيا، فالشق الثاني عام مثله، فهجرته، فحجه، فصيامه إلى من صامه له وما أشبه ذلك

الطَّلَبِ يَشْمَلُ أَعْمَالَ الْخَيْرِ هِجْرَةً أَوْ حَجًّا مَثَلًا أَوْ صَلَاةً أَوْ صَدَقَةً وَقِصَّةُ مُهَاجِرِ أُمِّ قَيْسٍ أَوْرَدَهَا الطَّبَرَانِيُّ وَالْآجُرِّيُّ ،وَيَدْخُلُ فِي قَوْلِهِ أَوْ عَمِلَ خَيْرًا مَا وَقَعَ مِنْ أُمِّ سُلَيْمٍ فِي امْتِنَاعِهَا مِنَ التَّزْوِيجِ بِأَبِي طَلْحَةَ فَعَنْ أَنَسٍ قَالَ خَطَبَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سُلَيْمٍ فَقَالَتْ وَاللَّهِ مَا مِثْلُكَ يَا أَبَا طَلْحَةَ يُرَدُّ وَلَكِنَّكَ رَجُلٌ كَافِرٌ وَأَنَا امْرَأَةٌ مُسْلِمَةٌ وَلَا يَحِلُّ لِي أَنْ أَتَزَوَّجَكَ فَإِنْ تُسْلِمْ فَذَاكَ مَهْرِي فَأَسْلَمَ فَكَانَ ذَلِكَ مَهْرَهَا الْحَدِيثَ وَوَجْهُ دُخُولِهِ أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ رَغِبَتْ فِي تَزْوِيجِ أَبِي طَلْحَةَ وَمَنَعَهَا مِنْ ذَلِكَ كُفْرُهُ فَتَوَصَّلَتْ إِلَى بُلُوغِ غَرَضِهَا بِبَذْلِ نَفْسِهَا فَظَفِرَتْ بِالْخَيْرَيْنِ"

**س/ كتاب الايمان والنذور : ( باب النية في الايمان ) ؟**

مناسبة الحديث للترجمة : ان اليمين من جملة الاعمال ، فيستدل بالحديث على تخصيص الالفاظ بالنية زمانا ومكانا وان لم يكن في اللفظ ما يقتضي ذلك ، كمن حلف ان لا يدخل دار زيد واراد ف شهر او سنة مثلا فلا يحنث اذا دخل بعد شهر او سنة ، او حلف الا يكلم زيدا مثلا واراد في منزله دون غيره ، فلا يحنث اذا كلمه في دار أخرى

**هل اليمين تكون على نية الحالف ام المستحلف ؟**

أولا : إذا كانت اليمين بين العبد وربه وأتى مستفتيًا، فلا خلاف بين العلماء أنه ينوى ويحمل على نيته ، وأما إذا كانت اليمين بينه وبين آدمى وادعى فى نية اليمين غير الظاهر لم يقبل قوله، وحمل على ظاهر كلامه إذا كانت عليه بينة بإجماع.

**وإنما اختلفوا فى النية إذا كانت نية الحالف أو نية المحلوف له على أقوال :**

– فقالت طائفة: النية فى حقوق الآدميين نية المحلوف له على كل حال، وَاسْتُدِلَّ بِهِ عَلَى أَنَّ الْيَمِينَ عَلَى نِيَّةِ الْحَالِفِ لَكِنْ فِيمَا عَدَا حُقُوقِ الْآدَمِيِّينَ فَهِيَ عَلَى نِيَّةِ الْمُسْتَحْلِفِ وَلَا يَنْتَفِعُ بِالتَّوْرِيَةِ فِي ذَلِكَ إِذَا اقْتَطَعَ بِهَا حَقًّا لغيره وَهَذَا إذا تحاكما واما فِي غَيْرِ الْمُحَاكَمَةِ فَقَالَ الْأَكْثَرُ نِيَّةُ الْحَالِفِ وهو قول مالك وحجته : ان الحالف انما ينبغي ان تكون يمينه على ما يدعي عليه صاحبه لانه عليه يحلف .

–وقال آخرون: النية نية الحالف أبدًا، وله أن يورى ، واحتجوا بقوله: (الأعمال بالنيات) واستدلو بحديث ابي هريرة مرفوعا : اليمين على نية المستحلف وفي لفظ لمسلم ( له يمينك على ما يصدقك به صاحبك ) وَحَمَلَهُ الشَّافِعِيَّةُ عَلَى مَا إِذَا كَانَ الْمُسْتَحْلِفُ الْحَاكِمَ

- قَالَ النَّوَوِيُّ مَنِ ادَّعَى حَقًّا عَلَى رَجُلٍ فَأَحْلَفَهُ الْحَاكِمُ انْعَقَدَتْ يَمِينُهُ عَلَى مَا نَوَاهُ الْحَاكِمُ وَلَا تَنْفَعُهُ التَّوْرِيَةُ اتِّفَاقًا فَإِنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اسْتِحْلَافِ الْحَاكِمِ نَفَعَتِ التَّوْرِيَةُ إِلَّا أَنَّهُ إِنْ أَبْطَلَ بِهَا حَقًّا أَثِمَ وَإِنْ لَمْ يَحْنَثْ وَهَذَا كُلُّهُ إِذَا حَلَفَ بِاللَّهِ فَإِنْ حَلَفَ بِالطَّلَاقِ أَوِ الْعَتَاقِ نَفَعَتْهُ التَّوْرِيَةُ وَلَوْ حَلَّفَهُ الْحَاكِمُ لِأَنَّ الْحَاكِمَ لَيْسَ لَهُ أَنْ يُحَلِّفَهُ بِذَلِكَ

- قال **المهلب**: إذا كانت اليمين بين العبد وربه وأتى مستفتيًا، فلا خلاف بين العلماء أنه ينوى ويحمل على نيته، وأما إذا كانت اليمين بينه وبين آدمى وادعى فى نية اليمين غير الظاهر لم يقبل قوله، وحمل على ظاهر كلامه إذا كانت عليه بينة بإجماع. وإنما اختلفوا فى النية إذا كانت نية الحالف أو نية المحلوف له، فقالت طائفة: النية فى حقوق الآدميين نية المحلوف له على كل حال، وهو قول مالك. وقال آخرون: النية نية الحالف أبدًا، وله أن يورى ، واحتجوا بقوله: (الأعمال بالنيات) . وحجة مالك أن الحالف إنما ينبغى أن تكون يمينه على ما يدعى عليه صاحبه؛ لأنه عليه يحلفه. وقد أجمعوا على أنه لا ينتفع بالتورية إذا اقتطع مال امرئ مسلم بيمينه، فكذلك لا ينتفع بالتورية فى سائر الأيمان .

والحق كما قال **ابن حجر** : ان هذا الحديث "اسْتُدِلَّ بِهِ عَلَى أَنَّ الْيَمِينَ عَلَى نِيَّةِ الْحَالِفِ لَكِنْ فِيمَا عَدَا حُقُوقِ الْآدَمِيِّينَ فَهِيَ عَلَى نِيَّةِ الْمُسْتَحْلِفِ وَلَا يَنْتَفِعُ بِالتَّوْرِيَةِ فِي ذَلِكَ إِذَا اقْتَطَعَ بِهَا حَقًّا لغيره وَهَذَا إذا تحاكما واما فِي غَيْرِ الْمُحَاكَمَةِ فَقَالَ الْأَكْثَرُ نِيَّةُ الْحَالِفِ "[6]

## س / كتاب الحيل ( باب في ترك الحيل وان لكل امرئ ما نوى في الأيمان وغيرها )

[6] وَاسْتَدَلَّ بِهِ الشَّافِعِيُّ وَمَنْ تَبِعَهُ فِيمَنْ قَالَ إِنْ فَعَلْتِ كَذَا فَأَنْتِ طَالِقٌ وَنَوَى عَدَدًا أَنَّهُ يُعْتَبَرُ الْعَدَدُ الْمَذْكُورُ وَإِنْ لَمْ يَلْفِظْ بِهِ وَكَذَا مَنْ قَالَ إِنْ فَعَلْتِ كَذَا فَأَنْتِ بَائِنٌ إِنْ نَوَى ثَلَاثًا بَانَتْ وَإِنْ نَوَى مَا دُونَهَا وَقَعَ مَا نَوَى رَجْعِيًّا

وَخَالَفَ الْحَنَفِيَّةَ فِي الصُّورَتَيْنِ وَاسْتُدِلَّ بِهِ عَلَى أَنَّ الْيَمِينَ عَلَى نِيَّةِ الْحَالِفِ لَكِنْ فِيمَا عَدَا حُقُوقِ الْآدَمِيِّينَ فَهِيَ عَلَى نِيَّةِ الْمُسْتَحْلِفِ وَلَا يَنْتَفِعُ بِالتَّوْرِيَةِ فِي ذَلِكَ إِذَا اقْتَطَعَ بِهَا حَقًّا لغيره وَهَذَا إذا تحاكما واما فِي غَيْرِ الْمُحَاكَمَةِ فَقَالَ الْأَكْثَرُ نِيَّةُ الْحَالِفِ

وَقَالَ مَالِكٌ وَطَائِفَةٌ نِيَّةُ الْمَحْلُوفِ لَهُ

وَقَالَ النَّوَوِيُّ مَنِ ادَّعَى حَقًّا عَلَى رَجُلٍ فَأَحْلَفَهُ الْحَاكِمُ انْعَقَدَتْ يَمِينُهُ عَلَى مَا نَوَاهُ الْحَاكِمُ وَلَا تَنْفَعُهُ التَّوْرِيَةُ اتِّفَاقًا فَإِنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اسْتِحْلَافِ الْحَاكِمِ نَفَعَتِ التَّوْرِيَةُ إِلَّا أَنَّهُ إِنْ أَبْطَلَ بِهَا حَقًّا أَثِمَ وَإِنْ لَمْ يَحْنَثْ وَهَذَا كُلُّهُ إِذَا حَلَفَ بِاللَّهِ

فَإِنْ حَلَفَ بِالطَّلَاقِ أَوِ الْعَتَاقِ نَفَعَتْهُ التَّوْرِيَةُ وَلَوْ حَلَّفَهُ الْحَاكِمُ لِأَنَّ الْحَاكِمَ لَيْسَ لَهُ أَنْ يُحَلِّفَهُ بِذَلِكَ كَذَا أَطْلَقَ وَيَنْبَغِي فِيمَا إِذَا كَانَ الْحَاكِمُ يَرَى جَوَازَ التَّحْلِيفِ بِذَلِكَ أَنْ لَا تَنْفَعَهُ التورية.

الحيل جمع حيلة : وهي ما يتوصل به الى مقصود بطرق خفي وهي عند العلماء بحسب الحامل عليها ، فان توصل بها بطريق مباح الى ابطال حقا او اثبات باطل فهي حرام ، او الى اثبات حق او دفع باطل فهي واجبة او مستحبة ، وان توصل بها بطريق مباح الى سلامة من وقوع في مكروه فهي مستحبة او مباحة ، او الى ترك مندوب فهي مكروهة .

من الأدلة على ما يباح منها او يستحب :

1_ قوله تعالى لايوب عليه السلام : {وخذ بيدك ضغثا فاضرب به ولاتحنث}.

2) ومن قوله تعالى: (ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لايحتسب ). وفى الحيل مخارج من الضيق

3-و قداستعملها النبي صلى الله عليه وسلم فى حد الضعيف المقعد الذى لم يتزوج فلما دخلت عليه جارية هش لها فوقع عليها فلما دخل عليه رجال قومه يعودونه لشدة مرضه وضعفه اخبرهم بما صنع وقال استفتوا لي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني قد وقعت على جارية دخلت علي فذكروا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقالوا ما راينا باحد من الناس من الضر مثل الذي هو به – لو حملناه اليك لتفسخت عظامه ماهو الا جلد على عظم فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ياخذوا له مائة شمراخ فيضربوه بها ضربة واحدة )-وهنا جازت الحيلة لانه باب من ابواب الرحمة 00

**ومن الادلة على ترك الحيل :**

1) قصة أصحاب السبت المذكورة في القران الكريم حينما خالفو امر الله تعالي

2) وحديث (لعن الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فباعوها واكلوا اثمانها وان الله عز وجل اذا حرم اكل شيء حرم ثمنه.)

3) وحديث (لعن المحلل والمحلل له )

4) وحديث النهي عن النجش [7] : عن ابن عمر رضي الله عنهما قال "نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النجش

[7] وهو في اللغة تنفير الصيد واستثارته من مكانه ليصاد ، يقال : نجشت الصيد أنجشه بالضم نجشا . وفي الشرع الزيادة في ثمن السلعة ممن لا يريد شراءها ليقع غيره فيها

قَالَ **ابن الْمُنِيرِ**: " اتَّسَعَ الْبُخَارِيُّ فِي الِاسْتِنْبَاطِ وَالْمَشْهُورُ حَمْلُ الْحَدِيثِ عَلَى الْعِبَادَاتِ فَحَمَلَهُ الْبُخَارِيُّ عَلَيْهَا وَعَلَى الْمُعَامَلَاتِ وَتَبِعَ مَالِكًا فِي الْقَوْلِ بِسَدِّ الذَّرَائِعِ وَاعْتِبَارِ الْمَقَاصِدِ فَلَوْ فَسَدَ اللَّفْظُ وَصَحَّ الْقَصْدُ أُلْغِيَ اللَّفْظُ وَأُعْمِلَ الْقَصْدُ تَصْحِيحًا وَإِبْطَالًا.. وقَالَ أيضا : وَالِاسْتِدْلَالُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَى سَدِّ الذَّرَائِعِ وَإِبْطَالِ التَّحَيُّلِ مِنْ أَقْوَى الْأَدِلَّةِ وَوَجْهُ التَّعْمِيمِ أَنَّ الْمَحْذُوفَ الْمُقَدَّرَ الِاعْتِبَارُ فَمَعْنَى الِاعْتِبَارِ فِي الْعِبَادَاتِ إِجْزَاؤُهَا وَبَيَانُ مَرَاتِبِهَا ، وَفِي الْمُعَامَلَاتِ وَكَذَلِكَ الْأَيْمَانُ الرَّدُّ إِلَى الْقَصْدِ"

والحاصل ان كل شيء قصد به تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرم الله كان إثمًا، واستدل به من قال لإبطال الحيل ومن قال بإعمالها لأن مرجع كل من الفريقين إلى نيّة العامل فإن كان في ذلك خلاص مظلوم مثلاً فهو مطلوب وإن كان فيه فوات حق فهو مذموم، وقد نص إمامنا الشافعي على كراهة نعاطي الحيل في تفويت الحقوق فقال بعض أصحابه: هي كراهة تنزيه، وقال كثير كراهة تحريم وقد نقل صاحب الكافي من الحنفية عن محمد بن الحسن قال ليس من أخلاق المؤمنين الفرار من أحكام الله بالحيل الموصلة إلى إبطال الحق، وَهَذَا الحَدِيث مَحْمُول على الْعِبَادَات، وَالْبُخَارِيّ عمم فِي ذَلِك بِحَيْثُ يشْتَمل كَلَامه على الْمُعَامَلَات أَيْضا.

**مناسبة الحديث للترجمة**: من حيث ان مهاجر ام قيس جعل الهجرة حيلة وغرضا لمأربه في تزويج ام قيس

وقصة مهاجر أم قيس رواها سعيد بن منصور قال أخبرنا أبو معاوية عن الأعمش عن شقيق عن عبد الله – هو ابن مسعود – قال : من هاجر يبتغي شيئا فإنما له ذلك ، هاجر رجل ليتزوج امرأة يقال لها أم قيس فكان يقال له مهاجر أم قيس

**س /ما اتم اقسام الحديث** ؟ الحديث المتواتر ثم الذي يليه المشهور ثم العزيز ثم الغريب

---

**س/لماذا ينبغى على المصنف ان يبتدىء بهذا الحديث ؟ولماذا؟**

1. طلبًا لإحسان القصد ، وصدق التوجه وكريم الإخلاص وغظيم الاجر وصدق التوجه وتصحيح النية ، بل عد كثير من الأصوليين هذا الحديث من أصول الدين وقواعده ، قال عبد الرحمن بن مهدي : ينبغي لمن صنف كتابا ان يبدا بهذاالحديث تنبيها للطالب على تصحيح النيه

س/ماالحكم على هذا الحديث ؟

ج/الحديث صحيح في أعلى درجات الصحة.

س/هل الحديث آحاد أم متواتر ؟

ج/ الحديث فرد غريب بإعتبار أوله أى من عند (عمر ابن الخطاب – علقمة – محمد التيمى – يحي بن سعيد الانصاري )

قال الحفاظ ولم يصح هذا الحديث عن النبي (ص) الا من رواية عمر بن الخطاب ، ولا عن عمر الا من رواية علقمة بن وقاص ، ولا عن علقمة الا من رواية محمد بن إبراهيم التيمي ، ولا عن محمد بن إبراهيم التيمي الا من رواية يحي بن سعيد الانصاري وعن يحي انتشر ، فرواه عنه اكثر من مائتي انسان اكثرهم أئمة كمالك وسفيان ابن عيينه ولهذا قال الائمة : " ليس هذا الحديث متواترا بالرغم من خطبة عمر بن الخطاب به على المنبر بحضور جمع كثير من الصحابة، وهو مشهور بين الخاصة والعامة لان : اسناده فقد شرط التواتر في الطبقات الأربعة العليا فيه في عهد الصحابة والتابعين " فيحي بن سعيد الاتصاري من صغار التابعين يرويه عن محمد بن إبراهيم التيمي وهو من الطبقة الوسطى بين أوسط التابعين وصغارهم ويرويه عن علقمة بن وقاص الليثي الذي هو من كبار التانبعين والذي سمع الحديث م الصحابي الجليل عمر بن الخطاب " فالحديث من قسم الاحاد في هذه الطبقات الأربعة ، ثم تواتر بعد ذلك عن يحي بن سعيد الانصاري فرواه عنه اكثر من مائتي نفس .

فالسبب أنه لم يكون متواتر لأنه فقد شرط من شروط التواتر.

س/ ما سبب ورود هذا الحديث ؟

ج/أن رجلا هاجر من مكة إلى المدينة ليس لفضل الهجرة إنما من أجل أن ينكح امرأة تسمى أم قيس فكان يقال له مهاجر أم قيس.

س/إن قيل أن النكاح أمر مشروع فَلِم أُخِذ على هذا الرجل هجرته ليتزوج هذه المرأة ؟

ج/لأن الدافع له على الهجرة هو أمر دنيوى محض فكان ينبغى عليه أن يكون الدافع الأساسى هو أجر الآخرة من خلال الهجرة.

س/ورد الحديث بالفاظ متعددة اذكر هذه الالفاظ ؟

ج/(الأعمال بالنية ) ،(انما الأعمال بالنيات )،(الأعمال بالنية) ،(انما الأعمال بالنية ).وتعدد هذه الالفاظ ليس سبيلا للتعارض بل هي من قبيل الرواية بالمعنى

س/ماالحكمة من الهجرة ؟

1. نصرة لدين الله. 2- إعزاز الدين. 3- مؤازرة نبيه.

س/ لماذا قال الإمام البخارى باب بدء الوحى ولم يقل كتاب الوحى ؟

ج/لأنه اعتبره مقدمة لصحيحه وكان الحديث مقدمة هذه المقدمة وكأنه سأل الله ان يرزقه الإخلاص.

س/ ذكر الإمام البخارى فى هذا الباب قوله تعالى {إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح } فمامناسبة الآية بالحديث؟

ج/لأن الله أوحى إلى الأنبياء ثم إلى سيدنا محمد أن الأعمال بالنيات لقوله تعالى: {ومأأمروا إلاليعبدوا الله مخلصين له الدين } ، فبدء الوحى كان بالنية والله فطر سيدنا محمد على التوحيد وبغض إليه الأوثان ووهب له أسباب النبوة وهى الرؤيا الصالحة فلما رأى ذلك أخلص لله فى العبادة فذهب إلى غار حراء.

**س**/ماهى المواضع التى ذكرها الإمام البخارى فى هذا الحديث ؟

ج/أخرجه فى سبعة مواضع: (باب بدء الوحى – كتاب الإيمان "باب ماجاء إن الأعمال بالنية "–كتاب العتق "باب الخطأ والنسيان فى العتاقة والطلاق ونحوه " –كتاب لنكاح "باب من هاجر أو عمل خيرًا لتزويج امرأة فله مانوى "–كتاب الأيمان والنذور "باب النية فى الأيمان "–كتاب الحيل "باب ترك الحيل "–كتاب مناقب الأنصار "باب هجرة النبى وأصحابه إلى المدينة").

س/ اذكر أقوال العلماء فى ماذا يدل لفظ إنما فى قوله (صلى الله عليه وسلم ) إنما الأعمال بالنيات؟

ج/قال جماهير العلماء من الأصوليين وأهل اللغه وغيرهم ،إنما تدل على الحصر تثبت المذكور وتنفى ماسواه فالتقدير:

أن الأعمال تحسب بنية ولاتحسب إن كانت بدون نية ، وعلى ذلك فإن الطهارة ومايتعلق بها من وضوء – غسل –تيمم ، والعبادات –من صوم –وصلاة –وحج –وزكاة ، كل هذا لا يصح الا بالنية

أما إزالة النجاسات لاتحتاج إلى نية لإنها من باب التروك ،والترك لايحتاج إلى نية ،لكن هناك من قال أن النية تدخل فى ازالة النجاسات وأوجبوها ، وعلى هذا القول فهو باطل.

س/هل تدخل النية فى الطلاق والعتاق والقذف ؟ومامعنى دخولها فيهم ؟

ج/نعم تدخل ،ومعنى دخولها فيهم أانها إذا قارنت الكناية صارت كالصريح،وإن أتى بصريح ونوى طلقتين أو ثلاثة وقع مانوى ،وإن نوى بصريح غير مقتضاه دين فيما بينه وبين الله ولايقبل منه فى الظاهر.

س/ مافائدة ذكر "وانما لامرئ مانوى "بعد قوله "إنما الأعمال بالنيات ؟

ج/يرى بعض العلماء أنها مؤكدة لها وذلك لشرف الإخلاص وتجنب الرياء.

**وقال النووى** : هذه الجمله افادت اشتراط تعيين المنوى كمن كان عليه صلاة فائته فلايكفى أن ينوى مافاته ولكن ينوى كونها ظهرا أم عصرا.

وهى تفيد ثمرة النية من القبول والرد والثواب والعقاب والنيات لاتكون مقبولة إلا اذا كانت مقرونه بالإخلاص

ولولا اللفظ الثانى لاقتضى الأول صحة النية بلا تعيين أو أوهم ذلك.

س/مالفرق بين العمل والفعل ؟

ج/الفعل أعم من العمل لأن الفعل يدل على أحداث شيء من العمل غيره.

**س /هل تعين المنوى للنية شرط؟**

ج/تعيين المنوى شرط فلوكان على إنسان صلاة مقضية لايكفيه أن ينوى الصلاة الفائته بل يشترط ان ينوي كونها ظهر او غيرها لقوله (ص) وانما لكل امرئ ما نوى ، فنية المرئ تحدد جنس العبادة ونوعها ومقدارها فرضا او نفلا قضاءا او اداءا عن نفسه او عن غيره كما في الصلاة والحج والاضحية.

**س/ مامعنى من كانت هجرته الى الله ورسوله ؟**

ج/من قصد بهجرته وجه الله وقع أجره على الله ومن قصد بها دنيا أو امرأة فهى حظه ولانصيب له فى الآخرة بسبب هذه الهجره .

اخرج أبو داوود بسند حسن من حديث يعلى بن منيه قال : آذن رسول الله ( ص ) بالغزو وانا شيخ كبير ليس لي خادم فالتمست اجيرا يكفيني واجري له سهمه ، فوجدت رجلا فلما دنا الرحيل اتاني فقال : ما ادري ما السمهان وما يبلغ سهمي ؟ فسم لي شيئا كان السهم او لم يكن فسميت له ثلاثة دنانير ، فلما حضرت غنيمته ارت ان اجري له سهمه فذكرت الدنانير ، فجئت النبي ص فذكرت له امره فقال : ما اجد له ف غزوته هذه في الدنيا ولا في الاخرة الا دنانيره التي سمى

س/لماذا ذكر المرأة مع الدنيا ؟

ج/1- لأن سبب الحديث أن رجل ذهب للهجرة لأجل أن يتزوج امرأة.

2-للتنبيه على زيادة التحذير من ذلك، وهو من باب ذكر الخاص بعد العام تنبيها على ميزته.

س/ ماحقيقة الدنيا ؟هناك اراء:

ج/1- لا حقيقة لها.

2- اسم مجموع لهذا العا لم.

3-ماعلى من الأرض.

4- هى كل المخلوقات من جواهر والأعراض الموجودة قبل الآخرة قال النووى هذا هو الأظهر.

س/ماحكم الأعمال الخارجية عن العبادة ؟

ج/قال ابن السمعانى فى احاليه :افادت ان الأعمال الخارجية عن العبادة لاتفيد الثواب إلا إذا نوى بها فاعلها القربة كالأكل إذا نوى بها القوة على الطاعة.

س / عرف الهجرة ؟

ج/ لغة بمعنى الترك.

شرعاً:ترك مانهى الله عنه ، وقد وقعت فى الاسلام على وجهين :

الأول: الإنتقال من دار الكفر الى دار الإيمان.

الثاني: الإنتقال من دار الخوف الى دار الأمن كما فى الحبشة والمدينة.

س /لماذا قرن النية بالعمل ؟

في اقتران النية بالعمل دليل على كمال الامتثال في الظاهر بالباطن والقلب والقالب وإتقان العمل وإحسان الأداء حتى لا يكون مجرد امانى كاذبة والدليل على ذلك "ليس بأمنيكم ولا أمانى أهل الكتاب من يعمل سوء يجز به ولا يجد له من دون الله وليا ولا نصيرا ، ومن يعمل من الصالحات من ذكر او انثى وهو مؤمن فاولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون نقيرا "

واخرج ابن أبي شيبة بسند صحيح إلى الحسن البصرى " ليس الايمان بالتمنى انما الايمان ماوقر فى القلب وصدقه العمل.

س/لماذا يكون العمل الصالح يقترن بنية خالصة ؟ وما الدليل

1- حتى يعظم أجره.

2- يضاعف الأجر. الدليل بعده مباشرة

س/هل النية الخالصة تنفع صاحبها ؟

ج/نعم ، الدليل "قول رسول الله صلى الله عليه وسلم (إن الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر الجنة :صانعه يحتسب فى صناعته الأجر والرامى به ومنبله).

**س / هل النية السيئة تضر بصاحبها ؟ مع ذكر الدليل ؟**

ج/ نعم النية السئية تضر بصاحبها فاذا قل الإخلاص او ظهر الرياء فان هذه الشوائب في النية تنقص من اجر العمل ان لم تبطله ،الدليل:

**1- "عن عائشة رضى الله عنها قالت : " كان النبى إذا أراد أن يعتكف : صلى الفجر ثم دخل معتكفه وأنه أمر بخبائه فضرب أراد أن يعتكف فى العشر الآواخر من رمضان ، فأمرت زينب بخبائها فضرب، وامر غيرها من ازواج النبي ص بخبائه فضرب فلما صلى رسول الله الفجر : نظر فاذا الاخبية ، فقال آلبر تردن ؟فأمر بخبائه فقوض ، وترك الإعتكاف فى شهر رمضان حتى اعتكف فى العشر الأول من شوال) وفي رواية ذكر عائة وحفصة وزينب رضي الله عنهن انهن ضربن الاخبية للاعتكاف**

2- **وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال :قال رسول الله (ص) من مات ولم يغز ولم يحدث نفسه بالغزو مات على شعبة من نفاق .**

## س /هل النية اصل لقبول العمل ؟

ج/ نعم ، لان النية بما يصاحبها من اخلاص او رياء اصل لقبول العمل او رده اذ بها تحول العادة إلى عبادة –ويضاعف الآجر وإن كان قليلا، او يحبط العمل مهما كان كبيرا

- وبالنية تصح العبادة او تبطل ويثبت الثواب او ينعدم وتستوجب العقوبة او تسقطوبسببها يكرم المرء او يهان ، وتصلح سريرته او تفسد ، ويزداد وينقص الايمان في قلبه

### س/ مامنزلة النية فى الأعمال والعبادات ؟

ج/ بها تصح العبادة أوتبطل – يثبت الثواب أوينعدم وتستوجب العقوبة أو تسقط –يزداد الإيمان وينقص – وتقلب المباح مكروه أو مستحب ، والواجب محظور.

## س/ هل صلاح النية وحده يكفى ؟

ج/صلاح النية وحده لا يكفي بل لا بد ان يتحقق فيه الشرط الاخر وهو موافقته للشرع وهدي النبي(ص) كما قال تعاى :( فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا ولا يشرك بعبادة ربه أحدا )

<u>الدليل</u> "عن البراء بن عازب قال : خطبنا رسول الله يوم النحر بعد الصلاة فقال :"من صلى صلاتنا ونسك نسكنا فقد أصاب النسك ومن نسك قبل الصلاة فتلك شاة لحم فقام أبو بردة بن نيار فقال: يارسول الله والله لقد نسكت قبل أن أخرج إلى الصلاة وعرفت أن اليوم يوم أكل وشرب فتعجلت وأكلت واطعمت أهلى

وجيرانى، فقال رسول الله (ص ) "تلك شاة لحم "، فقال عندى عناق جذعة هى خير من شاتى لحم فهل تجزى عنى؟قال الرسول: {نعم ،ولن تجزى عن أحد بعدك }.

- **س/ النية افضل ام العمل ؟**

- ج . النية ابلغ من العمل واعظم ثوابا منه ، بدليل حديث "نية المرء خير من عمله ونية الفاجر شرا من عمله " ، وعلى هذا تقبل النية بغير عمل فإذا نوى حسنة فإنه يجزى عليها ولو عمل حسنه بغير نية لم يجز عليه.

- وهذا الحديث لايتعارض مع حديث ابى هريرة عند مسلم " أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال : قال الله عز وجل إذا هم عبدي بسيئة فلا تكتبوها عليه ، فإن عملها فاكتبوها سيئة ، واذا هم بحسنة فلم يعملها فاكتبوها حسنة فإن عملها فاكتبوها عشرا ". فالنية في الحديث الأول فوق العمل وخير منه ، وفي الثاني دون العمل

لأن تخليد الله للعبد فى الجنة ليس لعمله وإنما هو لنيته ،لأنه لو كان لعمله لكان خلوده فيها بقدر مدة عمله او اضعافه ، لكنه له أمد وغاية ينتهى فيها حتما ، إما اذا كان الجزاء على النية فانه يخلد في الجنة ابدا بلا منتهى ولا غاية ؛ لانه نوى ان يطيع الله ما دام حيا فلما اخترمته منيته دون نيته جزاه الله عليها

وكذا الفاجر او الكافر نيته شر من عمله ؛ لانه لو كان يجازى بعمله لم يستحق التخليد في النار الا بقدر مدة كفره او على قدر فجوره ، غير انه نوى ان يقيم على فجره او كفره ابدا لو بقى ، فجزاؤه بنيته جهنم خالدا فيها ابدا ، ولو جزاه على كفره او فجوره فقط لكان لجزائه اجل ينقضي عنده

- أما الحديث الثانى فإن من هم بحسنه فلم يعملها فهى أقل فى الجزاء من الذى هم بالحسنة وعملها فالذى عمل مر بمرحلة الهم بالحسنة قبل أن يعملها.

**س/ هل يعاقب العاصى على فعله السئ ام بالنية ؟**

- ج/الحق ان السيئة يعاقب عليها بمجرد النية ، لكن على النية لا على الفعل  حتى لو عزم احد على ترك الصلاه بعد 20 سنة فانه يأثم في الحال  لان العزم من احكام الايمان  والعقاب يكون على العزم الذي حصل لا على ترك الصلاة التي لم يحن وقت أدائها بعد .

- **قال العيني** : "وقد دل ما رواه أبو يعلى في مسنده عن النبي (ص ) انه قال : يقول الله تعالى للحفظة يوم القيامة ، اكتبو لعبدي كذا وكذا من الاجر ، فيقولون : ربنا لم نحفظ ذلك عنه ولا هو في صحفنا ، فيقول : انه قد نواه

- وقال بعض العلماء: ان من نوى ان يعمل عمل ثم حيل بينه وبين العمل فجزاؤه مثل جزاء العامل به ســـــواء

**لحديث ابي كبشة الانماري أبي كَبْشَةَ الْأَنْمَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: « ثَلَاثَةٌ أُقْسِمُ عَلَيْهِنَّ وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ قَالَ: مَا نَقَصَ مَالُ عَبْدٍ مِنْ صَدَقَةٍ، وَلَا ظُلِمَ عَبْدٌ مَظْلَمَةً فَصَبَرَ عَلَيْهَا إِلَّا زَادَهُ اللَّهُ عِزًّا، وَلَا فَتَحَ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ، وَأُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا فَاحْفَظُوهُ، إِنَّمَا الدُّنْيَا لِأَرْبَعَةِ نَفَرٍ: عَبْدٍ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالًا وَعِلْمًا فَهُوَ يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ وَيَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ وَيَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا، فَهَذَا بِأَفْضَلِ الْمَنَازِلِ، وَعَبْدٍ رَزَقَهُ اللَّهُ عِلْمًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ مَالًا فَهُوَ صَادِقُ النِّيَّةِ، يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ بِعَمَلِ فُلَانٍ، فَهُوَ بِنِيَّتِهِ، فَأَجْرُهُمَا سَوَاءٌ، وَعَبْدٍ رَزَقَهُ اللَّهُ مَالًا وَلَمْ يَرْزُقْهُ عِلْمًا، فَهُوَ يَخْبِطُ فِي مَالِهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، لَا يَتَّقِي فِيهِ رَبَّهُ وَلَا يَصِلُ فِيهِ رَحِمَهُ وَلَا يَعْلَمُ لِلَّهِ فِيهِ حَقًّا، فَهَذَا بِأَخْبَثِ الْمَنَازِلِ، وَعَبْدٍ لَمْ يَرْزُقْهُ اللَّهُ مَالًا وَلَا عِلْمًا فَهُوَ يَقُولُ: لَوْ أَنَّ لِي مَالًا لَعَمِلْتُ فِيهِ بِعَمَلِ فُلَانٍ، فَهُوَ بِنِيَّتِهِ فوزرهما سواء " رواه الترمذي وقال حديث حسن صحيح**

**س/ مامعنى النية ؟**

ج/النيات جمع نية من باب ضرب يضرب. وهي في اللغة  القصد إلى فعل الشئ

قال الخطابى : النية : قصدك الشئ بقلبك و تحرى الطلب منك له.

## س/ هل تجب النية ف الوضوء والغسل ؟ هناك قولان :

ج/1-**احتجت الائمة مالك والشافعي واحمد** بالحديث على وجوب النية في الوضوء فقالوا التقدي في الحديث : أى إنما  (الأعمال) صحيحة بالنيات ، والألف والام  فى (الأعمال) للاستغراق الجنس فيدخل فيها

جميع الأعمالمن الطهارة وسائر العبادات كالصلاة والزكاة والصوم والحج وغير ذلك مما يطلب فيه النية عملا بالعموم ، ويدخل فيها أيضا الطلاق والعتاق لان النية اذا قارنت الكناية كانت كالصريح

وعلى لا تكون الاعمال صحيحة ولا محسوبة ولامسقطة للقضاء إلااذا كانت مقرونة بالنيات : فلو سقط ف الماء انسان وهو جنبلكنه لم ينو رفع الجنابة فانها لا ترتفع عنه قطعا ، لغفلته عن النية وبهذا قال الجمهوووور .

واختلفوا ف المراد بقوله( انما الاعمال) : فقال بعضهم الاعمال مختصة بالجوارحدون الاقوال ، والصحيح الذي عليه الجمهور انه عام يتناول فعل الجوارح والقوب والاقوال ( قال تعالى : ان تبدوا خيرا او تخفوه او تعفو عن سوء فان الله كان بكل شيئ عليما )

**وقال بعض الشارحين** : الاعمال ثلاثة : بدني وقلبي ومركب منهما ، فالاول :حق لغيره يجب اداؤه فلا يشترط فيه النيهكرد المغصوب والعواري والودائع والنفقات ، والثاني : امر ينعقد عليه القلب كالاعتقادات والحب في الله والبغض فيه وما اشبه ذلك ، والثالث : كسائر العبادات البدنية ،فيشترط فيها النية قولا كانت او فعلا كالوضوء والصلاة والحج وقراءة القران

2- **ذهب أبو حنيفة وأبو يوسف –الثورى – الأوزاعى** الى ان الوضوء لا يحتاج الى نية وكذلك الغسل ، لعموم قصد المكلف الى التطهر لاداء الصلاة وزاد بعضهم التيمم ، لانه قصد الصعيد الطيب للتطهر به ، وقال بعضهم : لا يحتاج صيام رمضان الى النية الا ان يكون مسافرا او مريضا

وقالو التقدير فى قوله "انما الأعمال بالنيات":أي انما الأعمال كاملة بالنيات أو كمال ثوابها لايتم إلا بالنية.

**<u>*الرد على ابى حنيفة:</u>**

1–ان هذا منافى للحديث الصحيح عند ابى داود "من لم يُجمع الصيام قبل الفجر فلا صيام له " عن حفصة مرفوعا وموقوفا . والرفع اصح وعلى فرض ترجيح الوقف فان له حكم الرفع : لان مثله لا يقال من قبيل الراي والاجتهاد

ومعنى هذا الحديث :" انه لا صيام لمن لم يجُمع الصيام قبل طلوع الفجر ف رمضان او في قضاء رمضان او في صيام نذر اذا لم ينوه من الليل فانه لا يجُزؤه ،بل لا بد من اجماع النية وتبييتها قبل الفجر او من اول شهر رمضان ،، واما صيام التطوع فمباح له ان ينوه بعد ما اصبح "

2- أن فيه حجه على أبي حنيفة حيث ذهب إلى أن المقيم إذا نوى في رمضان صوم أو قضاء أو كفارة او تطوع من غير رمضان ، ليس له إلا مانواه ولم ينو صيام رمضان ، وتعينه شرعا لايغنى عن نية المكلف لأداء ماكلف به -

**س / مالحكم لو طلق الرجل امراته ثلاثا فقال انتِ طالق ونوى ثلاثا ؟**

ج/1-ذهب **مالك والشافعية واسحاق وأبوعبيدة** الى ان المطلق اذا طلق بلفظ صريح ونوى عددا من اعداد الطلاق كمن قال لامرأته انت طالق ونوى ثلاثا : كان ما نواه من العدد واحدة كانت او اثنين او ثلاثا

2-**الإمام أبى حنيفة وأحمد والأوزعى** :لاتقع إلا واحدة فقط للفظ الطلاق الصريح الذي تلفظ به و لا عبرة بالعدد الذى نواه .

**س/ هل يقع طلاق االناسي والمخطئ ف الطلاق والعتاق ؟**

ج/لايقع ،لأنه لانيه لهما ، ومن تلفظ بالكفر دون قصد او تعمد فلاشيء عليه لأنه فى دائرة المعفو عنه ، قال الله تعالى:{ربنا لاتؤاخذنا ان نسينا او اخطانا}.

ولقوله (ص ) : " ان الله تجاوز عن امتي الخطأ والنسيان "

ولحديث مسلم عن انس رضي الله عنه قال: قال رسول الله (ص) " لله أشد فرحا بتوبة عبده حين يتوب إليه من أحدكم كان على راحلته بأرض فلاة , فانفلتت منه , وعليها طعامه وشرابه فأيس منها فأتى شجرة فأضطجع في ظلها – قد أيس من راحلته – فبينا هو كذلك إذا هو بها قائمة عنده فأخذ بخطامها ثم قال من شدة الفرح اللهم أنت عبدي وان ربك – أخطأ من شدة الفرح ـ"

- كما ان العبادة لا تصح من المجنون ؛ لانه ليس من اهل النية كالصلاة والزكاة والصوم والحج ونحوها ، وكذلك لا تصح منهالعقود كالبيع والهبة والنكاح ، وكذلك لا يصح منه الطلاق والظهار واللعان ، ولا يجب عليه القود ولا الحدود .

**س/ما الحكم لو سقط انسان فى الماء وكان جنب لكنه لم ينوى رفع الجنابة ؟**

1- الجمهور: لاترتفع الجنابة لغفلته على النية.

2- أبي حنيفة : ترتفع الجنابة لأن النية ليست شرط.

## ما لخصته من فتح الباري :

**سؤال : من هو الحميدي ولماذا افتتح البخاري كتابه بالرواية عن الحميدي ؟**

الحميدي: هو **أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى** ، منسوب إلى حميد بن أسامة بطن من بني أسد بن عبد العزى بن قصي رهط خديجة زوج النبي – صلى الله عليه وسلم – ، يجتمع معها في أسد ويجتمع مع النبي – صلى الله عليه وسلم – في قصي . وهو إمام كبير مصنف ، رافق الشافعي في الطلب عن ابن عيينة وطبقته وأخذ عنه الفقه ورحل معه إلى مصر ، ورجع بعد وفاته إلى مكة إلى أن مات بها سنة تسع عشرة ومائتين . فكأن البخاري امتثل قوله – صلى الله عليه وسلم – " قدموا قريشا " فافتتح كتابه بالرواية عن الحميدي لكونه أفقه قرشي أخذ عنه . وله مناسبة أخرى لأنه مكي كشيخه فناسب أن يذكر في أول ترجمة بدء الوحي لأن ابتداءه كان بمكة ، ومن ثم ثنى بالرواية عن مالك لأنه شيخ أهل المدينة وهي تالية لمكة في نزول الوحي وفي جميع الفضل ، ومالك وابن عيينة قرينان ، قال الشافعي : لولاهما لذهب العلم من الحج

**س/ اذكر فضل هذا الحديث ؟؟**

تواتر النقل عن الأئمة في تعظيم قدر هذا الحديث ، واتفق عبد الرحمن بن مهدي والشافعي واحمد وغيرهم على أنه ثلث الإسلام ، ومنهم من قال ربعه ، واختلفوا في تعيين الباقي . **وقال ابن مهدي** أيضا : يدخل في ثلاثين بابا من العلم ، وقال **الشافعي** : يدخل في سبعين بابا وقال عبد الرحمن بن مهدي أيضا : ينبغي أن يجعل هذا الحديث رأس كل باب .

**ووجه كونه ثلث العلم** : بأن كسب العبد يقع بقلبه ولسانه وجوارحه ، فالنية أحد أقسامها الثلاثة وأرجحها ; لأنها قد تكون عبادة مستقلة وغيرها يحتاج إليها ، ومن ثم ورد : نية المؤمن خير من عمله ، فإذا نظرت إليها كانت خير الأمرين . وكلام الإمام أحمد يدل على أنه بكونه ثلث العلم أنه أراد أحد القواعد الثلاثة التي ترد إليها جميع الأحكام عنده وهي هذا و من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد و الحلال بين والحرام بين الحديث .

**ثم إن هذا الحديث متفق على صحته أخرجه الأئمة المشهورون إلا الموطأ.**

**س : ما معني قوله على المنبر ؟.**

قوله : ( على المنبر ) بكسر الميم ، واللام للعهد ، أي منبر المسجد النبوي ، ووقع في رواية حماد بن زيد عن يحيي في ترك الحيل : سمعت عمر يخطب

س : **ماذا يفيد قوله** ( الاعمال بالنيات ) ( العمل بالنيه ) ؟

إنما الأعمال بالنيات : هو من مقابلة الجمع بالجمع ، أي كل عمل بنيته ، كأنه أشار بذلك إلى أن النية تتنوع كما تتنوع الأعمال كمن قصد بعمله وجه الله أو تحصيل موعوده أو الاتقاء لوعيده ، **قال الكرماني** : هذا التركيب (انما الاعمال بالنيات ) يفيد الحصر عند المحققين ، واختلف في وجه إفادته فقيل لأن الأعمال جمع محلى بالألف واللام مفيد للاستغراق ، وهو مستلزم للقصر لأن معناه كل عمل بنية فلا عمل إلا بنية ، وقيل لأن إنما للحصر من جهة ان فيه تأكيدا بعد تأكيد وهو المستفاد من ( انما ) ومن الجمع .و استدل على إفادة إنما للحصر بأن ابن عباس استدل على أن الربا لا يكون إلا في النسيئة بحديث " إنما الربا في النسيئة " ، وعارضه جماعة من الصحابة في الحكم ولم يخالفوه في فهمه فكان كالاتفاق منهم على أنها تفيد الحصر.

اما ( العمل بالنية ) فوجهه أن محل النية القلب وهو متحد فناسب إفرادها . بخلاف الأعمال فإنها متعلقة بالظواهر وهي متعددة فناسب جمعها ; ولأن النية ترجع إلى الإخلاص وهو واحد للواحد الذي لا شريك له .

**س هل تحرج اعمال الكفار من هذا الحديث ؟**

الظاهر الإخراج ; لأن المراد بالأعمال أعمال العبادة وهي لا تصح من الكافر وإن كان مخاطبا بها معاقبا على تركها ولا يرد العتق والصدقة لأنهما بدليل آخر .

**س : ماذا تفيد الباء ف قوله ( الاعمال بالنيات ) ؟**

الباء للمصاحبة ، ويحتمل أن تكون للسببية بمعنى أنها مقومة للعمل فكأنها سبب في إيجاده ، واذا كانت بمعنى المصاحبة فهي من نفس العمل فيشترط أن لا تتخلف عن أوله ، والمرجح أن إيجادها ذكرا في أول العمل ركن ، واستصحابها حكما بمعنى أن لا يأتي بمناف شرعا .

**ما معنى النية ؟**

النية عبارة عن انبعاث القلب نحو ما يراه موافقا لغرض من جلب نفع أو دفع ضر حالا أو مآلا ، والشرع خصصه بالإرادة المتوجهة نحو الفعل لابتغاء رضاء الله وامتثال حكمه . والنية في الحديث محمولة على المعنى اللغوي ليحسن تطبيقه على ما بعده وتقسيمه أحوال المهاجر ، فإنه تفصيل لما أجمل ، والحديث متروك – – الظاهر لأن الذوات غير منتفية ، إذ التقدير : لا عمل إلا بالنية ، فليس المراد نفي ذات العمل لأنه قد يوجد بغير نية ، بل المراد نفي أحكامها كالصحة والكمال ، لكن الحمل على نفي الصحة أولى لأنه أشبه بنفي الشيء نفسه ; ولأن اللفظ دل على نفي الذات بالتصريح وعلى نفي الصفات بالتبع

وقيل : الأحسن تقدير ما يقتضي أن الأعمال تتبع النية ، لقوله في الحديث " فمن كانت هجرته

**س: ما المراد بالاعمال ؟**

لفظ العمل يتناول فعل الجوارح حتى اللسان فتدخل الأقوال ، وأما التروك فهي وإن كانت فعل كف لكن لا يطلق عليها لفظ العمل ، والذين اشترطوا النية قدروا صحة الأعمال ، والذين لم يشترطوها قدروا كمال الأعمال ، ورجح الأول بأن الصحة أكثر لزوما للحقيقة من الكمال فالحمل عليها أولى

**س: ما يفيد قوله : ( وإنما لكل امرئ ما نوى ) ؟**

قيل : هي مؤكدة لما قبلها ، لان فيه تحقيق لاشتراط النية والإخلاص في الأعمال.

وقيل : بل تفيد غير ما أفادته الأولى ; لأن الأولى نبهت على أن العمل يتبع النية ويصاحبها ، فيترتب الحكم على ذلك ، والثانية أفادت أن العامل لا يحصل له إلا ما نواه فالجملة الثانية تقتضي أن من نوى شيئا يحصل له وكل ما لم ينوه لم يحصل له .

وقال **النووي** : أفادت الجملة الثانية اشتراط تعيين المنوي كمن عليه صلاة فائتة لا يكفيه أن ينوي الفائتة فقط حتى يعينها ظهرا مثلا أو عصرا ، وقيل : أفادت أن الأعمال الخارجة عن العبادة لا تفيد الثواب إلا إذا نوى بها فاعلها القربة ، كالأكل إذا نوى به القوة على الطاعة .

وخص من عموم الحديث ما يقصد حصوله في الجملة فإنه لا يحتاج إلى نية تخصه كتحية المسجد كما تقدم ، وكمن مات زوجها فلم يبلغها الخبر إلا بعد مدة العدة فإن عدتها تنقضي ; لأن المقصود حصول براءة الرحم وقد وجدت ، ومن ثم لم يحتج المتروك إلى

ما معنى قوله : قوله : ( فمن كانت هجرته إلى دنيا ) مع حذف قوله : ( فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله ) ؟

لعل البخاري قصد أن يجعل لكتابه صدرا يستفتح به على ما ذهب إليه كثير من الناس من استفتاح كتبهم بالخطب المتضمنة لمعاني ما ذهبوا إليه من التأليف ، فكأنه ابتدأ كتابه بنية رد علمها إلى الله ، فإن علم منه أنه أراد الدنيا أو عرض إلى شيء من معانيها فسيجزيه بنيته ، ونكب عن أحد وجهي التقسيم **مجانبة للتزكية** التي لا يناسب ذكرها في ذلك المقام ،، وحاصل ذلك أن الجملة المحذوفة تشعر بالقربة المحضة ، والجملة المبقاة تحتمل التردد بين أن يكون ما قصده يحصل القربة أو لا ، فلما كان المصنف كالمخبر عن حال نفسه في تصنيفه هذا بعبارة هذا الحديث حذف الجملة المشعرة بالقربة المحضة فرارا من التزكية ، وبقيت الجملة المترددة المحتملة تفويضا للأمر إلى ربه المطلع على سريرته المجازي له بمقتضى نيته .

**والراجح** : **ان ذلك من فعل الامام البخاري حيث اختصر الحديث** .

**س/ ما معنى ( الهجرة ) ؟**

الهجرة : الترك ، والهجرة إلى الشيء : الانتقال إليه عن غيره . وفي الشرع : ترك ما نهى الله عنه . وقد وقعت في الإسلام على وجهين – الهجرة – : الأول الانتقال من دار الخوف إلى دار الأمن كما في هجرتي الحبشة

وابتداء الهجرة من مكة إلى المدينة ، الثاني الهجرة من دار الكفر إلى دار الإيمان وذلك بعد أن استقر النبي – صلى الله عليه وسلم – بالمدينة وهاجر إليه من أمكنه ذلك من المسلمين .

**س/: لم لم يغاير بين الشرط والجزاء؟**

الأصل تغاير الشرط والجزاء ، و الجواب أن التغاير يقع تارة باللفظ وهو الأكثر ، وتارة بالمعنى ويفهم ذلك من السياق ، ومن أمثلته قوله تعالى ومن تاب وعمل صالحا فإنه يتوب إلى الله متابا وهو مؤول على إرادة المعهود المستقر في النفس ، كقولهم : أنت أنا . أي : الصديق الخالص أو هو مؤول على إقامة السبب مقام المسبب لاشتهار السبب .

**ما حقيقة الدنيا ولم سميت بذلك ؟**

سميت بذلك لسبقها للأخرى . وقيل : سميت دنيا لدنوها إلى الزوال .

واختلف في حقيقتها فقيل ما على الأرض من الهواء والجو ، وقيل كل المخلوقات من الجواهر والأعراض ، والأولى أولى . لكن يزاد فيه مما قبل قيام الساعة

**ما اعراب الي وما متعلقها ؟**

قوله " إلى " يتعلق بالهجرة إن كان لفظ كانت تامة ، أو هو خبر لكانت إن كانت ناقصة .

**ما معني يصيبها ؟**

( يصيبها ) أي يحصلها ; لأن تحصيلها كإصابة الغرض بالسهم بجامع حصول المقصود .

**س : لماذا نص على المراة بعد الدنيا ؟**

قيل التنصيص عليها من الخاص بعد العام للاهتمام به ، ونكتة الاهتمام الزيادة في التحذير ; لأن الافتتان بها أشد ، علاوة على أن سبب هذا الحديث قصة مهاجر أم قيس ولم نقف على تسميته . ونقل ابن دحية أن اسمها قيلة بقاف مفتوحة ثم تحتانية ساكنة

وقيل أن السبب في تخصيص المرأة بالذكر : أن العرب كانوا لا يزوجون المولى العربية ، ويراعون الكفاءة في النسب ، فلما جاء الإسلام سوى بين المسلمين في مناكحتهم فهاجر كثير من الناس إلى المدينة ليتزوج بها من كان لا يصل إليها قبل ذلك ،

**س :ما فائدة الضمير في قوله : ( فهجرته إلى ما هاجر إليه ) ؟**

يحتمل أن يكون ذكره بالضمير ليتناول ما ذكر من المرأة وغيرها ، وإنما أبرز الضمير في الجملة التي قبلها وهي المحذوفة لقصد الالتذاذ بذكر الله ورسوله وعظم شأنهما ، بخلاف الدنيا والمرأة فإن السياق يشعر بالحث على الإعراض عنهما

**و ما اعراب قوله " إلى ما هاجر إليه " ؟**

: يحتمل أن يكون قوله " إلى ما هاجر إليه " متعلقا بالهجرة ، فيكون الخبر محذوفا والتقدير قبيحة أو غير صحيحة مثلا ، ويحتمل أن يكون خبر فهجرته ، والجملة خبر المبتدأ الذي هو " من كانت " وهذا الثاني هو الراجح ; لأن الأول يقتضي أن تلك الهجرة مذمومة مطلقا ، وليس كذلك ، إلا إن حمل على تقدير شيء يقتضي التردد أو القصور عن الهجرة الخالصة كمن نوى بهجرته مفارقة دار الكفر وتزوج المرأة معا فلا تكون قبيحة ولا غير صحيحة ، بل هي ناقصة بالنسبة إلى من كانت هجرته خالصة ، **وإنما أشعر السياق بذم من فعل ذلك بالنسبة إلى من طلب المرأة بصورة الهجرة الخالصة** ، فأما من طلبها مضمومة إلى الهجرة فإنه يثاب على قصد الهجرة لكن دون ثواب من أخلص ، وكذا من طلب التزويج فقط لا على صورة الهجرة إلى الله ; لأنه من الأمر المباح الذي قد يثاب فاعله إذا قصد به القربة كالإعفاف ، ومن أمثلة ذلك ما وقع في قصة إسلام أبي طلحة فيما رواه النسائي عن أنس قال : تزوج أبو طلحة أم سليم فكان صداق ما بينهما الإسلام ، أسلمت أم سليم قبل أبي طلحة فخطبها فقالت : إني قد أسلمت ، فإن أسلمت تزوجتك . فأسلم فتزوجته . وهو محمول على أنه رغب في الإسلام ودخله من وجهه وضم إلى ذلك إرادة التزويج المباح

**واستدل بهذا الحديث على أنه :**

1-لا يجوز الإقدام على العمل قبل معرفة الحكم ; لأن فيه أن العمل يكون منتفيا إذا خلا عن النية ، ولا يصح نية فعل الشيء إلا بعد معرفة الحكم ،

2-وعلى أن الغافل لا تكليف عليه ; لأن القصد يستلزم العلم بالمقصود والغافل غير قاصد ،

3- وعلى أن من صام تطوعا بنية قبل الزوال أن لا يحسب له إلا من وقت النية وهو مقتضى الحديث ،

4-وعلى أن الواحد الثقة إذا كان في مجلس جماعة ثم ذكر عن ذلك المجلس شيئا لا يمكن غفلتهم عنه ولم يذكره غيره أن ذلك لا يقدح في صدقه ، خلافا لمن أعل بذلك ; لأن علقمة ذكر أن عمر خطب به على المنبر ثم لم يصح من جهة أحد عنه غير علقمة .

5-واستدل بمفهومه على أن ما ليس بعمل لا تشترط النية فيه ، ومن أمثلة ذلك جمع التقديم فإن الراجح من حيث النظر أنه لا يشترط له نية ، بخلاف ما رجحه كثير من الشافعية وخالفهم شيخنا شيخ الإسلام ( يقصد سراج الدين البلقيني ) وقال : الجمع ليس بعمل ، وإنما العمل الصلاة . ويقوي ذلك أنه عليه الصلاة والسلام جمع في غزوة تبوك ولم يذكر ذلك للمأمومين الذين معه ، ولو كان شرطا لأعلمهم به ،

6- واستدل به على أن العمل إذا كان مضافا إلى سبب ويجمع متعدده جنس ، أن نية الجنس تكفي ، كمن أعتق عن كفارة ولم يعين كونها عن ظهار أو غيره ; لأن معنى الحديث أن الأعمال بنياتها ، والعمل هنا القيام بالذي يخرج عن الكفارة اللازمة وهو غير محوج إلى تعيين سبب ، وعلى هذا لو كانت عليه كفارة - وشك في سببها - أجزأه إخراجها بغير تعيين .

7-وفيه زيادة النص على السبب ; لأن الحديث سيق في قصة المهاجر لتزويج المرأة ، فذكر الدنيا في القصة زيادة في التحذير والتنفير .

وقال شيخنا شيخ الإسلام يقصد **سراج الدين البلقيني** : فيه إطلاق العام وإن كان سببه خاصا ، فيستنبط منه الإشارة إلى أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب

س/اعرب كل من :ينكحها – بالنيات –مانوى –الى الدنيا –فهجرته – إنما –يصيبها –فمن كانت هجرته؟.

1- ينكحها : يتزوجها وقد تستعمل بمعنى الإقتران. { ينكحها } :

{ ينكح } : فعل مضارع مرفوع وعلامة رفعه الضمة الظاهرة على آخره ، والفاعل مستتر جوازاً تقديره هو .

{ والهاء } : ضمير متصل مبني على السكون في محل نصب مفعول به . والجملة الفعلية في محل جر صفة لامرأة .

2- جملة من الفعل والفاعل محلها النصب على الحال من رسول الله.

3- بالنيات الباء للمصاحبة.

4- مانوى :الذى نواه ،ما : موصوله ، ونوى صلتها والعائد محذوف أى نواه.

5- فمن كانت هجرته :الفاء للعطف المفصل على المجمل،يتضمن الشرط وفيه لون من الوان البيان وهو التقسيم بعد الجملة والتفصيل بعد الجملة "هجرته :خبر والمبتدا فمن كانت.

6- إلى دنيا :متعلق بالهجرة أن لفظة "كانت "تامة او خبرية لكانت ان كانت ناقصة /هنا تشبيه وهو الدلاله على المشاركة أحل أحد فى معنى وفى وصف.

7- يصيبها : اى يحصل عليها ويجدها وهى جملة فى محل جر لأنها صفة لدنيا.

8- إنما للحصر وهى إثبات الحكم المذكور.

**س/عرف الوحى ؟**

الوحي لغة: الإعلام في خفاء والوحي أيضا الكتابة والمكتوب والبعث والالهام والامر والايماء ، وقيل اصله التفهيم ، وكل ما دللت عليه من كلام او كتابة او رسالة او إشارة فهو وحي .

، شرعا :الإعلام بالشرع ، وقد يطلق الوحي ويراد به اسم المفعول منه أي الموحى وهو كلام الله المنزل على النبي " صلى الله عليه وسلم "

**س /هل النية عمل أم غير ذلك ؟**

ج/النية عمل فإذا فسدت فسد العمل وإذا صلحت صلح العمل.( عمل قلبي )

**س/ الأصل فى النية أنها لاتدخل فى اليمين فلماذا دخلت فيه ؟**

ج/لأنها تحدده زمانا ومكانا –فهى من باب الرفق والرحمة من الله.

**س/ هل للحيل فائدة ؟ وماهى ؟**

ج/ نعم ، فائدتها مخرجا من المضايق – تخليص من الحنث.

**س/ مافائدة المتابعة؟**

ج/تنبؤ عن أصل الحديث ومدى صحته ، و قد يتم عن طريقها تمييز المهمل وتعيين المبهم .

**س /متى نحكم على الحديث بانه مضطرب ؟**

ج/إذا لم يكن الجمع أو لم نعرف التاريخ أو إذا لم يمكن الترجيح.

**س/ هل اختلاف ألفاظ الحديث يدخله فى نوع المضطرب؟ولماذا ؟**

ج/ليس كل اختلاف ألفاظ الحديث يؤدى إلى الإضطراب إذا أمكن الجمع أو عرف التاريخ أو أمكن الترجيح، والحديث فى الصحيحين فهو صحيح فيبعد أن يكون مضطرب لأن المضطرب يدخل فى الحديث الضعيف.

س / مالمراد بترجمة ان الاعمال بالنية والحسبة ؟

ج/الحسبة من الإحتساب وهو الإخلاص فكان ذكره بعد النية أمس من ذكره عقيب ولكل امرئ مانوى فالنية تعتبر بالنية إذا كانت بإخلاص.

س/ مافائدة ذكر امرئ مانوى فى كتاب العتاق ؟

ج/تاكيدًا من عدم وقوع العتاق إذا كان لغير وجه الله لأن الأعمال بالنيات فالنية أمر باطنى ووقوع الأعتاق غير متوقف عليه ،بل الوقوع بمقتضى الكلام الصحيح فلايمنعه تسمية الجهة اللغوية ولانية الناسى والمخطى.

س/ ماعلاقة كتاب الحيل بالحديث ؟

ج/ لأن الرجل الذى هاجر من أجل المرأة ليتزوجها جعل الهجرة حيلة لتحقيق غرضه ومآربه .

س/ مالمراد بترجمة ترك الحيل ؟

ج/لئلا يتوهم من الترجمة الأولى اجازة الحيل قال وهو بخلاف ماذكره فى باب بيعة الصغير فإنه أورد فيه أنه لم يبايعه بل دعا له ومسح على برأسه فلم يقل باب ترك بيعة الصغير لأن بيعته لووقعت لم يكن فيها انكار بخلاف الحيل.

**س/ لماذا أطلق لفظ الحيل أولًا ؟**

ج/ للإشارة إلى أن من الحيل مايشرع فلايترك مطلقا ويستدل بهذا الحديث لسد الذرائع وإبطال التحيل وهو من أقوى الأدلة.

**س/ماعلاقة كتاب النكاح بالحديث؟**

ج/ذكر فى الحديث ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فسبب ذكر الحديث زواج أم قيس بأبى طلحة وإن نيته كانت للزواج وليست للهجرة.

**س/ مالمراد بترجمة الباب من هاجر أو عمل خيرًا لتزويج امرأة فله مانوى ؟**

ج/أن أم قيس عندما جاء رجلًا ليتزوجها رفضت أن تتزوجبأَبِي طَلْحَةَ حَتَّى يُسْلِمَ وَهُوَ فِي الْحَدِيثِ الَّذِي أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ خَطَبَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سُلَيم فَقَالَتْ وَاللَّهِ مَا مِثْلُكَ يَا أَبَا طَلْحَةَ يُرَدُّ وَلَكِنَّكَ رَجُلٌ كَافِرٌ وَأَنَا امْرَأَةٌ مُسْلِمَةٌ وَلَا يَحِلُّ لِي أَنْ أَتَزَوَّجَكَ فَإِنْ تُسْلِمْ وجه دخول هذا الحديث في كتاب النكاح : ان أُمِّ سُلَيْمٍ امتنعت مِنَ التَّزْوِيجِ فَذَاكَ مَهْرِي فَأَسْلَمَ فَكَانَ ذَلِكَ مَهْرَهَا الْحَدِيث

فَام سليم تَوَصَّلَتْ إِلَى بُلُوغِ غَرَضِهَا بِبَذْلِ نَفْسِهَا فَظَفِرَتْ بِالْخَيْرَيْنِ

س/ وَقِيل استشكله بَعْضُهُمْ بِأَنَّ تَحْرِيمَ الْمُسْلِمَاتِ عَلَى الْكُفَّارِ إِنَّمَا وَقَعَ فِي زَمَنِ الْحُدَيْبِيَةِ وَهُوَ بَعْدَ قِصَّةِ تَزَوُّجِ أَبِي طَلْحَةَ بِأُمِّ سُلَيْمٍ بِمُدَّةٍ؟

وَيُمْكِنُ الْجَوَابُ بِأَنَّ ابْتِدَاءَ تَزَوُّجِ الْكَافِرِ بِالْمُسْلِمَةِ كَانَ سَابِقًا عَلَى الْآيَةِ وَالَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ الْآيَةُ الِاسْتِمْرَارَ فَلِذَلِكَ وَقَعَ التَّفْرِيقُ بَعْدُ أَنْ لَمْ يَكُنْ وَلَا يُحْفَظُ بَعْدَ الْهِجْرَةِ أَنَّ مُسْلِمَةً ابتدأت بتزوج كَافِرٍ.

-. تعريف الحيل –جمع حيلة –وهى طرق خفية يتوصل بها الى المقصود

-وهى عند العلماء على أقسام –السبب الدافع لها

فان توصل بها بطريق مباح الى ابطال حق او اثبات باطل فهى حرام1الفائدة المرجوة منها –ومنه مشروعية الاستثناء –فان فيه تخليصا من الحنث وكذلك الشروط كلها فانبها سلامة من الوقوع فى الحرج كقولك ان شاء الله– فان فى ذلك بابا من ابواب الرحمة ومنه حديث –ابى هريرة وابى سعيد–رضى الله عنهما–فى الاعرابى الذى بال فى المسجد–فرفق به النبي صلى الله عليه وسلم –فدعى الرجل فى صلاته – اللهم ارحمنى ومحمدا ولاترحم معنا احد– فقال النبى صلى الله عليه وسلم–لقد حجرت واسعا000)أ0

وَالِاسْتِدْلَالُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَى سَدِّ الذَّرَائِعِ وَإِبْطَالِ التَّحَيُّلِ

قال صاحب المحيط  اصل الحيل قوله (وخث بيدك ضغثا)

ضابطها ان كان الفرار من الحرام والتباعد من الاثم فحسن

<u>وان كان لابطال حق مسلم فلا. بل هي اثم وعدوان</u>

قَالَ بن الْمُنِيرِ أَدْخَلَ الْبُخَارِيُّ التَّرْكَ فِي التَّرْجَمَةِ لِانَّ لا يُتَوَهَّمَ أنه من الترجمة الْأُولَى (إِجَازَةُ الْحِيَلِ

فَإِنَّ الْقَوْلِ بِجَوَازِهَا عُمُومًا(إِبْطَالَ حُقُوقٍ وَجَبَتْ وَإِثْبَاتَ حُقُوقٍ لَا تَجِبُ)فَتَحَرَّى فِيهَا لِتَذَلِكَ قُلْتُ وَإِنَّمَا أَطْلَقَ أَوَّلًا لِلْإِشَارَةِ إِلَى أَنَّ مِنَ الْحِيَلِ مَا يُشْرَعُ فَلَا يُتْرَكُ مُطْلَقًا

مناسبة الحديث للترجمة :اَلضَّابِطُ مَا تَقَدَّمَتِ الْإِشَارَةُ إِلَيْهِ إِنْ من يفعل امرا يبتغي بذلك خَلَاصُ مَظْلُومٍ مَثَلًا فَهُوَ مَطْلُوبٌ وَإِنْ كَانَ فِيهِ فَوَاتُ حَقٍّ فَهُوَ مَذْمُومٌ وَنَصَّ الشَّافِعِيُّ عَلَى كَرَاهَةِ تَعَاطِي الْحِيَلِ فِي تَفْوِيتِ الْحُقُوقِ فَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِهِ هِيَ كَرَاهَةُ تَنْزِيهٍ وَقَالَ كَثِيرٌ مِنْ مُحَقِّقِيهِمْ كَالْغَزَالِيِّ هِيَ كَرَاهَةُ تَحْرِيمٍ وَيَأْثَمُ بِقَصْدِهِ وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى فَمَنْ نَوَى بِعَقْدِ الْبَيْعِ الرِّبَا وَقَعَ فِي الرِّبَا وَلَا يُخَلِّصُهُ مِنَ الْإِثْمِ صُورَةُ الْبَيْعِ وَمَنْ نَوَى بِعَقْدِ النِّكَاحِ التَّحْلِيلَ كَانَ مُحَلِّلًا وَدَخَلَ فِي الْوَعِيدِ عَلَى ذَلِكَ بِاللَّعْنِ وَلَا يُخَلِّصُهُ مِنْ ذَلِكَ صُورَةُ النِّكَاحِ وَكُلُّ شَيْءٍ قَصَدَ بِهِ تَحْرِيمَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ أَوْ تَحْلِيلَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ كَانَ إِثْمًا

البخارى يؤيد رأى أبو حنيفة ''انه على نية الحالف''، حيث ترجم بقوله وان لكل امرئ ما نوى فى

الأيمان ، وزاد ''فى الأيمان ....وغيرها ''لكى يدخل النيه فى الحيل أيضا

**س/ ماعلاقة مناقب الأنصار بالحديث ؟**

ج/لأن هجرة الصحابة كانت خالصة وهجرة غيرهم كانت لغير ذلك ويدخل فيه ا نام سلمة رغبت فى زواج ابى طلحة ومنعها من ذلك كفره فتوصلت لبلوغ غرضها ببذل نفسها فرغبت بالخيرين.

**س/ ماالمراد هجرة النبى واصحابه ؟**

ج/ذكر فى الحديث فمن كانت هجرته الى الله ورسوله فهجرته الى الله ورسوله فالصحابة هم الذين هاجروا مع الرسول وفيه ذكر فضلهم بانهم المسارعين مع الرسول فى كل امور الخير.

**س/مامعنى قوله ( بمعنى حديثه)؟**

ج/ وبمعنى حديثه: يعني الحديث قد يكون فيه زيادة أو نقصا أو تغيير بكلمة أو كلمات، (إنما الأعمال بالنية أم بالنيات)، (إنما لامرئ ما نوى أم لكل امرئ) بمعناه: أي أن الحديث ليس بلفظ واحد وإنما بالمعنى.

**س / لماذا أتي الإمام مسلم بلفظ من؟**

ج/ لانها بلفظ الإمام مالك، أما الباقون فقال: بإسناد مالك ومعنى حديثه، ساق السند ولم يذكر اللفظ

دراسة الأسانيد.

**س/من الحميدى ؟**

ج/عبد الله بن الزبير بن عيسى بن عبيد الله ت **219** هجرية.

-**من شيوخه** : وكيع بن الجراح – محمد بن ادريس الشافعي - سفيان بن عيينه - سفيان بن عيينة

- **من تلاميذه** : البخارى – ابو زرعة الرازى –- يعقوب بن سفيان - يعقوب بن شيبة

- **ثناء العلماء** : ابن حجر : ثقة حافظ – الذهبى :أحد الأعلام.

س: من سفيان بن عيينه ؟

ج/ هو سفيان بن عيينه بن أبي عمران ميمون الهلالى أبو محمد ت **198**هـ.

- **شيوخه** :حميد الطويل – أبي اسحاق السبيعى – أبان بن تغلب – إبراهيم بن عقبة

- **تلاميذه** :الأعمش – يحي بن سعيد القطان – يحي بن معين – يحي بن موسى البلخي

- **ثناء العلماء** : العجلى : ثقة ثبت.

ابن المديني : ما في اصحاب الزهرى أتقى من ابن عيينه.

س/من يحي ؟

ج/ هو ابن سعيد الأنصارى المدنى التابعى ت **144** هـ.

- **شيوخه** : سمع من أنس بن مالك – والسائب بن يزيد – وأبي أمامة بن سهل – وسعيد بن المسيب

- **تلاميذه**: ابان بن عطار – محمد بن إبراهيم– وابن أبي ذئب – وشعبة ، ومالك

-

- **ثناء العلماء** :ابن حجر ثقة ثبت ، الذهبي : إمام حافظ.

س/ من محمد التيمى ؟

ج:/محمد بن ابراهيم بن الحارث بن خالد التيمى ت **120** هجرية.

**شيوخه**: حدث عن ابن عمر – وأبي سعيد – وجابر – وأنس بن مالك – وعلقمة بن وقاص

**تلاميذه** : حدث عنه يحي بن سعيد الأنصاري – والزهري –وهشام بن عروة –ويحي بن أبي كثير

**ثناء العلماء**: الذهبي : وثقوه ، ابن حجر :ثقة له افراد.

س/ من علقمة ؟

ج/ علقمة بن وقاص الليثى ابو يحي ت فى خلافة عبد الملك بالمدينة و مات بعد الثمانين رحمه الله تعالى، ثناء العلماء :ابن حجر: ثقة ثبت ، الذهبى: ثقة.

- **شيوخة** : حدث عن عمر – وعائشة – –وعمرو بن العاص – وابن عمر وطائفة.

- **تلاميذه** : حدث عنه ولداه : عمرو وعبد الله ، والزهري ، وابن أبي مليكة ، ومحمد بن إبراهيم التيمي

س/من محمد بن كثير ؟

ج/ **محمد بن كثير العبدى البصري ابو عبدالله ولد 133 ت 223** وكان له يوم مات **90** سنه ، اخو **سليمان بن كثير** وكان سليمان اكبر منه بخمسين سنة توفي **163**

- **شيوخه** : حدث عن : أخيه سليمان بن كثير – وهو أكبر منه بخمسين سنة ، لقي الزهري والكبار – وحدث محمد أيضا عن : شعبة ، وسفيان الثوري ، وإسرائيل ، ، وجماعة سواهم .

- **تلاميذه** :حدث عنه البخاري في " صحيحه " وأبو داود في " سننه " ، ومحمد بن يحي الذهلي ، وعبد بن حميد ، وعبد الله الدارمي .

- **ثناء العلماء** :قال ابو حاتم : صدوق ، البخارى : ثقة

- **الاسم** : **سليمان بن كثير العبدى البصرى** ، **أبو داود** ، و يقال أبو محمد ، ( أخو محمد بن كثير )

- الطبقة : 7 : من كبار أتباع التابعين

- الوفاة : 163 هـ

- روى له ( البخاري – مسلم – أبو داود – الترمذي – النسائي – ابن ماجه )

- رتبته عند ابن حجر : لا بأس به فى غير الزهرى

- رتبته عند الذهبي : صويلح ، ضعفه ابن معين ، و قال النسائى : ليس به بأس إلا فى الزهرى

س/ من مسدد ؟

ج/**مسدد بن مسرهد بن مسربل الأسدى أبو الحسن ت 228** هـ.

- **شيوخه** : حماد بن زيد –اسماعيل بن عليه. – أبو عوانة

- **تلاميذه** :البخارى– أبو داود– أبو زرعة – أبو حاتم

- وقال محمد بن هارون الفلاس : سألت يحيي بن معين عن مسدد ، فقال : صدوق .

- وكان من الأئمة الأثبات .

س/ من حماد بن زيد ؟

**ج/بن درهم الأزدى أبو اسماعيل البصرى ت 179هـ.**

- **شيوخه**:حميد الطويل – ثابت البنانى – عمرو بن دينار

- **تلاميذه** : حماد بن اسامة –عبدالله بن المبارك – عبد الرحمن بن مهدى

- **ثناء العلماء** :ابن حجر ثقة ثبت ، الذهبى :إمام أحد الأعلام.

س/ من القعنبى ؟

**ج/عبدالله بن مسلمة بن قعنب القعنبى الحارثى ت 221هـ**

- **شيوخه** : الليث بن سعد – حماد بن زيد – أسامة بن زيد

- **تلاميذه** :البخارى – مسلم.– أبو داوود

س/ من أبو النعمان ؟

**ج/محمد بن الفضل السدوسى ابو النعمان المعروف بالعارم ت 223وقيل 224هـ**

- **شيوخه** : عبد الله بن المبارك –سعيد بن زيد– حماد بن سلمة

- **تلاميذه** : البخارى – أحمد بن حنبل – عبد بن حميد

- **ثناءالعلماء** : ابن حجر ثقة ثبت ، الذهبي الحافظ تغير قبل موته.

س:من عبد الوهاب ؟

**ج/عبدالوهاب بن عبد المجيد الثقفى ابو محمد البصرى ت 194 هـ.**

- شيوخه: عبدالله بن عون – مالك بن دينار –ويحي بن سعيد
- **تلاميذه**: ابن حنبل –قتيبه بن سعيد – والفلاس
- **ثناء العلماء** :ابن حجر ثقة ، ابن معين اختلط قبل اخره

س/ من قتيبة ؟

**ج/ قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف أبو رجاء البلخى ت 240 هـ.**

- **شيوخه** : مالك – الليث – شريك
- **تلاميذه** : البخارى –مسلم – أبو داوود
- **ثقة ثبت.**

س/من يحيي ؟

**ج/ يحيى بن قزعة القرشى الحجازى المكى.**

- **شيوخه** :مالك بن انس – نافع بن نعيم – ابي عبدالله شريك بن عبدالله النخعي
- **تلاميذه** :البخارى – محمد بن يحي الذهلى– احمد بن صالح المكي
- **ثناء العلماء عليه** :ابن حجر مقبول ، الذهبى ثقة.

أسئلة خاصة بالحديث

الحديث الأول (إنما الأعمال بالنيات)

# هنا يفصل التصوير

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الإمام الحافظ أبو عبدالله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة البخارى رحمه الله تعالى من باب كيف كان بدء الوحى إلى رسول الله صلى الله عله وسلم وقول الله جل ذكره {إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده} سورة النساء.

- بدأ الإمام البخارى كتابه بالبسملة والحمد له وأن كتاب الله مفتوح بها ولقوله صلى الله عليه وسلم "كل امر ذى بال لا يبدأ فيه بذكر الله وببسم الله الرحمن الرحيم فهو أقطع" ، وقوله صلى الله عليه وسلم "كل كلام لا يبدأ فيه بحمد الله فهو أجذم" . وفى رواية فهو "أقطع" أى لا بركة فيه ولا خير كالمجذوم وكالنخل الذى لا يصيبه الماء.

س- ما وجه بدأ الإمام البخارى كتابة الجامع الصحيح بباب بدأ الوحى ، وما وجه تصدير هذا الباب بالآية الكريمة المذكورة؟

ج- ما وجه بدأ البخارى صحيحه ، هو بيان أن المقصود الكتاب ذكر أخبار النبى صلى الله عليه وسلم فذكر فيه أول شأن الرسالة والوحى وذكر الآية القرآنية لمناسبتها لما ترجم له لأن الآية معناها أن الوحى سنة الله تعالى فى أنبيائه عليهم الصلاة والسلام ، ذلك أن عادة البخارى رحمه الله تعالى أن يضم الحديث الذى يذكره ما يناسبه من قرآن أو تفسير له أو حديث على غير شرطه أو أثر عن بعض الصحابة أو عن بعض التابعين بحسن ما يناسب عنده ذلك المقام ، ومن عادته فى تراجم الأبواب ذكر آيات كثيرة من القرآن الكريم وربما اقتصر فى بعض الأبواب عليها فلا يذكر معها شيئا أصلا ، وأراد بذكر هذه الآية فى أول هذا الكتاب الإشارة إلى أن الوحى سنة الله تعالى فى أنبيائه عليهم الصلاة والسلام.

بدء به تيمنا وترغيبا فى الإخلاص.

س- ما وجه تعلق الحديث بالترجمة؟

ج- أجاب العلماء عن هذه المسألة وجوه تتلخص في:

1- أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب بهذا الحديث لما قدم المدينة حين وصل إلى دار الهجرة ، وذلك كان بعد ظهوره ونصره.

2- بيان ان ذلك كان بدء النصر والظهور ، ومما يؤيده أن المشركين كانوا يؤذون المؤمنين بمكة فشكوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسألوه أن يقاتلوا من أمكنه قتاله وينتقموا لأنفسهم ، فنهاهم عن ذلك أمرهم بالصبر إلى أن هاجر صلى الله عليه وسلم ونزلت الآية {أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا}.

3- أنه كان الحديث مشتملًا على الهجرة وكانت مقدمة النبوة فى حقه عليه الصلاة والسلام هجرته إلى الله تعالى ومناجاته فى غار حراء فهجرته إليه كانت ابتداء فضله باصطفائه ونزول الوحى عليه مع التأييد الإلهى والتوفيق الربانى.

4- أنه إنما اتى به على قصد الخطبة والترجمة للكتاب ورد هذا الأخير.

- التعريف برجال الإسناد : يرجع لكتب التراجم والتعريف المختصر بكل راو.

- بيان لطائف الإسناد:

1- منها أن رجال الإسناد ما بين مكى ومدنى ، فالأولان مكيان ، والباقون مدنيون.

2- أن فيه رواية تابعى عن تابعى وهما يحى ومحمد التيمى ، وذهب البعض أن فيه ثلاثة تابعيون عن بعض بزيادة علقمة على قول منعا لأنه تابعى وليس صحابى.

3- أن فيه رواية صحابى عن صحابى على قول من عد علقمة صحابيا.

4- أن فيه التحديث والعنعنة والأخبار والسماع ، فكأنه بقول هذه الألفاظ تفيد السماع والاتصال.

**س-فإن قيل أن النكاح أمر مشروع فلم أُخذ على هذا الرجل هجرته ليتجوز هذه المرأة؟**

ج- الذى أُخذ على هذا الرجل هو الدافع على الهجرة ، وهو أن الدافع الأساسى لهجرته إنما كان لأمر دنيوى محض ، وكان ينبغى له أن يكون الدافع هو تحصيل الثواب.

## معانى الكلمات:

- إنما الاعمال بالنيات : أى أن الأعمال تتبع النيات ، وان صحتها وكمالها إنما يكون بإخلاص النية .
- قوله "على المنبر" بكسر الميم مشتق من النبر وهو الإرتفاع.
- "الأعمال" جمع عمل وهو مصدر يقال عمل يعمل عملا والتركيب يدل على فعل يفعل ، وهو أخص من الفعل.
- "بالنيات" جمع نية ، من نوى ينوى بمعنى عزم وقصد ، فالنية هى القصد إلى الفعل ،وقيل هى قصد الشئ بالقلب وتحرى الطلب فيه ، وقيل هى انبعاث القلب نحو ما يراه موافقا لغرض من جلب نفع أو وقع ضر حلا او مآلا.
- **"امرئ"** : الأمرئ انسانا رجلا كان أو امرأة ، وهو لفظ لا جمع له من لفظه ، وهو من القرائب ، لن عين فعله تابع للام فى الحركات الثلاث دائما ، وكذا فى مؤنثه لغتان (امرأة ومرأة).
- "**هجرته**" : عن الهجرة وهو ضد الوصل ثم غلب ذلك على الخروج من أرض إلى أرض وترك الأولى للثانية ، والمراد بها هنا ترك الوطن والإنتقال إلى غيره ، وهى فى الشرع مفارقة دار الكفر إلى دار الإسلام خوف الفتنة وطلب إقامة الدين ، وفى الحقيقة مفارقة ما يغضب الله تعالى إلى ما يحبه ومن ذلك سمى الذين تركوا مكة وتحولوا إلى المدينة من الصحابة بالمهاجرين لذلك.
- "إلى دنيا" : بضم الدال على وزن فعلى مقصورة غير منونة ويجمع دنى .

**س- ما وجه تسمية الدنيا بهذا الاسم؟**

ج- سميت الدنيا بذلك لنوها من الزوال ، وقيل لقربها بالنسبة للآخرة .

وهى فى حقيقتها ما على الأرض من الهواء والجو مما قبل قيام الساعة ، وقيل كل المخلوقات من الجواهر والأعراض الموجودة قبل الدار الآخرة .

والثانى هو الأظهر، لأن تحصيلها كإصابة القرص بالسهم بجامع حصول المقصود.

- "يصيبها" : أى يحصل عليها ويجدها ومنه قوله تعالى {تجرى بأمره رخاء حيث أصاب} أى حيث اراد.

- "ينكحها" : أى يتزوجها كما جاء فى رواية أخرى ، وقد يستعمل بمعنى الإقتران بالشئ ومنه قوله تعالى{وزوجناهم بحور عين} اى قرناهم.

## بيان الإعراب:

- يقول: جملة من الفعل والفاعل محلها النصب على الحال من رسول الله صلى الله عليه وسلم .
- والباء فى قوله (بالنيات) للمصاحبة كما فى قوله تعالى {اهبط بسلام} وقوله {وقد دخلوا بالكفر} وفعلها محذوف والتقدير إنما الأعمال تحصل بالنيات .
- مانوى: أى الذى نواه ، فكلمة (ما) موصولة ونوى صلتها والعائد محذوف أى نواه.
- فمن كانت هجرته : الفاء ههنا لعطف المفصّل على المجمل ، لأن قوله (إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امرىء ما نوى)
- قوله (إلى دنيا) متعلق بالهجرة أن لفظة (كانت) تامة أو خبر لكانت إن كانت ناقصة.
- يصيبها: جملة فى محل الجر لأنها صفة لدنيا ، وكذلك قوله يتزوجها.
- قوله فجهرته: الفاء هى الفاء الرابطة للجواب لسبق الشرط ، وذلك قوله ( هجرته ) خبر والمبتدأ ....... ، قوله (فمن كانت) يتضمن الشرط.

إلى ما هاجر إليه إما ان يكون متعلقا بالهجرة والخبر محذوف أى هجرته إلى ما هاجر إليه غير صحيحة وغير مقبولة ، وإما أن يكون خبر (فهجرته) والجملة خبر المبتدأ هو (من كانت).

## من الصور البلاغية:

1- (إنما) للحصر وهو اثبات الحكم المذكور ونفيه عما عداه.

2- إلى دنيا يصيبها) تشبيه ، وهو " الدلالة على مشاركة أحد لأحد فى معنى أو فى وصف من أوصاف أحدهما فى نفسه ، كالشجاعة فى الأسد والنور فى الشمس" وذلك أن المراد بالإصابة الحصول على تقدير فمن كانت هجرته لإلى تحصيل الدنيا فهجرته حاصلة لأهل الدنيا غير مقيدة له فى الآخرة فكأنه شبه تحصيل الدنيا بإصابة القرص بالسهم بجامع حصول المقصود.

3- (**فمن كانت هجرته إلى دنيا**) فيه لون من ألوان البيان وهو التقسيم بعد الجملة والتفصيل بعد الجملة.

ولا سيما فى الرواية الواردة بلفظ (فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته إلى دنيا ....) .

## تابع حديث "إنما الأعمال بالنيات"

أ

- **قدم ذكر سيدنا نوح عليه السلام** : لأنه أول نبي أرسل ، أو نبي عوقب قومه ، وهذا لا يرد كون سيدنا آدم عليه السلام أول الأنبياء مطلقا.
- **مناسبة الآية الكريمة للترجمة واضح** من جهة أن صفة الوحى إلى نبينا صلى الله عليه وسلم توافق صفة الوحى إلى من تقدمه من النبيين ، ومن جهة أن أول أحوال النبيين فى الوحى بالرؤيا.
- من شواهد الحديث قول الحق تبارك وتعالى : {وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدي}.
- وقال أبو العالية فى قوله تعالى {شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا} قال وصاهم بالإخلاص فى عبادته.
- قال –بسم الله الرحمن الرحيم- : كيف كان بدء الوحى غلى رسول الله صلى الله عليه وسلم.

س- علم الأقوال "إنما الأعمال بالنيات"؟

ج- لفظ العمل يتناول فعل الجوارح حتى اللسان فتدخل الأقوال.

"فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله"

قال الإمام النووى أن الجملة الثانية أفادت اشتراط تعيين المنوى كمن عليه صلاة فائتة لا يكفيه أن ينوى الفائتة فقط حتى بعينها ظهر مثلا أو عهد ، ولا يخفى أن محله ما إذا لم تنحصر الفائتة.

س- ما حكم الأعمال الخارجة عن العبادة؟

ج- قال ابن السمعانى فى أحاليه : أفادت أن الأعمال الخارجة عن العبادة لا تفيد الثواب إلا إذا نوى بها فاعلها القربة كالأكل إذا نوى بها القوة على الطاعة.

س- إذا قيل أن الأصل تغاير الشرط والجزاء فلا يقال مثلا : من أطاع ، وإنما يقال مثلا من أطاع نجا ، وقد وقعا فى هذا الحديث متحدين؟

الجواب: أن التغاير يقع تارة باللفظ وهو الأكثر ، وتارة بالمعنى ويفهم ذلك من السياق على معنى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته مقبولة ومثاب عليها.

الهجرة فى الشرع: ترك ما نهى الله عنه ، وقد وقعت فى الإسلام على وجهين:

الأول: الانتقال من دار الخوف غلى دار الامن كما فى هجرتى الحبشة والمدينة,

الثانى: الهجرة من دار الكفر إلى دار الإيمان ، وذلك بعد ان استقر النبى صلى الله عليه وسلم وهاجر إليه من أمكنه من المسلمين ، وكانت الهجرة إذ ذاك تختص بالانتقال إلى المدينة إلى أن فتحت مكة فانقطع الاختصاص ، ونفى عموم الانتقال من درا الكفر لمن قدر عليه باقيا.

**س- ما درجة الحديث وما مواضع تخريجه؟**

ج- الحديث فى أعلى درجات الصحة حيث أخرجه البخارى ومسلم كما أخرجه العديد من الأئمة.

البخارى أخرجه فى سبعة مواضع

فى باب بدء الوحى

، وفى كتاب الإيمان : باب ما جاء (إن الأعمال بالنية والحسبة ولكل امرئ مانوى )

وفى كتاب العتق: ( باب الخطا والنسيان فى العتاقة والطلاق ونحوه ولا عتاقة الا لوجه الله )

وفى كتاب مناقب الأنصار "باب هجرة النبى صلى الله عليه وسلم واصحابه الى المدينة "

وفى كتاب النكاح : "باب من هاجر اوعمل خيرًا لتزويج امرأة فله ما نوى "

وفى كتاب الأيمان والنذور "باب النية فى الأيمان وغيرها "

وفى كتاب الحيل "باب في ترك الحيل وان لكل امرئ ما نوى ".

وأخرجه الإمام مسلم فى صحيحه فى كتاب الإمارة، باب قوله صلى الله عليه وسلم إنما الأعمال بالنيات، وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال

وأخرجه الإمام أبو داود فى كتاب الطلاق ، وأخرجه الترمذى فى كتاب الحدود وفى فضائل الجهاد ، وأخرجه النسائى فى أربعة أبواب : الإيمان ، والطهارة ، والعتاق ، والطلاق ، والأيمان والنذور ، وأخرجه الإمام أحمد فى مسنده فى عدة مواضع ، وأخرجه الدار قطنى فى سننه ، وابن حبان فى صحيحه ، والبيهقى فى سننه ، والطيالسى فى مسنده.

وأخرجه الأمام مسلم في صحيحه في :

9. كتاب الإمارة، باب قوله صلى الله عليه وسلم إنما الأعمال بالنيات، وأنه يدخل فيه الغزو وغيره من الأعمال،.

وأخرجه الإمام أبو داوود في سننه في :

10. كتاب الطلاق، باب فيما عني به الطلاق والنيات فيه

وأخرجه الإمام أبو عيسى الترمذي في سننه في:

كتاب فضائل الجهاد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، باب ما جاء فيمن يقاتل رياء وللدنيا، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح

وأخرجه الإمام النسائي في السنن" المجتبى" في:

كتاب الطهارة، باب النية في الوضوء

كتاب الطلاق، باب الكلام إذا قصد به فيما يحتمل معناه،

. كتاب الأيمان والنذور، باب النية في اليمين.

وأخرجه الإمام ابن ماجة في سننه في: كتاب الزهد، باب النية

**س- ورد الحديث بالفاظ متعددة . اذكر هذه الألفاظ؟**

ج- من الألفاظ التي ورد بها هذا الحديث : "إنما الأعمال بالنيات" و "والاعمال بالنية" و "والعمل بالنية" و " وإنما الأعمال بالنية" و " الأعمال بالنيات" بحذف إنما ، وجمع الأعمال والنيات "إن الأعمال بالنية" ، "ليس للمرء من عمله إلا ما نواه" ، "لا عمل من لا نية له".

**س- ما وجه اختيار البخارى لهذا الحديث للبدء به فى كتاب الجامع؟**

ج- أراد الإمام البخاري رحمه الله بذلك التأكيد على وجوب إخلاص القصد والنية والإشارة إلى أنه قصد بتأليفه هذا وجه الله تعالى ، وقد حصل له ذلك حيث أُعطى الكتاب من الحظ ما لم يعط غيره من كتب.

- **قال البخارى: ليس فى إخبار النبى صلى الله عليه وسلم أجمع وأغنى واكثر فائدة من هذا الحديث.**

## الحديث الثانى "تحرى الحلال واجتناب الشبهات"

قال الإمام مسلم رَحِمَهُ الله: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّاءُ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: - وَأَهْوَى النُّعْمَانُ بِإِصْبَعَيْهِ إِلَى أُذُنَيْهِ - «**إِنَّ الْحَلَالَ بَيِّنٌ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَهُمَا مُشْتَبِهَاتٌ لَا يَعْلَمُهُنَّ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ، فَمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ، وَعِرْضِهِ، وَمَنْ وَقَعَ فِي الشُّبُهَاتِ وَقَعَ فِي الْحَرَامِ، كَالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى، يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، أَلَا وَإِنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمًى، أَلَا وَإِنَّ حِمَى اللهِ مَحَارِمُهُ، أَلَا وَإِنَّ فِي الْجَسَدِ مُضْغَةً، إِذَا صَلَحَتْ، صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، وَإِذَا فَسَدَتْ، فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ، أَلَا وَهِيَ الْقَلْبُ**».

- **الإمام مسلم أتى بالحديث الأول يتكون من خمس طبقات (كيف نعد الطبقات)ما بين الإمام الذى أخرج الحديث وبين النبى صلى الله عليه وسلم: كلهم يسموا طبقات الإسناد).**
- **كم طبقة ف الاسناد ؟ خمس طبقات**

- **الطرق الثلاثة الأولى متابعتها أتم.**

س . ما سبب نزول الحديث وما فائدته حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ(1)، حَدَّثَنِي أَبِي(2)، عَنْ جَدِّي ؟

ج . **سبب نزول الحديث** : بسبب الارتحال ووجود الشيخ فى بلد أخرى فيأخذ وقت غير أن يكون الشيخ فى نفس البلد.

**أما فائدة نزول الحديث فى هذا الحديث** : هذه الرواية تفيد مكان سماع الشعبي لهذا الحديث من النعمان بن بشير ، وهذا مما لا شك فيه انه يزيد الرواية قوة .فحددت هذه الرواية أنه كان يخطب فى (حمص).

كما انها تؤكد سماع النعمان من النبي (ص)

س . كم تلميذًا لزكرياء ، وكم شيخًا للإمام مسلم؟

ج . **تلامذة زكرياء**: ثلاثة : (عبدالله بن نمير – وكيع – عيسى بن يونس).

**شيوخ مسلم**: (مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ الْهَمْدَانِيُّ – أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ – إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ – قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ – عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبِ بْنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ).

- فالإمام البخارى أعلى فى السند من الإمام مسلم ، والإمام مسلم يُعد متابعًا للإمام البخارى فى هذا الحديث.
- **كذلك عند الإمام البخارى السند الأول يتكون من أربع طبقات فهو سند عال عنده ، وبقية الأسانيد الأخرى يتكون كل منها من خمس طبقات فهى أسانيد نازلة.**

س . ما هو السند العالى والسند النازل؟

ج . **السند العالى** : هو الذى سلم من وجوه الضعف ، مع قلة الوسائط فيه بين من أخرجه (كالإمام مسلم أو البخارى) وبين النبي صلى الله عليه وسلم.

حكم السند العالى : السند العالي سنة مرغوب فيها ، لكونه اقرب الى الصحة وقلة الخطأ ، اذ كلما طال الاسناد وكثرت الوسائط وتعددت الطبقات ، كثر احتمال وقوع الخطأ .

قال ابن الصلاح : العلو يبعد الاسناد عن الخلل لان كل رجل من رجاله يحتمل ان يقع الخلل من جهته سهوا او عمدا ، ففي قلتهم قلة جهات الخلل ، وفي كثرتهم كثرة جهاتالخلل ، وهذا جلي واضح .

وقال الامام احمد : طلب الاسناد العالي سنة عمن سلف ، لان اصحاب عبدالله بن مسعودكانو يرحلون من الكوفة الى المدينه فيتعلمون من عمر ويسمعون منه .

وقال سفيان الثوري : الاسناد سلاح المؤمن ، وطلب العلو فيه سنة .

واما **السند النازل** : فهو الذي كثرت فيه الوسائط بين من اخرجه وبين رسول الله (ص) .: مثل الروايات الاخرى التي ذكرها الامام البخاري لهذا الحديث حيث يشتمل سندها على خمس طبقات ، او الامام مسلم الذي تزيد طبقات اسانيده النازلة عن خمس طبقات ، فلما قورنت الروايتان عُرف الاقل منها بانه عال ، وعرف الاكثر منها في عدد الطبقات بانه نازل ، وهكذا يقال في **كل حديث له اكثر من سند يتفاوت عدد طبقات كل منها عند الامام الواحد**

والسند النازل لا يستحبه المحدثون إلا لفائدة تتحقق به ، كما فعله الإمام مسلم فى جمعه لأسانيد الحديث ، وتحديده لألفاظ كل راو على حدة ، بخلاف الإمام البخارى الذى يذكر كل إسناد بتمامه على حدة مهما تقاربت ألفاظ الحديث.

**متى يكون السند عاليا ونازلا ؟**

اذا كان في حديث واحد عند امام واحد

**س . ما الدليل على أستاذية الإمام البخارى على مسلم فى علم التخريج؟**

1- صلة الحديث بالكتاب المخرج فيه ومطابقته بالترجمة التى وضعه تحتها.

2- البخارى يأتى باللفظ المطابق وليس بالمعنى كمسلم.

3- الإمام البخارى يعد : الأحاديث بأسانيدها ، فكل إسناد عنده حديث فيذكر كل اسناد بتمامه على حدة مهما تقاربت الفاظ الحديث ، أما الإمام مسلم فكل الأسانيد عنده حديث واحد.

4- كمااخرج الحديث من طريق السفيانيين : الثوري وابن عيينة .

5- كما ان السند العالي عنده يتكون من اربع طبقات والاسانيد النازلة تتكون من خمس طبقات

اما السند العالي عند مسلم فيبدأ بخمس طبقات.

ميزة الإمام مسلم أنه يجمع كل طرق الحديث

**س . لماذا قال سمعت وأهوى بإصبعيه إلى أذنيه؟**

ج . 1–فيه دليل على اليقين بالسماع .

2–فيه رد على قول من قال : ان النعمان لايصح سماعه من رسول الله (صً)

3–كما ان فيه دليلا على صحةتحمل الصبي المميز ، لان النبي (ص) لحق بالرفيق الاعلى وكام عمر النعمان ثمانية اعوام وبضعة اشهر

س– ورد هذا الحديث عند الإمام البخارى فى كتاب الإيمان ، باب فضل من استبرأ لدينه بعد باب سؤال جبريل عليه السلام ، النبي صلى الله عليه وسلم عن الإيمان والإسلام والإحسان وعلم الساعة – فما المناسبة بين البابين؟

ج– وَجه الْمُنَاسبَة بَين الْبَابَيْنِ من حَيْثُ إِن الْمَذْكُور فِي الْبَاب الأول بَيَان الْإِيمَان وَالْإِسْلَام وَالْإِحْسَان، وَإِن ذَلِك كُله دين، وَالْمَذْكُور هَهُنَا الِاسْتِبْرَاء للدّين الَّذِي يَشْمَل الْإِيمَان وَالْإِحْسَان، وَلَا شكّ أَن الِاسْتِبْرَاء للدّين من الدّين ، واختار الإمام البخارى هذا العنوان "فضل من استبرأ لدينه" لعمومه واشتماله سائر ألفاظ الحديث ، وإنما اكتفى بقوله "لدينه" ولم يقل استبرأ لعرضه ، لأن الاستبراء للدين لازم للإستبراء للعرض ، لأن الاستبراء للعرض لأجل المروءة فى صون عرضه ، وذلك من الحياء ، والحياء من الإيمان فالاستبراء للعرض أيضا من الإيمان.

**س– ما مناسبة الحديث لكتاب الإيمان؟ وكتاب البيوع ؟؟**

ج– المناسبة ( كتاب الايمان): هى بها بيان أن الورع من مكملات الإيمان

المناسبة لكتاب البيوع : اكثر الئمة اتفق على ايراده في كتاب البيوع من مصنفاتهم لان الشبه في المعاملات كثيرة . ومنهم من اخرجه في كتاب الفتن اذ لا تتحق النجاة منها الا بالبعد عن الشبهات ، والحق ان الحديث له تعلق أيضا بالنكاح وبالصيد وبالذبائح والاطعمة والاشربة وغير ذلك ، لان الذي يتجترئ على اقتراف الشبهات ويتساهل في تناولها فانه يقع في الحرام وان لم يتعمده ، وقد ورد في روايات هذا الحديث وغيره : "دع ما يريبك الى ما لا ريبك "

س– ما وجه مناسبة الحديث للباب الوارد فيه؟

ج– مطاابقة الحديث للترجمة ظاهرة حيث أن الإمام البخارى أخذ جزءا من الحديث وترجم به.

س– عرف رجال الإسناد؟

1- **أبو نعيم: الفضل بن دكين** ، وهو لقب له واسمه : عمرو بن حماد بن زهير القرشى التيمى الملائى.

- سمع الأعمش وغيره من الكبار ، ولم يشاركه فى كثرة الشيوخ إلا القيل وكذلك أخذ عنه.
- أخذ عنه الكثير واتفقوا على الثناء عليه ووصفه بالحفظ والإتقان.
- روى عنه البخارى بغير واسطة ، وروى عنه بواسطة مسلم والترمذى والنسائى وابن ماجه .

2- **محمد بن كثير العبدي : سؤال :** الحَافِظُ، الثِّقَةُ، أَبُو عَبْدِ اللهِ العَبْدِيُّ، البَصْرِيُّ.

. حَدَّث عَنْ: أَخِيْهِ؛ سُلَيْمَانَ بنِ كَثِيْرٍ – وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ بِخَمْسِيْنَ سَنَةً، لَقِيَ الزُّهْرِيَّ وَالكِبَارَ –.

وَكَانَ صَاحِبَ حَدِيْثٍ وَمَعْرِفَةٍ، سَمِعَ بِالبَصْرَةِ وَبِالكُوْفَةِ، وَطَالَ عُمُرُهُ، وَحَدِيْثُهُ مُخَرَّجٌ فِي الصِّحَاحِ كُلِّهَا. وَقَالَ البُخَارِيُّ: مَاتَ فِي سَنَةِ ثَلاَثٍ وَعِشْرِيْنَ وَمائَتَيْن ، قال الحافظ :: الرَّجُلُ مِمَّن طَفَرَ القَنْطَرَةَ، وَمَا عَلِمْنَا لَهُ شَيْئاً مُنْكَراً يُلَيَّنُ بِهِ، وَلاَ رَيْبَ أَنَّ أَبَا الوَلِيْدِ أَحْفَظُ مِنْهُ، وَأَرفَعُ.

3- شيخ مسلم **محمد بن عبد الله بن نمير** : هو أبو عبد الرحمن الكوفي كان ثقة حافظا فاضلا ، من شيوخ الشيخين وابي داوود وابن ماجه ، وروى له الترمذي والنسائي بواسطة ، مات سنة اربع وثلاثين ومائتين من الهجرة.

4 – **عبد الله بن نمير الهمداني** : أبو هشام الكوفي ، ثقة صاحب حديث من اهل السنة ، احتج به الجماعة ، مات سنة تسع وتسعين ومائة من الهجرة عن اربع وثمانين عاما .

**5–زكريا بن ابي زائدة** ، واسم ابي زائدة : خالد بن ميمون الوادعي أبو يحي الكوفي ، اتفق على توثيقه الائمة : النسائي والبزار وابن حبان ويعقوب بن سفيان وغيرهم

قال ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث ، توفي سنة **148** ه في خلافة ابي جعفر وقيل غير ذلك

**الشبهة الأولى**: منهم من وصف زكريا بكلام يشعر بخفة ضبطه مطلقا ، كقول ابي حاتم عنه : "لين الحديث"

ونقول في الجواب : ان هذا مقيد في روايته عن اب إسحاق السبيعي خاصة ، قال العجلي :"كان ثقة الا ان سماعه من ابي إسحاق بآخره" ، وفي كلام ابن ابي حاتم عن ابيه ما يؤيد ذلك اذ فيه : "وإسرائيل احب الي منه " فمقارنته بإسرائيل لا تعني ضعفه ،رلان إسرائيل اثبت الناس في جده ( ابي إسحاق ) وقوله احب على سبيل التفضيل ولا تعني الضعف .وهو صاحب الطبقة الثانية عند الامام البخاري في الاسناد الأول ومنثم لا يقدح فيه ما روي عن بعض الائمة بخفة الضبط .

ودليل ذلك أيضا : ما صح عن عبد الرحمن بن مهدي : انه كان يثبت حديث إسرائيل عن ابي إسحاق ويقول : انما فاتني من حديث سفيان عن ابي إسحاق ما فاتني اتكالا مني على حديث إسرائيل لانه كان يأتي به اتم . ويقول أيضا : كان إسرائيل يحفظ حديث ابي إسحاق كما يحفظ سورة الحمد .

**الشبهة الثانية** : وصفه بعض الائمة بالتدليس : كقول ابي داوود وغيره فيه : " ثقة الا انه يدلس "

والجواب : اما وسم روايته بالتدليس مقيدة أيضا كما قال الذهبي وعنه " ثقة يدلس عن شيخه شعبة "

ومن هنا أورده الامام ابن حجر في طبقة من احتمل الائمة تدليسهم ، واخرجوا لهم في الصحيح لامامتهم وقلة تدليسهم في جنب ما رووا ، ولا يدلسون الا عن الثقات وقال: "زكريا بن ابي وائدة من اتباع التابعين "

وقال أبو حاتم " كان يدلس عن الشعبي وابن جريج ، ووصفه الدار قطني بالتدليس "

الا ان الامام البخاري نفى عنه هذه النسبة بصفة عامة : حيث قال في ترجمته : " سمع الشعبي وابا إسحاق وسماكا " ،، كما نفى عنه التدليس بصفة خاصة حين قال في صحيحه :" حدثنا أبو نعيم قال حدثنا زكريا قال سمعت عامرا "حديث مثل القائم على حدود الله ،

اما في هذا الحديث : " ان الحلال بين والحرام بين " فرواه زكريا بن ابي زائدة عن الشعبي بالعنعنه ، قال الحافظ بن حجر : " زكريا موصوف بالتدليس ، ولم ارد في الصحيحين وغيرهما في روايته عن الشعبي الا معَنعنا ، ثم وجدته في زوائد ابن ابي الهيثم من طريق يزيد بن هارون عن زكريا حدثنا الشعبي ، فحصل الامن من تدليسه " وفي مثل هذا يصدق ما قرره السيوطي : من ان البخاري ومسلم لا يخرجان من الحديث الا ما لا علة له ، او له علة غير مؤثرة عندهما .

وبهذا تندفع عن صاحب هذه الطبقة شبهة التضعيف والوصف له بالتدليس .

**6- عامر الشعبى. الفقيه المشهور عامر بن شراحيل الشعبي** ، تابعي فقيه فاضل مشهور من ثقات التابعين . قال عنه الذهبي : " الامام علامة العصر رأى عليا وصلى خلفه وسمع من عدة من كبراء الصحابه ــ وعد الذهبي خمسين منهم ــ ثم قال وغي هؤلاء الخمسين من الصحابة " ،

قال الشعبي : " ادركت خمسمائة من أصحاب النبي (ص) وما كتبت سوداء في بيضاء اليومي هذا ، ولا حدثني رجل بحديث قط الا حفظته ، ولا أحببت ان يعيده على"

قال الطبرى : وكتن ذا ادب وفقه وعلم ، وقال ابن معين وأبو زرعة وغير واحد : " الشعبي ثقة "

**7-النعمان بن بشير بن سعد بن ثعلبة الأنصارى الخزرجى** ، أبو عبدالله الانصاري ، له ولابويه صحبة ، فامه : عمرة بنت رواحة اخت عبدالله بن رواحة ، ولد بعد أربعة عشر شهر من الهجرة ، وهو أول مولود ولد للأنصار بعد الهجرة ،و عبدالله بن الزبير أول مولود ولد للمهاجرين بعد الهجرة، فهما مولودان في عام واحد وولد النعمان قبل وفاة النبي (ص) بثمانية أعوام وسبعة اشهر ، ولى الكوفة ودمشق وقتل بالشام سنة اربع وستين من الهجرة وكان عاملا على حمص لابن الزبير ، فلما تمرد أهل حمص خرج هاربا فاتبعه خالد بن حلى الكلاعى فقتله ، وهو صحابى بن صحابى ابن صحابية ، روى له مائة حديث وأربعة وعشرين حديثا اتفق الشيخان على خمسة احاديث منها حديث الباب ، وانفرد البخاري دون مسلم بحديث ، وانفرد مسلم دون البخاري بأربعة احاديث .

– روى له الجماعة ، وليس فى الصحابة من اسمه النعمان بن بشير غيره فهو من الأفراد ، ومنهم النعمان جماعات فوق الثلاثين

**س– اذكر لطائف إسناد الحديث؟**

ج . من لطائف اسناده:

1- أن فيه التحديث والعنعنة والسماع.فيه ( حدثنا) و ( حدثني ) و ( سمعت ) و ( اخبرنا ) و ( عن ) ولاحظ هنا الفرق بين ما تلقاه الراوي منفردا عن شيخه وبين ما تلقاه مع غيره من اقرانه عن شيخه .

2- أن رجاله كله كوفيون ، وقد دخل النعمان الكوفة وولى أمرتها ، وقد ورد أن النعمان خطب بهذا الحديث فى الكوفة ، وفى رواية لمسلم أنه خطب به بحمص ، ووفق العلماء بينهما بأنه خطب به مرتين مرة بحمص ومرة بالكوفة ، فإن النعمان قد ولى أمرة البلدتين.

3- أن هذا الحديث وقع للبخارى رباعيا من جهة شيخه أبو نعيم ، ووقع له من جهة غيره خماسيا ، ووقع لمسلم فى أعلى طرقه خماسيا.

4- أن فيه التصريح بسماع النعمان بن بشير عن النبى صلى الله عليه وسلم، ويؤيد هذا ما ورد فى رواية الإمام مسلم والاسماعيلى من طريق زكريا بلفظ " وأهوى النعمان بإصبعيه إلى أذنيه" وهنا التصريح بسماعه ، وكذا قول النعمان هنا "سمعت" وهو الصحيح ، والنعمان تحمل عن النبى صلى الله عليه وسلم صبيا وأداه بالغا ، وفى هذا صحة تحمل الصبى المميز حيث ثبت أن النبى صلى الله عليه وسلم مات والنعمان ابن ثمان سنين.

س- النعمان أشار باصبعه إلى أذنيه يقول : "سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول" فما معناها ، وعلام يدل؟

ج- معناها أن النعمان أشار إلى أذنيه عندما قال سمعت ، وفى هذا تأكيد سمعه الحديث من النبي (ص) و رد على من ادعى أن النعمان لا يصح سماعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم مباشرة لصغر سنه

**قال ابن عبدالبر** : لا يصحح بعض اهل الحديث سماعه من رسول الله ( ص) وهو عندي صحيح : لان الشعبي يقول عنه :" سمعت رسول الله (ص)في حديثين او ثلاثة كما في هذا الحديث حيث قال فيه النعمان بن بشير ( سمعت رسول الله (ص) يقول : واهوى النعمان باصبعيه الى اذنيه وهو دليل على اليقين بالسماع ، كمان ان فيه رد على الواقدي وغيره : ان النعمان لا يصح سماعه من رسول الله (ص)، كما ان فيه دليلا على صحة تحمل الصبي المميز ، لان النبي (ص)لحق بالرفيق الأعلى وكان عمر النعمان ثمانية أعوام وبضعة اشهر "

واما الاحاديث التي لم يصرح فيها هذا الصحابي بسماعها من رسول الله (ص) فانها صحيحة متصلة كذلك ،لانها على فرض عدم سماعه لها من رسول الله (ص)فهي مسموعة عنده من صحابي كبير عن النبي (ص) فلايضرها اذا لم يذكر النعمان بن بشير اسم هذا الصحابي الذي حدثه بذلك الحديث عن النبي (ص)وه 1ا هو المعروف عند المحدثين بمرسل الصحابي ، وقد اتفقوا على قبوله وصحته .

➢ **وكان النعمان يخطب في الناس بهذا الحديث في الكوفة ثم في حمص ،وذلك لانه ولي وامرة البلدين الواحدة بعد الأخرى .**

س- قال الحافظ بن حجر: ادعى أبو عمرو الدانى أن هذا الحديث لم يروه عن النبى صلى الله عليه وسلم غير النعمان بن بشير.

ج- رد ابن حجر على هذا الادعاء بقوله: إن أراد من وجه صحيح فمسَلَّم ، والا فقد رويناه من حديث ابن عمر وعمار فى الأوسط للطبرانى ، ومن حديث ابن عباس فى الكبير له ، ومن حديث واثلة فى الترغيب للأصفهانى ، وفى أسانيدها مقال.

س- وادعى أيضا أنه لم يروه عن النعمان غير عامر الشعبي .

ليس كما قال ، فقد رواه عن النعمان أيضا خيثمة بن عبدالرحمن ، عند أحمد وغيره ، وعبدالملك بن عمير ، عند أبى عوانة وغيره ، وسماك بن حرب عند الطبرانى ، لكنه مشهور عن الشعبى ، رواه عنه جمه جم من الكوفيين ، ورواه عنه من البصريين : عبدالله بن عون ، وقد ساق اسناده فى البخارى فى البيوع ولم يسق لفظه ، وساقه أبو داود أيضا.

س- ما درجة الحديث وما مواضع تخريجه؟

ج- الحديث فى أعلى درجات الصحة حيث اتفق على تخريجه البخارى ومسلم ، كما أخرجه عدد آخر من الأئمة . ومن مواضع تخريجه:

1- صحيح البخارى كتاب الايمان : ب من استبرأ لدينه ، كما أخرجه في كتاب البيوع من عدة طرق.
2- الإمام مسلم كتاب البيوع من عدة طرق .
3- سنن أبي داود فى كتاب البيوع باب في اجتناب الشبهات .
4- سنن الترمذى فى كتاب البيوع أيضا باب ما جاء في ترك الشبهات ، وقال هذا حسن صحيح.
5- سنن النسائى فى البيوع أيضا ، باب اجتناب الشبهات.
6- سنن ابن ماجه فى كتاب الفتن. باب الوقوف عند الشبهات
7- ومسند احمد وسنن الدارمي فى كتاب البيوع باب في الحلال بين والحرام بين .
8- السنن الكبرى للبيهقي كتاب البيوع باب طلب الحلال واجتناب الشبهات
9- زاد الإمام مسلم والاسماعيلي من طريق زكريا فى هذا الحديث (وأهوى)

## المعانى:

- معنى "الحلال بين" : الحلال : هو ضد الحرام ، من حل يحل من باب ضرب يضرب ، وأحل الله الشيء أى جعله حلالا ، ومعنى بين: ظاهر وواضح ، والحلال ما لم يرد دليل بتحريمه ، فيشمل ما سكت عنه.

ومعنى "والحرام بين" : الحرام هو ضد الحلال ، وقيل : ماورد دليل بالمنع فيه ، وقيل : ما لم يرد دليل بحله .

وعليه فإن معنى "الحلال بين والحرام بين" أى أنهما ظاهرين وواضحين فى عينهما ووصفهما بأدلتها الظاهرة ، فأمرهما واضح للخاصة والعامة ، معلوم من الدين بالضرورة لا يجهله أحد ولا شبهة فيه ولا غموض.

- قوله **مشتبهات** : أي بين الحلال والحرام أمور اشتبهت بغيرها مما لم يتبين به حكمها على التعيين من الحل والحرمة .

- لا يعلمهن كثير من الناس : أي : لا يعلم حكمها ولا يدري كثير من الناس اهي من الحلال ، ام من الحرام ، وانما يعرف حكمها المجتهدون من العلماء الذين يوازنون بين الادله ويرجحون بعضها على بعض ، ومفهوم قوله " كثير " أن معرفة حكمها ممكن لكن للقليل من الناس وهم المجتهدون ، فالشبهات على هذا في حق غيرهم ، وقد تقع لهم حيث لا يظهر لهم ترجيح أحد الدليلين .

- فمن اتقى الشبهات : ) أي : حذر من الشبهات وابتعد عنها ، وجعل بينه وبينها حاجزا ، فانه قد برّأ دينه من النقص ،والذم الشرعي، وصان عرضه من الطعن وكلام الناس فيه .

- ومعنى "استبرأ" بالهمزة بوزن استفعل ، من البراءة أى برأ دينه من النقص والذم الشرعى وعرضه من الطعن فيه ، لأن من لم يعرف باجتناب الشبهات لم يسلم لقول من يطعن فيه ، والعرض موضع المدح والذم فيه ، وفيه دليل على أن من لم يتوق الشبهة فى كسبه ومعاشه ، فقد عرض نفسه للطعن فيه، وفى هذا اشارة إلى المحافظة على أمور الدين ومراعاة المروءة.

- ومن وقع في الشبهات : من اسم شرط وقيل : اسم موصول ، والأول أولى يواقعه: أى يقع فيه.

ومن وقع فى الشبهات: يجوز فى "من" أن تكون شرطية ، وعليه يكون فعل الشرط هو قوله "وقع" وجوابه: "وقع فى الحرام" ويجوز أن تكون موصولة ، وعلى هذا فتكون مبتدأ والخبر "كالراعى" والمعنى يكون مثله كمثل الراعى يرعى مواشيه حول الحمى.

ومعنى " ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام " يحتمل وجهين : أحدهما : انه مِن كثرة تعاطيه الشبهات يصادف الحرام وان لم يتعمده وقد يأثم بذلك ولا يؤجر عليه اذا نسب الى تقصير.

والثاني : أنه يعتاد التساهل ويجترئ عليه ثم يجسر على شبهة ، ثم على شبهة أغلظ منها ، وهكذا حتى سقع في الحرام عمدا ، وهذا نحو قول السلف : المعاصي بريد الكفر

- يوشك : بضم التاء وكسر الشين : أي يقرب ويسرع ،والجملة مستأنفة ، وردت على سبيل التمثيل للتنبيه بالشاهد على الغائب ، والحمى : المحمي اطلق المصدر على اسم المفعول

- "الا وان لكل ملك حمى " :معناه أن الملوك من العرب وغيرهم كانوا يحكمون لمراعي مواشيهم أماكن مختصة يمنعون الناس من دخولها ، ويتوعدون من يرعى فيها بغير اذنهم بالعقوبة الشديدة ويطلقون عليها ( الحمى )فمن دخله أوقع به العقوبة ، ومن احتاط لنفسه فلن يقرب ذلك الحمى خوفا من الوقوع فيه ، فمثل لهم النبي (ص) بما هو مشهور عندهم ،فالخائف من العقوبة الراغب في رضا الملك يبعد عن ذلك الحمى خشية ان تقع مواشيه في شيء منه ، وفبعده اسلم له ولو اشتد حذره ،،أما غير الخائف فيقرب من هذا الحمى ويرعى في جوانبه ، فلا يأمن ان تنفرد الفاذّة فتقع فيه بغير اختياره ، او يمحل المكان الذي هو فيه ( أي يجدب ويفرغ منه الاكل) ويقع الخصب في الحمى فلا يملك نفسه ان يقع فيه .

- الا وان حمى الله محارمه : الا : أداة تنبيه ، وفي اعادتها وتكريرها دليل على عظم شأن مدلولها وصحته .

المحارم : ترك الواجب المأمور به ، او فعل المحرم المنهي عنه .

**ومعناه** : فلله تعالى أيضا حمى وهي محارمه : أي المعاصي التي حرمها الله كالقتل والزنا والسرقة والكذب ..واشباه ذلك ،فكل هذا من حمى الله تعالى ، غمن دخله بارتكاب شيئا من المعاصي استحق العقوبة ، ومن قاربه يوشك ان يقع فيه ،فمن احتاط لنفسه لم يقاربه ، ولم يتعلق بشيء يقربه من المعصية ، فلا يدخل في شيء من الشبهات ، فالله سبحانه هو الملك حقا وحماه محارمه .

- الا وان في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله ..."

المضغة : قدر ما يمضغ وهي إشارة الى الحجم المحسوس للقلب ، والمراد تصغير حجم القلب بالنسبة الى باقي الجسد ، مع ان صلاح الجسد وفساده تابعان للقلب .

- وفيه تأكيد على السعي في صلاح القلب وحمايته من الفساد ، . والمراد المتعلق به من الفهم الذي ركبه الله فيه وهو حجة لمن قال أن العقل في القلب لا في الرأس ، واليه ذهب الشافعي وجماهير المتكلمين وحجتهم : قوله تعالى :"أفلم يسيروا في الأرض فتكون لهم قلوب يعقلون بها او ءاذان يسمعون بها فانها لا تعمى الابصار ولكن تعمى القلوب التي في الصدور "

- وقوله تعالى : "ان في[8] ذلك لذكر ى لمن كان له قلب" وقوله تعالى إن في ذلك لذكرى لمن كان له قلب . قال المفسرون : أي : عقل . وعبر عنه بالقلب لأنه محل استقراره

"وفي الحديث جعل رسول الله (ص) صلاح الجسد وفساده تابعا للقلب ، مع ان الدماغ من جملة الجسد ، فيكون صلاحه وفساده تابعا للقلب ،فعلم أنه ليس محلا للعقل .

*وقال أبو حنيفة وغيره : هو في الدماغ واحتجوا : بأنه اذا فسد الدماغ فسد العقل ، ويكون من فساد الدماغ الصرع في زعمهم . ولا حجة لهم في ذلك: لان الله تعالى أجرى العادة بفساد العقل عند فساد الدماغ مع ان العقل ليس فيه، ولا امتناع من ذلك ، لا سيما على اصولهم في الاشتراك الذي يذكرونه بين الدماغ والقلب، وهم يجعلون بين الرأس والمعدة والدماغ اشتراكا .

**س: لم سمي القلب قلبا ؟ ولم خصه بذلك ؟ الا ان في الجسد ..؟**

سمي القلب قلبا لتقلبه في الأمور ، او لانه خالص ما في البدن، وخالص كل شيء قلبه ، او لانه وضع في الجسد مقلوبا.

وخصه بذلك : لأنه امير البدن ، وبصلاح الأمير تصلح الرعية ، وبفساده تفسد ، وفيه تنبيه على تعظيم قدر القلب والحث على صلاحه ، والاشاره الى ان لطيب الكسب أوانتفائه أثرا فيه.

➢ **ما علاقة قوله " " ألا وإن في الجسد مضغة " بما قبله ؟**

---

[8] من الصور البلاغية:

- التشبيه فى قوله صلى الله عليه وسلم: كراعى يرعى حول الحمى يوشك ان يقع فيه" : فيه تشبيه حال من يدخل فى الشبهات بحال الراعى الذى يرعى حول المكان المحظور بحيث انه لا يأمن الوقوع فيه ، ووجه الشبه حصول العقاب بعدم الاحتراز فى ذلك ، فكما أن الراعى إذا جره رعيه حول الحمى إلى وقوعه فى الحمى استحق العقاب بسبب ذلك ، فكذلك من أكثر من الشبهات وتعرض لمقدماتها وقع فى الحرام فاستحق العقاب ، فهذا تشبيه بالمحسوس الذى لا يخفى حاله.

- وفى قوله صلى الله عليه وسلم"ألا وإن لكل ملك حمى" ضرب مثل ضربه النبى صلى الله عليه وسلم، وذلك أن ملوك العرب كانت تحمى مراعى لمواشيها وتتوعد من يقربها والخائف من السلطان يبتعد بماشيته خوف الوقوع فيما يستوجب العقوبة ، وغير الخائف يقرب منها ويرعى فى جوانبها فلا يأمن من أن يقع فيها من غير اختياره فيعاقب على ذلك ، ولله تعالى أيضا حمى وهى المعاصى فمن ارتكب شيئا فيها استحق العقوبة ، ومن قاربه بالدخول فى الشبهات يوشك أن يقع فيها.

مناسبتها لما قبلها بالنظر إلى أن الأصل في الاتقاء والوقوع هو ما كان بالقلب ; لأنه عماد البدن.

- صلحت : بفتح اللام في الفعل الماضي ، وقال الفراء : الضم في ماضي صلح وفاقا ، اذا صار له الصلاح هيئة لازمة لشرف ونحوه

- س- علام يدل قوله "كثير من الناس"؟

ج- يدل على أن معرفة حكم المشتبهات (غير واضح).

ومعنى "فمن اتقى المشبهات" : أى فمن حذرها ، والاختلاف فى لفظها من الرواه كالتى قبلها ، ووقع فى رواية مسلم والاسماعيلي "فمن اتقى الشبهات" بدون الميم ، وهى جمع شبهة وهى الالتباس.

## الشرح : والبيان :

**س : بين عظم هذا الحديث ؟ وسبب عظم موقع هذا الحديث في الإسلام ؟؟**

ج : اخراج الائمة هذا الحديث في مصنفاتهم في كتاب البيوع والفتن والنكاح والصيد والذبائح والاطعمة والاشربة ، وقد اجمعوا على عظم وقع هذا الحديث وكثرة فوائده ، وانه احد الاحاديث التي عليها مدار الإسلام ، قال جماعة : هو ثلث الإسلام ، وان الإسلام يدور عليه وعلى حديث " انما الاعمال بالنيات " وحديث " من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه .

وقال أبو داوود : يدور الإسلام على هذه الثلاثة وحديث " لا يؤمن احدكم حتى يحب لاخيه ما يحب لنفسه "

وقيل حديث " ازهد في الدنيا يحبك الله ، وازهد فيما عند الناس يحبك الناس "

**سبب عظم موقع هذا الحديث :**

وَسَبَبُ عِظَمِ مَوْقِعِهِ؛ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَبَّهَ فِيهِ عَلَى إِصْلاحِ الْمَطْعَمِ وَالْمَشْرَبِ وَالْمَلْبَسِ وَغَيْرِهَا، وَأَنَّهُ يَنْبَغِي تَرْكُ الْمُشْتَبِهَاتِ ؛ فَإِنَّهُ سَبَبٌ لِحِمَايَةِ دِينِهِ وَعِرْضِهِ، وَحَذَّرَ مِنْ مُوَاقَعَةِ الشُّبُهَاتِ، وَأَوْضَحَ ذَلِكَ بِضَرْبِ الْمَثَلِ بِالْحِمَى، ثُمَّ بَيَّنَ أَهَمَّ الْأُمُورِ؛ وَهُوَ مُرَاعَاةُ الْقَلْبِ، فَقَالَ صَلَّى الله عليه وسلم: "ألا وإن في الجسد مُضْغَةً.." لان الانسان انما تعبد بطارة قلبه وجسمه ، والاحكم والعبادات التي يتصرف الانسان عليها بقلبه وجسمه ، تقع فيها مشكلات

وامور ملتبسات يتساهل فيها ، فاذا تعود العبد الجرأة على الشبهات فانها تكسبه فساد دينه وعرضه ، وواكثر المذام والمحظورات انما تبعث من القلب ، فاشار (ص) لاصلاحه ، ونبه على ان إصلاحه هو اصلاح الجسم ، وهذا واقع محسّ يعرفه كل احد ، حتى ممن لا يؤمن بالشرع .

وأشار ابن العربي الى ان هذا الحديث وحده يمكن ان ينتزع منه جميع الاحكام . وَقَالَ الْقُرْطُبِيّ : لانه اشتمل على التفصيل بين الحلال وغيره ، وعلى تعلق جميع الاعمال بالقلب ، فمن هنا يمكن ان ترد اليه جميع الاحكام .

س- بين الحديث أن الأشياء ثلاثة أقسام . وضح ذلك مع ذكر أمثلة لكل قسم؟

**هذا الحديث يدرج الأشياء تحت ثلاثة احكام :**

**أولها : الحلال البين** الذي يعرفه كل احد لوضوحه ، وعدم خفاء حله كالخبز والفواكه والزيت والعسل وغير ذلك من المطعومات ، وكذلك الكلام والنظر والمشي ونحو ذلك من التصرفات التي لا شك في حل فعلها ، فمثل هذا يجب فعله حيث ورد النص على طلبه ، وتاكد الوعيد على تركه. فقوله (ص) ان الحلال بين : أي في ذاته وحقيقته لوضوح النص فيه كقوله تعالى : "واحل الله البيع " وهو نقل ملك الى الغير بثمن والشراء : قبول البيع والحكة تقتضيه لان حاجة الانسان تتعلق بما في يد صاحبه ، والبيع الحلال هو الذي احله الشرع ، لان هناك بيوعا أخرى منهي عنها .

**ثانيها: الحرام البين** : الذي لا يخفى على احد لجلائه وحقيقته وصراحة الدليل على حرمته : كقوله تعالى : " وحرم الربا " فتظاهرت النصوص على تركه وأكدت الوعيد عند مقارفته ، ، ومن امثلته كذلك : شرب الخمر واكل الميتة والخنزير ، وسائر التصرفات الممنوعة مثل الزنا والكذب ... ومثل ذلك يجب تجنبه والحذر من قربه ، ومن رحمة الله تعالى ان المحرمات قليلة منحصرة بالنص عليها ، بخلاف الحلال الطيب .

**ثالثها : أمور كثيرة بين الحلال الطيب والحرام الخبيث** : وهي "المشتبهات "التي لا يظهر للمجتهد الحكم الواضح فيها لخفائه إحلال هي ام حرام .س- ما حكم المشتبه الذى لم يصل فيه المجتهد إلى حكم واضح؟

واختلف فيها العلماء قياسا على الأشياء قبل ورود الشرع فيها الى أربعة مذاهب : أولها واصحها : انه لا يحكم فيها بحل ولا حرمة ، ولا اباحة ولا غيرها ، لان التكليف عند اهل الحق لا يثبت الا بالشرع ، وثانيها : ان حكمها التحريم ، وثالثها : ان حكمها الاباحة ، ورابعها التوقف .

س :عرف المتشابه وما حكمه وما حاصل ما فسر به العلماء المتشابه ؟

المتشابه : هو الامر المختلط الذي لم يرد فيه نص بحل او حرمة ،او تنازعه دليل الحل ودليل الحرمة ، فحينئذ لا يعرفه كثير من الناس، ويلتبس عليهم حكمه .

وتطلق هذه التسمية على امر مّا ، شابه أصلا مّا ، ولكنه مع هذا يشبه أصلا اخر يناقض الأصل الأول ، فكأنه كثرت اشباهه فقيل اشتبه بمعنى اختلط ، حتى صار كأنه شيء واحد من شيئين مختلفين ، وقد سئل مالك عن خنزير الماء ، فتوقف فيه لتعارض الايتين في حكمه " حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير " و"احل لكم صيد البحر "فلما لم تظهر طرق الترجيح الواضحة في تقديم آية على آ ية توقف فيه ، لانه لا يدري إحلال ام حرام هو .

- واما العلماء فيعلمون حكمه بنص او قياس او استصحاب او غير ذلك ، فاذا تردد الشيء بين الحل والحرمة ، ولم يكن فيه نص ولا اجماع ، اجتهد فيه المجتهد حتى يحقه باحدهما مستندا الى الدليل الشرعي الذي استنبط منه هذا الحكم ، وبذلك يصير واضحا لا شبهة فيه ،، وقد يكون غير خال من الاحتمال البين فيكون الورع تركه، ويكون داخلا في قوله (ص) : فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ، ومثل هذا يجب اجتنابه ، لانه ان كان حراما فقد برئ من تبعته ، وان كان حلالا فقد أجر بهذا الترك على نيته وقصده .

**وحاصل ما فسر به العلماء الشبهات أربعة أشياء :**

أحدها: ما تعارضت فيه الادله بالحل والحرمة ، ثانيها: اختلاف العلماء، وهي منتزعة من الأولى.
ثالثها: أن المراد بها ما يسمى المكروه، لأنه يجتذبه جانبا الفعل والترك.
رابعها: أن المراد بها المباح، ولا يمكن قائل هذا أن يحمله على متساوي الطرفين من كل وجه، بل يمكن حمله على ما يكون من قسم خلاف الأولى بعنى انه متساوي الطرفين باعتبار ذاته ، راجح الفعل او الترك باعتبار امر خارج ، فالمباح عقبة بين المباح والمكروه ، فمن استكثر منه تطرقالى المكروه ، والمكروه عقبة بين العبد وبين الحرام ، فمن استكثر من المكروه تطرق الى الحرام ، وهكذا محارم الله

والمعنى : أن الحلال حيث يخشى أن يئول فعله مطلقا إلى مكروه أو محرم ينبغى اجتنابه ، كالإكثار مثلا من الطيبات فإنه يحوج إلى كثرة الاكتساب الموقع فى أخذ ما لا يستحق ، أو يفضى إلى بطر النفس ، وأقل ما فيه الاشتغال عن مواقف العبودية ، وهذا معلوم بالعادة مشاهد بالعيان ، والذى يظهر لى رجحان الوجه الأول ، ولا يبعد ان يكون كل الأوجه مرادا ، ويختلف ذلك باختلاف الناس ، فالعالم الفطن لا يخفى عليه تمييز الحكم فلا يقع

له الاستكثار من المباح أو المكروه كما تقرر من قبل ، واما من دونه تقع له الشبهة فى الاستكثار من المباح أو المكروه بحسب اختلاف الأحوال ، ولا يخفى أن المستكثر من المكروه يصير فيه جرأة على ارتكاب المنهى فى الجملة ، أو يجعله اعتياده ارتكاب المنهى غير المحرم على ارتكاب المنهى المحرم، إذا كان من جنسه أو يكون ذلك لشبهة فيه ، وهو أن من تعاطى ما نهى عنه يصير مظلم القلب لفقدان نور الورع فيقع فى الحرام ولو لم يختر الوقوع فيه ، ووقع عند البخارى فى البيوع هذا الحديث : "فمن ترك ما شبه عليه من الإثم كان لما استبان له أترك ، ومن اجترأ على ما يشك فيه من الإثم أوشك أن يواقع ما استبان والمعاصي حمى الله ، من يرتع حول الحمى يوشك ان يواقعه " وفي رواية : " اجعلو بينكم وبين الحرام سترة من الحلال ومن فعل ذلك استبرأ لعرضه ودينه ، ومن ارتع فيه كان كالمرتع الى جنب الحمى يوشك ان يقع فيه" . وهذا يرجح الوجه الأول.ولا يبعد أن يكون كل من الأوجه مرادا

- ومعنى لما استبان : لما ظهر تحريمه ، ومعنى أوشك : أى قرب ، لأن متعاطى الشبهات قد يصادف الحرام ولم يتعمده .

**اذكر بعض امثلة للشبهات ؟؟**

الشبهات على كثرتها ، فاننا لا نجد كثير من العلماء الذين شرحوا هذا الحديث قد ذكروا امثلة لها ، ومن الأمثلة لها : ما اخرجه البخاري من حديث ابي هريرة ان رسول الله (ص) قال :" اني لانقب الى اهلي فاجد التمرة ساقطة على فراشي فارفعها لآكلها ، ثم اخشى ان تكون صدقة فألقيها " فالانسان يحل له ان يأكل مما يمتلك او مما في معناه مما ابيح له تملكه ، ويحرم عليه الاكل من ملك غيره او مما في معناه ، ولذلك ترك النبي (ص) اكل التمرة السافقطة على فراشه ، لخشية ان تكون م الصدقة وهي محرمة عليه.

والشئ القيل الذي يلتقط من الطريق كالتمرة الساقطة فيه : لا بأس بالتقاطها وتلكها واكلها ، لانها مما لا قيمة له ،ولو تركت لفسدت ،فيجوز اكل ما يوجد من المحقرات ملقي في الطرقات ، وقد ورد بسند ضعيف ان ميمونة زوج النبي (ص) وجدت تمرة فأكلتها ،وقالت : لا يحب الله الفساد ، وورد بسندصحيح أن عمر رضي الله عنه ، وجد تمرة فأكلها .متى يكون التوقف مذموم ؟

- واما **اذا** لم يوجد نص يرجع اليه ولا نص يعوّل عليه ،فليس من الورع التوقف، بل قد يكون مكروها ،لان الأصل فيه الحل والاباحة مثل : من أتى ماءا يريد ان يتوضأ منه ، فقال في نفسه : لعل نجاسة سقطت فيه قبل أن أجئ اليه ، فامتنع من التطهر به ، فان ذلك ليس بممدوح منه ولا بمأجور عليه لان الأصل طهاردة الماء وعدم

نجاستها بمثل هذه الوساوس التي لا مستند لها ، بل هو خارج عن الشبهات التي امر الحديث بالبعد عنها فيكون ورعا كاذبا .

س : ما حكم استحلال المال الزائد على القرض ( الربا ) ودليله وكيفية التخلص منه ؟

ج : نهى النبي (ص) عن المال الزائد على القرض الى اجل فهو من الربا الذي نص القرآن على تحريمه ، ونهى عنه النبي (ص) في صحيح حديثه ، ولم يحل قط في شريعة سماوية فعم بذلك أكل الربا ، قال (ص): " يأتي على الناس زمانا يأكلون فيه الربا ، قيل له : الناس كلهم ؟ قال : من لم يأكله منهم ناله غباره "وفي رواية " ليأتين على الناس زمان لا يبقى احد الا اكل الربا ، فان لم يأكله أصابه من بخاره او قال أصابه من غباره "ومعنى " أصابه من بخاره او غباره "أي ان الأثر السيئ للربا يصل الى كل أحد ، كأن يكون كاتبه أو شاهده او آكله او موكله ، او عاملا للمرابي ، او مشاركا له في معاملاته . والبخار والغبر مستعاران مما شبه به الربا من النار والتراب ، وهما أثر الحرب المعلنه من الله ورسوله على المتعاملين بالربا ، قال تعالى : يا أيها الذين ءامنوا اتقوا الله وذروا ما بقى من الربا ان كنت مؤمنين – فان لم تفعلو فأذنو بحرب من الله ورسوله وان تبتم فلكم رؤوس اموالكم لا تظلمون ولا تظلمون "

**اما عن كيفية التطهير من الربا والمال الحرام** : وذلك بالتوبة ورد المال الحرام الى أصحابه ان كان يعلمهم ، والا تصدق به دون ان ينتظر عليه أجرا ، لان الله تعالى طيب لا يقبل الا طيبا ،وقد زردت احاديث في حث المؤمن على طلب الحلال : منها قوله (ص) " طلب الحلال واجب على كل مسلم " فطلب الكسب الحلال اصل الورع واساس التقوى ، كما أن صرف المال في وجوه الخبر والبر يحصل الانتفاع به للمحتاج يسد به حاجته ، ويزيل به ضرورته ، ولربما يتفع المتصدق ببركة دعاء الفقير له ، وان كان صاح المال لا يريد أجرا لنفسه ، بل يقصد التخلص من تبعة ذلك المال بتوبة منه لله : قال تعالى : "وان تبتم فلكم ... وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خيرا لكم ان كنتم تعلمون " وقد صح عنه (ص) انه قال في لحم الشة المصلية التي اخبرته انها ذبحت بغير اذن أهلها :" اطعوه الأسارى : "

وبهذا تتضح كيفية تطهير الانسان ماله من الربا : وذلك بان يتصدق بمثل القدر الذي حصل له من الحرام ، وهذا بلا شك أولى من اتلافه واضاعته ، وخير من تركه للمرابي يتقوى به .

**س :هل يجب على المؤمن ان يخرج من الاض التي غلب على أهلها اكل الحرام ؟؟**

قولان لاهل العلم :

الأول : ما ذهب اليه الامام العربي : من انه ينبغي على المؤمن ان يخرج من الأرض التي غلب على أهلها اكل الحرام ، لان طلب الحلال فرض على كل مسلم ، ونقل عن مالك قوله : لا يحل لاحد ان يقيم ببلد سب فيه السلف ، وذهب الى ذلك أيضا : الشيخ رشيد رضا حيث قال في فتاويه: " وكذلك الهجرة من المكان الذي فشا فيه الفسق والمجاهرة بالمنكرات وصارت التربية على الصلاح والتقوى متعذرة فيه ونقل عن مالك نحو القول السابق .

ودليلهم : احتجوا بصنيع ابي الدرداء في خروجه من ارض معاوية حين اعلن بالربا ، فاجاز بيع سقاية الذهب بأكثر من وزنها ، فعن **عطاء بن يسار** ان :" أن معاوية بن أبي سفيان باع سقاية من ذهب أو ورق بأكثر من وزنها، فقال له أبو الدرداء، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن مثل هذا إلا مثلا بمثل، فقال له معاوية: ما أرى بهذا بأسا، فقال أبو الدرداء، من يعذرني من معاوية أنا أخبره عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ويخبرني عن رأيه؟ لا أساكنك بارض أنت بها ، ثم قدم أبو الدرداء على عمربن الخطاب فذكر له ذلك ، فكتب عمر إلى معاوية أن لا تبيع ذلك إلا مثلا بمثل وزنا بوزن."

-وأصح من ذلك ما جرى بين معاوية وعبادة بن الصامت : عن ابي الاشعث الصنعاني قال :" غزونا غزاة وعلى الناس معاوية فغنمنا غنائم كثيرة فكان فيما غنمنا آنية من فضة فأمر معاوية رجلا أن يبيعها في أعطيات الناس فتسارع الناس في ذلك فبلغ عبادة بن الصامت ،فقام فقال : إني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عن بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة والبر بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والملح بالملح إلا سواء بسواء عينا بعين فمن زاد أو ازداد فقد أربى ، فرد الناس ما أخذوا فبلغ ذلك معاوية فقام خطيبا فقال ألا ما بال رجال يتحدثون عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحاديث قد كنا نشهده ونصحبه فلم نسمعها منه فقام عبادة بن الصامت فأعاد القصة ثم قال لنحدثن بما سمعنا من رسول الله صلى الله عليه وسلم وإن كره معاوية، أو قال وإنْ رغِم ما أبالي أن لا أصحبه في جنده ليلة سوداء"

قال **ابن عبد البر** :" وفي قصة معاوية مع ابي الدرداء في بيع سقاية الذهب او الفضة باكثر من وزنها ، : بيان ان الربا يكون في المصوغ والمضروب وغير المضروب ، وعلى هذا مذهب الصحابة والتابعين وجماعة فقهاء المسلمين ، ولا خلاف بين اهل العلم على انه لا يجوز بيع درهم بدرهمين ولا دينار بدينارين يدا بيد ثم قال ابن عبدالبر : وليس في خلاف السنة عذر الا لمن جهلها ، ومن جهلها مردود اليها محجوج بها "

وكأن معاوية كان يذهب الى ان النهي والتحريم انما ورد عن رسول الله (ص) في الدينار المضروب والدرهم المضروب لا في التبر من الذهب والفضة بالمضروب ولا في المصوغ المضروب، وقد سأل معاوية أبا سعيد الخدري فاخبره

بتحريم التفاضل في الفضة بالفضة والذهب بالذهب تبرهما وعينهما ، وتبر كل واحد منهما بعينه .، وكأن سؤاله أبا سعيد استثباتا ، لانه لم يكن قد علم بالنهي حتى اعلمه غيره .

[9]وقد لقي أبو سعيد الخدري ابن عباس فقال: رأيتَ ما تفتي في الصرف ؟ أشيء وجدته في كتاب الله أم سة رسول الله (ص) ؟ فقال : لا في كليهما _ أي ليس في واحد منهما_ وانتم أصحاب رسول الله (ص) أعلم برسول الله مني ، ولكن أسامة بن زيد أخبرني انه سمع رسول الله (صً) يقول الربا في "النسيئة "فقال أبو سعيد : فانا سمعته يقول : " الذهب بالذهب مثلا بمثل ، والفضة بالفضة مثلا بمثل "

**والصواب الذي نعتقده** : " أن المؤمن يجوز له الاتجار في الذهب والفضة وأخذ الأجرة على ذلك فانها من الحرف المشروعة في الجملة ، اذا انتفى منها التدليس والغش وصناعة ما يحرم شرعا ،وتحل أجرتها اذا كانت من جنس آخر غير الذهب والفضة ، وكذا اذا باع الحلي المصوغة بغير جنسها كالنقود ، فيصح فيها التفاضل ، واما بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة فلا بد في حلّ بيعها او شرائها من التماثل وزنا بوزن ويدا بيد دون تفريق بين القديم منها والجديد، وبين المكسور منها والسليم ، وبين غير المصوغ منها والمصوغ ،، والمخرج من هذا ان يبيع الجديد السليم المصوغ بسعر يومه نقدا يدا بيد ، وان يشتري القديم المكسور وغير المصوغ بسعر يومه يدا بيد نقدا ، ثم ان شاء البائع ان يشتري غيره من احد نقدا بسعر يومه فله ذلك ،، وبه قال الجمهور "

**الفريق الثاني**: ذهب هذا الفريق الى القول بعدم وجوب الهجرة من دار الفسق لانها دار اسلام ، وقياسها على الكفر قياسا مع الفارق ، وهو زعم من لم يكن مستبصر الا اذا كان التظاهر بالمعاصي قي غير بلده اقل مما هو ببلده فيون ذلك وجها للهجرة ، اما اذا كانت المصلحة عائدة على طائفة من المسلمين ببقائه كأن يكون له مدخل في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فانه يجب عليه ترك الهجرة ، وذهب هذا الفريق الى أن قول عبادة وأبي الدرداء لمعاوية رضي الله عنه :" لا اساكنك بأرض انت بها "يحتمل ان يكون القائل ذلك قد خاف عل نفسه الفتنة لبقائه في ارض ينفذ فيها في العلم قول خلاف الحق عنده ، وربما كان ذلك منه أنفة لمجاورة من رد عليه برأيه وهو عندهم عظيم ( رد السنن بالرأي ورد خبر الثقة عن النبي (ص) ).

**مسألة :**

س– ورد أن ابن المنير استدل بهذا الحديث على جواز بقاء المجمل بعد النبي صلى الله عليه وسلم ، فبماذا ردَّ العلماء؟

[9] وقد كان ابن عباس وهو بحر ف العلم يرى انه لا بأس في الدرهم بالدرهمين يدا بيد حتى صرفه عن ذلك أبو سعيد

ج- ممن ردَّ عليه فى هذه المسألة الحافظ ابن حجر فى فتح البارى قال: وفى الاستدلال بذلك نظر ، إلا إن أراد به أنه مجمل فى حق بعض دون بعض ، او اراد الردَّ على منكرى القياس ، فيحتمل ما قال والله أعلم . (الدكتورة كاتبة مهم).

- قوله "**كالراعى يرعى حول الحمى**" معناه أن مثل من يقع فى الشبهات كمثل راع يرعى حول مكان حظره الإمام لنفسه ومنع الغير منه.

- كالراعي يرعى " محذوف جواب الشرط إن أعربت " من " شرطية وقد ثبت المحذوف في رواية الدارمي فقال " ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام ، كالراعي يرعى ويمكن إعراب " من " في سياق البخاري موصولة فلا يكون فيه حذف ، إذ التقدير والذي وقع في الشبهات مثل راع يرعى ، والأول أولى لثبوت المحذوف في صحيح مسلم وغيره ، وعلى هذا فقوله " كراع يرعى " جملة مستأنفة وردت على سبيل التمثيل للتنبيه بالشاهد على الغائب . والحمى المحمي ، أطلق المصدر على اسم المفعول . وفي اختصاص التمثيل بذلك نكتة ، وهي أن ملوك العرب...

## مسألة:

س- ادعى البعض أن التمثيل فى قوله "كالراعى يرعى الحمى يوشك أن يواقعه" ، **من كلام عامر الشعبى** أنه مدرج فى الحديث فبم ترد على ذلك؟

ج- أورد الحافظ ابن حجر هذا الادعاء وذكر أن الذى حكاه هو أبو عمرو الدانى وأنه لم يقف على دليل لذلك إلا ما وقع عند أبي الجارود والاسماعيلي من رواية ابن عون ، عن الشعبي ، قال ابن عون فى آخر الحديث : "لا أدرى المثل من قول النبي صلى الله عليه وسلم ام من قول الشعبي" وقال : : وتردد ابن عون في رفعه لا يستلزم كونه مدرجا ; ، لأن الإثبات قد جزموا باتصاله له ورفعه ، فلا يقدح شك بعضهم فيه ، وكذلك سقوط المثل من بعض الرواة ، كأبى فروة عن الشعبي لا يقدح فيمن أثبته لأنهم حفاظ ، ولعل هذا هو السر فى حذف البخارى قوله "وقع فى الحرام" ليصير ما قبل المثل مرتبطا به ، فيسلم من دعوى الإدراج ، ، ثبوت المثل مرفوعا فى رواية ابن عباس وعمار بن ياسر ايضا.

وقد تأتى بمعنى "إن" كما هنا ، وخص القلب بذلك لأنه أمير البدن ، وبصلاح الأمير تصلح الرعية ، وبفساده تفسد ، وفيه تنبيه على تعظيم قدر القلب ، والحث على صلاحه والاشارة أن لطيب الكسب أثرا فيه ،

**س– إذا قيل لم قدم العرض على الدين؟**

ج– أجيب عن ذلك بأن القصد هو ذكرهما جميعا من غير نظر إلى الترتيب لأن الواو لا تدل على الترتيب ويمكن أن يكون قدم العرض لأجل تعلقه بالناس المقتضى لمزيد الاهتمام به.

**ما لخصته من فتح الباري :**

- علاقة الترجمة بالحديث ( باب فضل من استبرأ لدينه ) كأنه أراد أن يبين أن الورع من مكملات الإيمان ، فلهذا أورد حديث الباب في أبواب الإيمان .

- كيف تجمع بين الروايات ؟؟

- قد دخل النعمان الكوفة وولي إمرتها . ولأبي عوانة في صحيحه من طريق أبي حريز – وهو بفتح الحاء المهملة وآخره زاي – عن الشعبي أن النعمان بن بشير خطب به بالكوفة ، وفي رواية لمسلم أنه خطب به بحمص . ويجمع بينهما بأنه سمع منه مرتين ، فإنه ولي إمرة البلدين واحدة بعد أخرى

- : ادعى أبو عمرو الداني أن هذا الحديث لم يروه عن النبي – صلى الله عليه وسلم – غير النعمان بن بشير ؟

ج : إِنْ أَرَادَ مِنْ وَجْهٍ صَحِيحٍ فَمُسَلَّمٌ ، وإلا فقد روي من حديث ابن عمر وعمار في الأوسط للطبراني ، ومن حديث ابن عباس في الكبير له ، ومن حديث واثلة في الترغيب للأصبهاني ، وفي أسانيدها مقال .

- وادعى أيضا أنه لم يروه عن النعمان غير الشعبي ؟ ج : ليس كما قال ، فقد رواه عن النعمان أيضا **خيثمة بن عبد الرحمن** عند أحمد وغيره ، **وعبد الملك بن عمير** عند أبي عوانة وغيره ، **وسماك بن حرب** عند الطبراني ; لكنه مشهور عن الشعبي رواه عنه جمع جم من الكوفيين ، ورواه عنه من البصريين عبد الله بن عون.

-

**الفوائد المستنبطة من الحديث:**

1- أن هذا الحديث من أعظم الأحاديث لكثرة فوائده ولأنه أحد الأحاديث التى عليها مدار الدين حتى أن من العلماء من عده ثلث الإسلام ومنهم من عده ربع الدين.

2- فيه دليل على جواز الجرح والتعديل.

3- رحمة الله بعباده وهدايتهم حيث لم يكلهم إلى عقولهم البشرية وأفكارهم المتضاربة القابلة للخطأ والصواب بل بين لهم الخير وحثهم على اتباعه وبين لهم الشر ونهاهم عنه.

4- منع اطلاق الحلال أو الحرام على ما لا نص فيه ما لم يستبين.

5- انه ينبغى على المسلم ترك المشتبهات بعزم وإخلاص حت[10]ى لا تجره إلى الحرام ولأن من حرص على اتقاء الشبهات كان أشد إتقاء للمحرمات.

6- أن فى قوله صلى الله عليه وسلم "لا يعلمها كثير من الناس" دليل على أن من العلماء من يفتح الله عليه بمعرفة المشتبهات.

7- بيان أهمية القلب والحث على تزكيته وإصلاحه حتى يصلح البدن كله وبفساده يفسد باقيه.

8- احتج بعض العلماء بهذا الحديث على أن العقل فى القلب وليس فى الر[11]أس وخالفهم فى ذلك بعضهم.

جواز ضرب الأمثال لزيادة الإفهام.

9- استدل به ابن المنير على جواز بقاء المجمل بعد النبي صلى الله عليه وسلم قال الحافظ: وفي الاستدلال بذلك نظر، إلا إن أراد أنه مجمل في حق بعض دون بعض.

10- استدل به البخاري على أن الاستبراء للعرض والدين من أمور الإيمان. ،، وفي الحديث تأكيد السعي نحو إصلاح التفكير، وحمايته من الفسادوفيه الحلحث على الورع .

---

[10]

[11] وَقَالَ الْخطابِيّ من أَمْثِلَة المتشابهات مُعَاملَة من كَانَ فِي مَاله شُبْهَة، أَو خالطه رِبًا، فَهَذَا يكره مُعَاملَته . يّ: لَا شكّ أَن ثمَّ أموراً جلية التَّحْرِيم، وأموراً جلية التَّحْلِيل، وأموراً مترددة بَين الْحل وَالْحُرْمَة، وَهُوَ الَّذِي تتعارض فِيهَا الْأَدِلَّة، فَهِيَ المشتبهات، وَاخْتلف فِيهَا وَحكمهَا فَقيل: حرَام لِأَنَّهَا توقع فِي الْحَرَام، وَقيل: مَكْرُوهَة، والورع تَركهَا وَقيل : ا، وَالصَّوَاب الثَّانِي، لِأَن الشَّرْع أخرجهَا من الْحَرَام فَهِيَ مرتاب فِيهَا وَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَام دع مَا يريبك إِلَى مَا لَا يريبك ) وَ الْحَلَال الْمُسْتَعْمل الْورع وَقَالَ بعض النَّاس إِنَّهَا حَلَال يتورع عَنْهَا قَالَ الْقُرْطُبِيّ : ي فعله وَتَركه، فَيكون مُبَاحا، وَمَا كَانَ كَذَلِك لَا يتَصَوَّر فِيهِ الْورع، فَإِنَّهُ إِن ترجح أحد طَرفَيْهِ على الآخر خرج عَن ان يكون مُبَاحا، وَحِينَئِذٍ: إِمَّا أَن يكون تَركه راجحاً على فعله، وَهُوَ الْمَكْرُوه، أَو فعله راجحاً على تَركه وَهُوَ الْمَنْدُوب، فَأَما مثل مَا تقدم مِمَّا يكون دَلِيله غير خَال مستعمل فِي شَيْء الْأَحْوَال الْبَيع : ات لِأَنَّهَا تنجس، لَا المَاء وَحده، فَإِنَّهُ عِنْده يدْفع النَّجَاسَة مَا لم يتَغَيَّر، هَذَا هُوَ الَّذِي ترجح عِنْده، لكنه كَانَ يَتَّقِي المَاء فِي خَاصَّة نَفسه. وَحكي عَن أبي حنيفَة وَسُفْيَان الثَّوْريّ رَضِي الله عَنْهُمَا أَنهم قَالَا : يل فعملوا بالترجيح فِي الْفتيا، وتورعوا فِي أنفسهم.

# تلخيص الحديث الثالث

## الهدى الرباني وأثره في إصلاح المجتمع وعمارة الحياة

**باب فضل من علم وعلم"** البخاري"

**_"قال الإمام مسلم رحمه الله: حدثنا أبو بكر بن أبى شيبة وابو عامر الأشعرى ومحمد بن العلاء واللفظ لأبى عامر ، قالوا : حدثنا أبو أسامة ، عن بريد ، عن أبى بردة ، عن أبى موسى ، عن النبى صلى الله عليه وسلم :"إن مثل ما بعثني الله به من الهدى والعلم كمثل غيث أصاب أرضا فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء فأنبتت الكلأ والعشب الكثير، وكان منها أجادب أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا وزرعوا ،وأصاب طائفة منها أخرى إنما هي قيعان لاتُمسك ماء ولا تنبت كلأ ، فذلك مثل من فقه في دين الله ونفعه ما بعثني الله به فعلم وعلم ومثل من لم يرفع بذلك رأسا ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به" متفق عليه.**

## تحقيق حول الإسناد

س- لماذا بدأنا بمسلم مع أن المعهود أو المفروض أن دراستنا فى الإمام البخارى؟

1- لإعتناء الإمام مسلم بدقة الألفاظ مثل : (واللفظ لفلان) أو (وزاد فلان كذا) أو (ولم يذكر لفظة كذا ، أما الإمام البخارى لا يهمه الألفاظ وإنما يهمه معنى الحديث حتى أنه يُضرب به المثل فى أنه يروى الحديث بالمعنى.

2-- روى الإمام مسلم هذا الحديث عن ثلاثة من شيوخه بصيغة (حدثنا) الدالة على سماعه مع غيره من أقرانه هذا الحديث من كل واحد من شيوخه الثلاثة مشافهة بلا واسطة و من مزايا الامام مسلم في هذه الروايه انه : قد حدد لفظ المتن الذي اختاره في صحيحه وهو لفظ شيخه ابي عامر الاشعري.

أما صيغة (عن) فالصحيح أنها دالة على الإتصال مثبتة له مادام قائلها ثقة غير مدلس قد لقى شيخه الذى روى عنه بالعنعنة (رأى البخارى) ، أما مسلم اكتفى بالمعاصرة.

س- من مزايا الإمام مسلم أنه قد حدد لفظ المتن الذى اختاره فى صحيحه وهو لفظ شيخه (أبى عامر الأشعرى) فمن هو ؟ ولماذا اختاره؟

ج- أبي عامر الأشعرى : هو عبدالله بن برّاد بن يوسف بن أبي بردة بن أبي موسى.

روى له مسلم سبعة وعشرين حديثًا و هو من شيوخ البخارى ، وأخرج له فى صحيحه فى تفسير قوله تعالى: {خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين} فقال: وقال عبدالله بن براد : حدثنا أبو أسامة ، حدثنا هشام ، عن أبيه ، عن عبدالله بن الزبير قال: أمر الله نبيه (أن يأخذ العفو من أخلاق الناس).

- وذكره بن حبان فى الثقات.

- توفى فى جمادى الآخرة سنة (234).

## أقوال العلماء فيه:

- هو ثقة لا ينقص من تمام ضبطه قول الإمام أحمد (ليس به بأس) ، وقول الحافظ فى التقريب (صدوق).

لماذا اختار الإمام مسلم لفظ ؟ مهم ؟

واختار الإمام مسلم لفظ (أبي عامر) : " لأنه من أحفاد أبي بردة بن أبي موسى الأشعرى راوى الحديث ، وهو أعلم الناس بكلام جده ، كما أنه قد تابعه عن أبي اسامة امامان ثقتان حافظان قد احتج بهما الجماعة وهما ابو بكر بن ابي شيبة ، ومحمد بن العلاء .

س- قال حدثنا محمد بن العلاء قال: حدثنا حماد بن أسامة به بنحوه ، وهذه متابعة تامة من الإمام البخارى للإمام مسلم ... كيف متابعة تامة ؟ وما معنى به بنحوه؟

ج- متابعة تامة: لأن شيخ البخارى وشيخ مسلم واحد وهو (محمد بن العلاء) فهذه متابعة تامة من الإمام البخارى للإمام مسلم أو مسلم للبخارى ، كلاهما سواء بسواء[12]

قال البخاري : حدثنا محمد بن العلاء قال حدثنا حماد بن اسامه .. به بنحوه

س- قد تابع الإمام مسلم عن أبي أسامة إمامان ثقتان حافظان قد احتج بهما الجماعة وهما : أبو بكر بن أبي شيبة ، ومحمد بن العلاء ، فمن هما؟

---

[12]. معنى به: أى بهذا الإسناد إلى آخره (أبى موسى).

معنى بنحوه: أى أن المتن قريب منه أو بلفظ مقارب.

ج- **أبو بكر بن أبى شيبة:** هو الحافظ الكبير صاحب المصنف.

- اسمه: عبدالله بن محمد بن أبي شيبة : ابراهيم بن عثمان الواسطي الكوفي.
- شيوخه : سمع مُحَمَّد بن فضل ، وَأَبا بكر بن عَيَّاش، وَيَحْيَى الْقطَّان ، وجعفر بن عون
- تلاميذيه أئمة كثيرون منهم: البخارى – مسلم- أبو داود – ابن ماجه – أحمد بن حنبل – أبو زرعة – أبو حاتم وغيرهم.

وروى عنه النسائى وغيره بواسطة.

**أقوال العلماء فيه:**

- قال العجلى: ثقة وكان حافظًا للحديث.
- وقال ابن حبان: كان متقنًا حافظًا ديِّنًا ، ممن كتب وجمع وصنف وذاكر ، وكان أحفظ أهل زمانه بالمقاطيع.

- قال البخارى: مات سنة **235** فى المحرم.

- **محمد بن العلاء بن كريب الهمدانى:** هو أبو كريب الكوفى مشهور بكنيته وهو أحد شيوخ الأئمة الستة.

- كان ثقتًا ثبتًا ، وتوفى سنة **247** عن **88** سنة.

س- من هو صاحب الطبقة الثانية؟ ومن الذين روى عنهم ، ومن الذين رووا عنه؟

ج- **هو أبو أسامة الكوفى حماد بن أسامة بن زيد القرشى.**

- روى عن: بريد بن عبدالله بن أبى بردة – هشام بن عروة – الأعمش – ابن جريج – الثورى – شعبة وخلق كثير.
- وروى عنه : الشافعى – أحمد بن حنبل – يحى ابن معين – اسحاق بن راهويه – ابنا أبى شيبة ، وخلق.

**أقوال العلماء فيه:**

- وثقه ابن معين.

- قال أحمد: ثقة كان حافظ الكتاب ضابطًا للحديث كيسًا صدوقًا ثبتًا ، ما كان أثبته لا يكاد يخطئ.
- قال ابن سعد: كان ثقة مأمونًا كثير الحديث يدلس ويبين تدليسه ، وكان صاحب سنة وجماعة.

- قال البخارى:" مات سنة **201** وهو ابن **80** سنة."

س- من هو صاحب الطبقة الثالثة؟

- هو **بريد بن عبدالله بن أبى بردة بن أبى موسى الأشعرى.**

**روى عن :** الحسن البصرى - عبد الله بن أبى بردة ( أبيه ) -أبى بردة بن أبى موسى ( جده ) - عطاء بن أبى رباح

**روى عنه :**

سفيان الثورى

سفيان بن عيينة

عبد الله بن المبارك

أبو نعيم الفضل بن دكين

- احتج به الجماعة ، له عندهم 39 حديثًا ، اتفق الشيخان على 30 حديثًا ، هذا الحديث واحدًا منهم.

**أقوال العلماء فيه:**

- قال ابن عدى: روى عنه الأئمة ولم يرو عنه أحد أكثر من أبى أسامة ، وأحاديثه عندى مستقيمة وهو صدوق.
- قال الحافظ ابن حجر فى التقريب: ثقة يخطئ قليلا ولكنه رجع فقوى أمره فى هدى السارى فقال: وثقه ابن معين والعجلى والترمذى وأبو داود ، واحتج به الائمة كلهم ، و أما احمد : فإنهم يطلقون المناكير على الأفراد المطلقة ."

سؤال (هل المقصود بالمناكير الذى هو معروف فى الاصطلاح - الذى تفرد مخالفا وهو ضعيف- ) ؟

المراد بالتفرد هنا ليس التفرد في الاصطلاح من التفرد مخالفا وهو ضعيف، بل يقصدون أنه لون من التفرد "يعنى تفرد وهو ثقة.

- وقال الإمام السيوطى فى الشيخين البخارى ومسلم: وتقرر أنهما لا يخرجان من الحديث إلا ما لا علة له أو له علة غير مؤثرة عندهما.

س : تكلم عن مرويات بريد في الكتب الستة ؟

انفرد البخارى دون مسلم بإخراج أربعة أحاديث لبريد بن عبدالله بالإضافة إلى الأحاديث الثلاثين المتفق عليها.

– أما الإمام مسلم انفرد دون البخارى بإخراج ثلاثة أحاديث ، منها حديثان متفق على لفظهما ، وانفرد مسلم بالإسناد فقط لكل منهما.

1. أولهما: حديث "بشروا ولا تنفروا ويسروا ولا تعسروا ." حيث ذكر مسلم لبريد بن عبد الله هذا متابعة من طريق سعيد بن أبي بردة عن أبيه ، كما ذكر شاهدا من حديث أنس ، وكلاهما متفق عليه.

2- حديث "المؤمن يأكل فى معى واحد والكافر يأكل فى سبعة أمعاء" ذكر مسلم شاهدين متفق عليهما من حديث ابن عمر وأبى هريرة ، وشاهدا آخر انفرد عن جابر وابن عمر.

3. الحديث الثالث الذى انفرد به مسلم حقيقة من حديث أبى موسى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله عز وجل إذا أراد رحمة أمة من عبادة قبض نبيها قبلها ، فجعله لها فرطا وسلفا بين يديها ، واذا اراد هلكة أمة عذبها ونبيها حي ، فأهلكها وهو ينظر فأقر عينه بهلكتها حين كذبوه وعصوا أمره "

➢ **وقد بقى من مرويات بريد بن عبدالله فى الكتب الستة بهذا السند يعنى (عن جده أبى بردة عن أبى موسى) حديثان اثنان.**

1- أخرجه أبو داود من طريق طلحة بن يحى وبريد بن عبدالله عن أبى بردة عن أبى موسى قال: (قدم عليّ معاذ وأنا باليمن ....) الحديث فى قتل اليهودى الذى أسلم ثم ارتد عن الإسلام.

ولا يخفى أن بريد بن عبدالله لم ينفرد به وإنما تابعه عن أبى بردة (طلحة بن يحى بن عبيد الله التيمى) وهو من رجال مسلم أيضا ويصلح للمتابعة.

2- والثانى منهما والأخير: ما أورده فى معرض حديث ابن عمر المتفق عليه "كلكم راع"

➢ بهذا تبلغ مرويات بريد بن عبدالله فى الكتب الستة (39 حديث) وليس (41) كما ذكرها الحافظ المزى فى تحفة الأشراف ، لأن الحديثين رقم (9075) و (9076) المنسوبين للنسائى فى السنن الكبرى هما من الأحاديث المتفق عليها.

❖ إذن إذا كانت مرويات بريد بهذه القوة عند الأئمة الستة ، فلا يقدح فيه قول من تكلم فيه بما يفيد خفة ضبطه قليلا ، كقول الإمام أحمد عنه (يروى مناكير)، وقول أبي حاتم: يكتب حديثه وليس بالمتين، وقول النسائى فى الضعفاء الصغير: ليس بذاك القوى ، وفى رواية أخرى للنسائي (ليس به بأس).

➢ وبهذا يتضح أن بريد بن عبدالله (ثقة) وأن روايته لا مغمز فيها.

س- من هو صاحب الطبقة الرابعة؟

ج- هو جد بريد بن عبدالله : هو التابعى الفقيه أبو بردة بن أبي موسى الأشعرى.

اسمه: الحارث ، وقيل عامر ، وقيل : اسمه كنيته ، وجُل مروياته عن الصحابة ، وأقلها عن نظرائه من التابعين (كعروة بن الزبير – والأسود بن يزيد النخعى).

- روى عنه: ولداه (سعيد وبلال) وحفيده (أبو بردة بريد بن عبدالله بن ابي بردة) – الشعبى (وهو من أقرانه) وآخرون.

- متفق على توثيقه ، واحتج به الجماعة.

- "توفى سنة **104** هـ وله نيف وثمانون عاما "

**(الراوى الأعلى لهذا الحديث)**

هو الصحابى الجليل (أبو موسى الأشعرى)

➢ اسمه: عبدالله بن قيس، قدم مسلما من أرض الحبشة فى صحبة جعفر إلى النبى فى المدينة سنة 7 هـ بعد فتح خيبر وكان حسن الصوت بالقرآن الكريم ، و استعمله النبى صلى الله عليه وسلم على زبيد وعدن ، واستخلفه عمر رضى الله عنه على البصرة ففقههم وعلمهم ، واستعمله أيضا على الكوفة ، كما وليها ايضا فى خلافة عثمان.

- قال ابن المدينى: قضاة الامة أربعة (عمر – على - أبو موسى – زيد بن ثابت) و مناقبه كثيرة.

- روى عنه عدة من الصحابة (أبى سعيد الخدرى - أنس بن مالك وغيرهما).

- روى عنه من التابعين (أبي عبدالرحمن السلمى – و زر بن حبيش – وروى عنه أبناؤه ابراهيم وأبو بكر وأبو بردة وموسى وامرأته (أم عبدالله).

- توفى نحو سنة **50** هـ وهو ابن ( **63** عاما ).

## الشرح والبيان

## معاني الكلمات :

1- (مَثَل ومِثْل): كلمة تسوية ،يقال : هذا مثَله ومِثله ، والمثل هو الأمر الغريب والشأن العجيب ،ويستعمل فى تقريب البعيد وتوضيح الغامض ، {ويضرب الله الأمثال للناس} ، {وتلك الأمثال نضربها للناس}.

"والمثل المضروب هنا فى الحديث هو تشبيه تمثيلي "

لأن وجه الشبه فيه صورة منتزعة من متعدد وهذا التشبيه يبعث في النفوس الوضوح والجلاء للمعاني المستفادة منه ، كما أنه يحمل فى طياته الدليل والبرهان الذى يقنع السامع بالمعنى والحجة.

2- (الهدى): هو كل ما أوحاه الله إلى نبيه صلى الله عليه وسلم من قرآن كريم أو حديث قدسى أو حديث نبوي.

(والهدى ) ضد الضلالة ونقيض الهوى ويذكر ويؤنث ، والمراد به : الإرشاد إلى طريق الحق والخير والسعادة والدلالة على الصراط المستقيم المؤدي الى رضوان رب العالمين قال تعالى :{قل إن هدى الله هو الهدى ولئن اتبعت اهواءهم بعد الذي جاءك من العلم مالك من الله من ولي ولا نصير }.

3-(والعلم): هو الفهم المطابق للواقع ويدخل فيه حقائق الأخبار التاريخية والحقائق الغيبية والحقائق العلمية والحقائق العملية التى تُكسب المتحلي بها سعادة الدارين .

والمراد فى الحديث: هو سنة النبى صلى الله عليه وسلم، ويستشهد له بالحديث "يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين.

4-(غيث): هو الصيب النافع من ماء المطر يقال: غاث الغيث الأرض إذا أصابها ، واغاث الله البلاد : اذا انزل بها الغيث ، {وهو الذى ينزل الغيث من بعد ما قنطوا وينشر رحمته وهو الولي الحميد ..}.

5-(طائفة): هى الجزء من الشئ أو قطعة منه ، يقال: طائفة من الأرض وطائفة من الليل.

أما الطائفة من الناس ، فتطلق على الرجل الواحد فما فوق ، وقيل: أقل الطائفة رجل ، قال تعالى: {وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فاصلحوا بينهما }.

6-(الأرض الطيبة): هى التى تصلح للنبات ، والبلدة الطيبة: الآمنة المطمئنة التى كثر خيرها.

والتربة الطيبة: هى الطاهرة العظيمة النفع، والمرأة الطيبة : هي الحَصان الرزان العفيفة الكثيرة الأولاد ، وكلها ترجع الى معاني وفرة الخير والجودة والكمال ونفي الخبث.

7-(الكلأ): ما تنبته الأرض من النبات الذى ترعاه الدواب.

كتاب الفتح: الكلأ يطلق على النبت الرطب واليابس معًا.

8-(العشب): الرطب من البقول البرية الخضراء التى تنبت فى الربيع ، واحدته عشبة ، وجمعه : أعشاب.

الفتح : يطلق على النبات الرطب فقط.

9-(أجادب): وهى صلاب الأرض التى تُمسك الماء فلا تشربه سريعًا ، وقد يكون جمع أجدب الذى هو جمع جدب فهو على هذا جمع الجمع .

وقال بعضهم: (أجارد) بجيم وراء ثم دال مهملة جمع جرداء ، وهى البرزة التى لا تنبت.

وقوله (إخاذات) كذا فى رواية أبى ذر بكسر الهمزة والخاء والذال المعجمتين وآخره مثناه ، جمع إخاذة وهى الأرض التى تمسك الماء. وليس فى الصحيحين سوى روايتين فقط وكذا جزم القاضى قوله فنفع الله بها ، أى بالإخاذات ، وللأصيلي به أى الماء.

10-(قيعان): جمع قاع ، والمراد من القيعان فى الحديث : أنواع من الأرض لا تمسك الماء ولا تنبت الكلأ ، وهذه تكون عادة فى أرض صلبة قاسية مستوية أو أرض رملية غير صالحة للنبات أو أرض ذات صخور قاسية ملساء.

وقال ابن حجر : الأرض المستوية الملساء التى لا تنبت

11-(فذلك مثل من فقه فى دين الله) الإشارة راجعة إلى مختلف أ صناف الأرض التى وردت فى التشبيه.

12-(فقه): أى تعلم وصار فقيها ، يقال: فقه الرجل إذا صار الفقه له سجية وخُلُقًا لازمًا.

ويجوز كسر القاف (فقِه): أى فهم واستوعب ، و(فَقَه) إذا سبق غيره إلى الفهم. والاسم منه الفقه : قال تعالى : "فمال هؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا "

13-(ومثل من لم يرفع بذلك رأسًا) هذا التعبير كناية عن أنه ظل معرضًا ، فلم يستجب لما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم من هدى وعلم ، لأن من عُرض عليه أمر فلم يكترث له لم يرفع رأسه لاستماعه فضلا عن ان يهتم بالعمل به .

س: تتضمن هذا الحديث بيانًا لأحوال الناس وأقسامهم ؟ اشرح

- وقد تتضمن هذا الحديث بيانًا لأحوال الناس وأقسامهم بالنسبة إلى ما بعث الله رسوله من الهدى إلى الصرط المستقيم والعلم بأصول الدين وأحكام الشريعة التى اصطفاها الله وذلك فى صورة تشبيهية بالغة الروعة أبرزت ثلاث من الناس و أصنافًا ثلاث من الأرض.

- أصناف الناس بالنسبة إلى استقبالهم وانتفاعهم بالعلم والهدى اللذين أنزلهما الله من السماء.
- وأصناف الأرض بالنسبة إلى استقبالهم الغيث الذى ينزله الله عليها من السماء.

فيقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "إن مثل ما بعثنى الله به من الهدى والعلم كمثل غيث أصاب أرضًا"

- فشبه الهدى الإسلامى والعلم الربانى بالغيث الذي تجود به السماء.

- والهدى والعلم نقيان طاهران لا جس فيهما منزلان على رسول الله من السماء ، وهى جهة السمو والعلو للناس وللأرض معًا ، وفيهما حياة الناس المعنوية حياة سعيدة يقدمها رسول الله إلى الناس جميعا بلا استثناء ليتعلموا ويهتدوا.

- كذلك الغيث نقى طاهر لا شائبة فيه نازل من السماء وفق مراد الله ومشيئته ، جعل الله فيه حياة الأرض وتضاريها وإذا نزل فى بلد فإنه يشمل رقعة أرضها فيصيب أصنافها على السواء دون ان يفرق بين حجر ورمل وتربة خصبة أو مالحة.

➢ فهذا تشبيه بين منزلين من السماء :

أولهما: الهدى والعلم (مشبه) وهو القرآن الكريم والسنة النبوية.

ثانيهما: المطر والغيث (مشبه به) وهو الماء الطهور.

**تشبيه آخر**: شبه الرسول صلى الله عليه وسلم الناس بالأرض ، **وهؤلاء** :

أنزل الله الهدى والعلم لحياة الناس وخيرهم ، وأنزل الله الماء لحياة الأرض واستخراج خيرها .

- والناس بالنسبة للهدى والعلم أصناف ، كما ان الأرض بالنسبة الى ماء السماء أصناف :

**تشبيه آخر**: طائفة طيبة من الأرض يشبهها طائفة طيبة من الناس :

- ففى الأرض طائفة طيبة حسنة التربة منخفضة الجانب متعطشة للغيث مستعدة للحياة يصيبها الغيث فتقبله امتصاصً ورشفًا وتحتويه فى كل ذرة منها حتى إذا بل جفافها وخالط ذراتها وسقى بذروها تفتقت عن خيراتها بزروع شتى وثمرات مختلفات واهتزت وربت وانبتت من كل زوج بهيج ؛ وهذه الطائفة الطيبة من الأرض متفاوتة فى مقادير جودتها وخصوبتها وعطائها.فمنها ارض خيّرة كثيرة العطاء ، ومنها ارض فقيرة قليلة النماء

- وعلى مثل هذه الطائفة الطيبة من الأرض نجد في الناس أمام غيث الهدى والعلم قسمًا طيبًا حسن الفطرة ليّ[13]ن العريكة موطأ الأكناف[14] متعطشًا للمعرفة مستقبلا لخير الحياة ، فإذا عرض عليه الهدى والعلم " اللذين بعث الله بهما رسوله محمدا (ص) "استقبله بشوق ولهفة ، وقبله قبول المتعطش له حتى إذا خالط منه عقلا واعيًا وقلبًا مطمئنًا تدفقت منه الأعمال الصالحة وتفجرت فيه ينابيع الحكمة. ؛ وأفراد هذا القسكم الطيب من الناس متفاوتون كذلك في مقادير ما عندهم من الاستعداد للهداية والعلم والنفع والعطاء ،ففيهم نخبة ممتازة كالخيرة الاجلاء من أصحاب النبي (ص) وهم السابقون الأولون ، ثم تتنزل المراتب حتى نصل الى ادناها ممن عنده ايمان صحيح مقبول عند الله ، وقليل من خير ونفع للناس .

---

[13] ( سهل الانقياد)

[14] مَنْ يُمْكِنُكَ مُصَاحَبَتُهُ دُونَ أَنْ يُؤْذِيَكَ

**<u>تشبيه آخر:</u>** <u>طائفة من الأرض أجادب يشبهها قسم من الناس :</u>

- وفى الأرض طائفة أخرى لا خير فيها ولا خصب يرجى منها ، لكنها ملساء مطمئنة الجانب يصيبها الغيث من السماء فتحفظه فى منخفضاتها وتجاويفها ولا تستكبر عن تلقيه وحفظه مع انها لا ترتشفه ولا تخالط منها تربة صالحة ، ولذلك فهى لا تخرج ثمرًا ولا تنبت نبتًا حسنا ، ولكنها تحفظ ما ينزل عليها من الغيث فيأتى الناس فيجدون ما عندها من ماء فيأخذونه فينتفعون به يسقون ويزرعون؛ وهذه الطائفة من الأرض متفاوتة في مقادير ما تحفظ من الماء على مقدار ما عندها من استعداد للاستيعاب ، فمنها ما يحوي البحيرات الضخمة ومنها الجرعات الخفيفة ومنها ما هو بين ذلك.

- وفى الناس أمام غيث الهدى والعلم طائفة أجادب كذلك ، لا تقبل فى ذاتها الخير والهداية فلا تنتج عملا صالحا ولا تخرج ثمرًا طيبا ولا تمنح خيرًا ولكنها تستوعب ما يلقى إليها من علم ومعرفة استيعاب الحفظ المجرد لا استيعاب الحفظ مع العمل والتطبيق .

- وهذا القسم من الناس هم الذين يستمعون إلى الهداية والعلم فيأتى إليهم طالب المعرفة والهداية فيجد ما عندهم من علم فيأخذه منهم فينتفع به ويهدى به الناس ، أما هم فعن الخير لأنفسهم بعيدون وللعمل الصالح مجافون، وهم العلماء الذين يعلمون ولا يعملون ، قال تعالى في علماء اليهود الذين لا يعملون بعلمهم : " مثل الذين حملوا اتورة ثم لم يحملوها كمثل الحمار يحمل اسفارا " : وأفراد هذا القسم من الناس متفاوتون فى مقادير ما عندهم من استعداد للاستيعاب والمعرفة، فمنهم من يستوعب علما جما ومنهم ذدون ذلك ، وتتنزل المراتب الى مرتبة من لا يعلم الا المسائل اليسيرة .

**<u>تشبيه آخر:</u>** <u>فى الأرض قيعان يشبهها قسم من الناس لا خير فيه.</u>

- فالأرض القيعان هي: أرض مستوية صلدة أو ذات صخور قاسية ملساء او رؤوس جبال ناشزة ، حصى قاس متصلب او رمال مبعثة متناثرة ،ينزل عليها الغيث من السماء فيصيبها كما يصيب غيرها من الأرض ولكنها لا تمتص ماء ولا تمسكه ولا تحفظه ولا تنبت كلأ ولا عشبا ، فهى لا تنتفع من الماء بنفسها ولا تمسكه لمن ينتفع به.

- وعلى مثل هذه القيعان نجد قيعانًا تماثلها **من الناس** يقرع أسماعها هدى الإسلام وعلومه ولكنها لا تعبأ بخير منه ولا معرفة ، ولا ترفع رؤوسها بشئ من ذلك قسوة في قلوبها وكبرا في نفوسها ، فهى لا تقبل من الحق الذى جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم علما ولا عملا فهي محجوبة عن الخير بشئ في نفوسها ، مثل الشئ الذي

نجده في صخرة صماء من الأرض وان افتخرت على التراب الطيب بقساوتها او نتوء مكانتها ؛ وكذلك هي محجوبة عن الخير بما فيها من غرور وتجاف مثل الأرض الملساء المستوية التي ينفسح عنا الماء ولا يستقر فوقها ، او الأرض ذات الحصى والرمل الذي لا يمسك الماء لصلابة ذراته ، فهذا القسم من الناس هو قسم الكفرة والجهلة الذين استكبروا عن العلم والعمل معا فقست قلوبهم فلا خير فيهم لانفسهم ولا لغيرهم

**نموذج آخر لأقسام الناس يبين طبائعهم وأخلاقهم من طيب أو خباثة فيجعلهم رسول الله (ص) كالمعادن التي تتفاوت في الخسة او النفاسة :**

حيث عبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك بتشبيه بليغ ذكر فيه ركني التشبيه (المشبه والمشبه به) وحذف منه وجه الشبه وأداة الشبه ، وذلك فى قوله صلى الله عليه وسلم: "تجدون الناس معادن خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الإسلام إذا فقهوا ....." متفق عليه من حديث ابي هريرة (رضه)

فيشير الحديث إلى الأصول المختلفة التى جُبل عليها بنو آدم ،فالمعدن هو : الشئ المستقر في الأرض فمنه الخسيس ومنه النفيس ،وكذلك الناس منهم الطيب والخبيث فالمعدن اذا استخرج من باطن الأرض ظهر ما كان خافيا منه ولا تتغير صفته ولا تتبدل عما كانت عليه ، وبنوا ءادم كذلك تظهر أخلاقهم وطباعهم عند المعاملة والمخالطة في شتى ميادين الحياة فإن الشرف والرفعة والمكانة فى الإسلام تكون لمن آمن وعمل بما علم {يرفع الله الذين آمنوا منكم والذين أوتو العلم درجات والله بما تعملون خبير}

س: من اعلى الناس منزلة في الإسلام ؟

- فأعلى الناس منزلة الذى كان شريفًا فى الجاهلية ثم أسلم وتفقه. قال (ص) الناس معادن كمعادن الذهب والفضة ، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام اذا فقهو ، والارواح جنود مجندة ، فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف "
- ثم يليه فى المرتبة ، من لم يكن شريفًا فى الجاهلية لكنه أسلم وتشرف بالإسلام ثم تفقه.
- ثم دونه ، من كان شريفًا فى الجاهلية ثم أسلم ولم يتفقه.
- ثم أقل منه ، من لم يكن شريفًا فى الجاهلية ثم أسلم ولم يتفقه

- ثم يقابل هؤلاء من لم يسلم وفقد مع ذلك الصفات النبيلة كلها او بعضها والذى لم يسلم لا اعتبار له سواء كان شريفًا أو غير شريف وسواء تفقه أو لم يتفقه.

قال الحافظ بن حجر : "والمراد بالخيار والشرف وغير ذلك من كان متصفًا بمحاسن الأخلاق ، كالكرم والعفة والحلم وغيرها متوقيًا لمساويها ، كالبخل والفجور والظلم وغيرها."

فمعادن الناس توزن بالإسلام أولا ثم بالعلم والتفقه ثانيا ، ثم بالشرف ونبل الاخلاق ثالثا .

## الفوائد والأحكام

1- بلاغة الرسول صلى الله عليه وسلم في تقريب الحقائق العلمية بالأمثلة والتشبيهات الحسية لأن ذلك أدعى إلى تثبيت الحقيقة فى نفوس السامعين .واكثر تأثريا في توجيهها للخير ، ، فالرسول صلى الله عليه وسلم هنا يشبه الناس بالأرض ، ويشبه العلم بالغيث ، والناس يعرفون عمل الغيث بالأرض ويعيشونه . فعلي المعلم والمربي أن يسلك الأساليب المقربة للعلم لدى أبنائه وطلابه.

2- ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم من هدى وعلم يتضمن حياة الناس ، كما أن الغيث فيه حياة البلاد والعباد.

3- أن الناس أقسام ثلاثة مختلفة فى استقبالهم للعلم ، كأجزاء الأرض وقطعها المتنوعة فى استقبالها للمطر النازل من السماء.

الطائفة الأولى: متعلمون عاملون نافعون مثلهم كمثل الأرض الطيبة.

الطائفة الثانية: متعلمون غير عاملين ، فيهم نفع لغيرهم دون أنفسهم مِثلهم كالأجادب من الأرض.

الطائفة الثالثة: لا يتقبلون العلم والمعرفة ولا يعملون بشئ منها ، فهم لا خير فيهم لأنفسهم ولا لغيرهم ، مِثلهم كمثل القيعان من الأرض.

4- ان العلم الشرعي هو العلم المستنبط من الكتاب والسنة وما يتعلق بهما رأس العلوم وأفضلها ، حري بأن يتسابق إليه الجادون والحريصون استجابة لترغيب الرسول صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث ، فجعل أهل الفقه في الدين كالغيث الذي نفع الأرض فاستفاد منه الناس ، يقول تعالى : (قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا

يعلمون)، ويقول سبحانه مادحاً أهل العلم الذين هم أهل خشية الله : (إنما يخشى الله من عباده العلمؤا) ويقول صلى الله عليه وسلم: (فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب).

5- أن قدرات الناس مختلفة ، وتقبلهم متفاوت ، ولذلك كانوا أقساماً في تقبلهم للعلم ، وعلى المسلم أن يحرص أن يكون من القسم الأعلى الذي يستقبل العلم ويعمل به وينشره بين الناس.

6- — الدين حياة القلوب والأرواح: حيث أشار هذا الحديث الشريف إلى معنى في غاية الأهمية، وهو حاجة الإنسان إلى الدين، التي هي مثل حاجته إلى الطعام والشراب، وقد تكون أكثر، ومن هنا شبه رسول الله صلي الله عليه وسلم ما جاء به من الدين القيم بالغيث الكثير الذي ينزل على الأرض وهي أشد ما تكون حاجة إليه، فيكون غوثا وإنقاذا لها من الجدب الذي أصابها والقحط الذي حل بها.[15]

## <u>ما لخصته من الفتح :</u>

– قوله : ( باب فضل من علم وعلم ) الأولى بكسر اللام الخفيفة أي : صار عالما ، والثانية بفتحها وتشديدها

– قوله : ( حدثنا محمد بن العلاء ) هو أبو كريب مشهور بكنيته أكثر من اسمه ، وكذا شيخه أبو أسامة ، وبريد بضم الموحدة وأبو بردة جده وهو ابن أبي موسى الأشعري . وقال في السياق عن أبي موسى ولم يقل عن أبيه تفننا ، والإسناد كله كوفيون.

– مَثَلُ: المراد به الصفة العجيبة لا القول السائر ، وقوله الهدى : اى الدلالة الموصلة إلى المطلوب ، والعلم : المراد به معرفة الأدلة الشرعية.

– قوله نقية: كذا عند البخارى فى جميع الروايات بالنون [16] ، من النقاء وهى صفة لمحذوف.

- : ( قبلت ) بفتح القاف وكسر الموحدة من القبول ، كذا في معظم الروايات .
- قوله : في رواية البخاري ( قال إسحاق : وكان منها طائفة قيلت ) أي : بتشديد الياء التحتانية . أي : إن إسحاق وهو ابن راهويه حيث روى هذا الحديث عن أبي أسامة ، **خالف** في هذا الحرف . قال الأصيلي : هو

---

[15] وفي هذا الحديث أنواع من العلم منها ضرب الأمثال ، ومنها فضل العلم والتعليم ، وشدة الحث عليهما ، وذم الإعراض عن العلم . والله أعلم .

[16] لكن وقع عند الخطابي والحميدي وفي حاشية أصل أبي ذر ثغبة بمثلثة مفتوحة وغين معجمة مكسورة بعدها موحدة خفيفة مفتوحة ، قال الخطابي : هي مستنقع الماء في الجبال والصخور . قال القاضي عياض : هذا غلط في الرواية ، وإحالة للمعنى ; لأن هذا وصف الطائفة الأولى التي تنبت ، وما ذكره يصلح وصفا للثانية التي تمسك الماء

تصحيف من إسحاق . وقال غيره : بل هو صواب ومعناه شربت ، والقيل شرب نصف النهار ، يقال قيلت الإبل أي شربت في القائلة . وتعقبه القرطبي بأن المقصود لا يختص بشرب القائلة . وأجيب بأن كون هذا أصله لا يمنع استعماله على الإطلاق تجوزا . وقال ابن دريد : قيل الماء في المكان المنخفض إذا اجتمع فيه ، وتعقبه القرطبي أيضا بأنه يفسد التمثيل ; لأن اجتماع الماء إنما هو مثال الطائفة الثانية ، والكلام هنا إنما هو في الأولى التي شربت وأنبتت . قال : والأظهر أنه تصحيف .

- قوله : ( الكلأ ) بالهمزة بلا مد ، قوله : ( والعشب ) هو من ذكر الخاص بعد العام ; لأن الكلأ يطلق على النبت الرطب واليابس معا ، والعشب للرطب فقط.

- – قوله : ( إخاذات ) في رواية أبي ذر بكسر الهمزة والخاء والذال المعجمتين وآخره مثناة من فوق قبلها ألف جمع إخاذة وهي الأرض التي تمسك الماء ، وفي رواية **غير أبي ذر** وكذا في مسلم وغيره : " أجادب " بالجيم والدال المهملة بعدها موحدة جمع جدب بفتح الدال المهملة على غير قياس وهي الأرض الصلبة التي لا ينضب منها الماء. ورواها الإسماعيلي عن أبي يعلى عن أبي كريب : " أحارب " بحاء وراء مهملتين ، قال الإسماعيلي : لم يضبطه أبو يعلى وقال الخطابي : ليست هذه الرواية بشيء ، وقال بعضهم : " أجارد " بجيم وراء ثم دال مهملة جمع جرداء وهي البارزة التي لا تنبت ، قال الخطابي : هو صحيح المعنى إن ساعدته الرواية . وأغرب صاحب المطالع فجعل الجميع روايات ، وليس في الصحيحين **سوى روايتين فقط** ،وكذا جزم القاضي .

- قوله : ( فنفع الله بها ) أي بالإخاذات . وللأصيلي به أي بالماء .

- (وزرعوا): من الزرع ، ووافقه أبى يعلى ويعقوب وغيرهما عن أبى كريب.

  - ولمسلم والنسائى وغيرهما عن أبى كريب (ورعوا) بغير زاى ، من الرعى.

  قال النووى : كلاهما صحيح.

  - ورجح القاضى رواية مسلم لا مرجح ، لأن رواية ورعوا تدل على مباشرة الزرع لتطابق فى التمثيل مباشرة طلب العلم وإن كانت رواية رعوا مطابقة لقوله أنبتت ، لكن المراد أنها قابلة للإنبات. وقيل إنه روي " ووعوا " بواوين ، ولا أصل لذلك.

- (فأصاب): أى الماء. وللأصيلي وكريمة أصابت أي : طائفة أخرى . ووقع كذلك صريحا عند النسائي . والمراد بالطائفة : القطعة .

- قول البخاري : ( قاع يعلوه الماء . والصفصف المستوي من الأرض ) هذا ثابت عند المستملي ، وأراد به الامام البخاري أن قيعان المذكورة في الحديث :جمع قاع وأنها الأرض التي يعلوها الماء ولا يستقر فيها ، وإنما ذكر الصفصف معه "**جريا على عادته في الاعتناء بتفسير ما يقع في الحديث من الألفاظ الواقعة في القرآن ، وقد يستطرد** ". ووقع في بعض النسخ المصطف بدل الصفصف وهو تصحيف .

- س: لم جمع فى المثل بين الطائفتين الأوليين ؟ جمع فى المثل بين الطائفتين الاوليين المحمودتين لاشتراكهما فى الإنتفاع بهما ، وأفرد الطائفة الثالثة المذمومة لعدم النفع بها.

- **أسئلة خاصة بالحديث ؟**

- س.مامعنى قوله باب فضل من علم وعمل وما المناسبة بين هذا الباب والباب الذي قبله ،وما مدي مطابقة هذا الحديث للباب الوارد فيه ؟

- المعنى هذا "باب في بيان فضل من علم" ، بتخفيف الام المكسورة أي صار عالما وعلم بفتح اللام المشددة من التعليم أي علم غيره

ووجه المناسبة بين البابين ظاهر من حيث ان المذكور في الباب الأ ول هو بيان حال العام والمتعلم وهذا الباب بيان في بيان فضلهما، أما عن مطابقة الحديث للباب الوارد فيه فالمطابقة ظاهري حيث ان عنوان الباب معقود على قوله في الحديث فعلم وعلم وفضل من باشر العلم والتعليم ظاهر منه لأنه في معرض المدح علي سبيل التمثيل .

س. ما درجة الحديث وما مواضع تخريجه وماذا تعرفين عن راويه ؟

ج : الحديث متفق عليه

وأخرجه البخاري في كتاب العلم"باب في بيان فضل من علم" عن أبي كريب.

وأخرجه مسلم في كتاب الفضائل " باب بيان مَثل ما بعث به النبي (ص) من الهدى والعلم " عن أبي بكر بن أبي شيبة – وعبد الله بن براد – وأبي كريب

كما أخرجه النسائي في العلم ، عن القاسم بن زكريا الكوفي – أربعتهم عن أبي أسامة، عنه به.

س. اذكر لطائف إسناد الحديث ؟

ج. من لطائف إسناد الحديث :

1- ان فيه التحديث والعنعنة.

2- ان بريد يروي عن جده وجده عن ابيه.

3- انه قال في السياق عن ابي موسى ولم يقل عن ابيه تفننا.

4- ان الاسناد كله كوفيون.

وضح معاني الكلمات التاليه؟

1.مثل ما بعثني الله به : المثل بفتح المثلثة ، والمراد به الصفة العجيبة وليس القول السائر

2. الهدي : أي الدلالة الموصلة الي المطلوب

3. العلم: المراد به هنا معرفة الأدلة الشرعية

4. الغيث الكثير : المطر الوفير

5. نقية :من النقاء بانون والقاف أي طيبة وهي صفة لمحذوف

6.قبلت الماء : بفتح القاف وكسر الباء من القبول بمعنى انتفعت بالماء .

7.الكلأ :النبات يابسا ورطبا

8. العشب : النبات الرطب ، وعليه فإ ن ذكر العشب بعد الكلأمن باب ذكر الخاص بعد العام

9. أجادب: هي الأرض الصلبة اللتي لا ينضب منها الماء وقيل بالذال المعجمة وهكذا ضبطه المارزي وعياض، وفي روايه ابي ذر إخاذات بالكسر جمع إخاذه ووردت عند الاسماعيلي بلفظ أحارب بالحاء والراء والباء ، ويروي أجارد جرداء لا يسترها النبات ، وهب البارزه اللتي لا تنبت .

10. منتفع الله بها : اى بالاخاذات ، وللأصيلي (به) أي بالماء .

قوله: وزرعوا : من الزرع وعند مسلم والنسائي وغيرهما ورعوا من الرعي . قال النووي كلاهما صحيح . اما من ذكر انه روي ( ووعوا)فلا اصل له .

11. وأصابت منها طائفة : المراد بالطائفة القطعة

12. قيعان : بكسر القاف : جمع قاع وهي الأرض المستويةالملساء اللتي لا تنبت

13.فقه : بضم القاف أي صار فقيها

14. ومثل من لم يرفع بذلك رأسا ولم يقبل هدي الله الذي أرسلت به :أي وحال من اعرض عن الدين ودخل في الاسلام ولم يسمع العلم وهو كناية عن التكبر وعدم التفاته او سمعه ولم يعمل به ولم يعلمه فهو كالأرض السبخه اللتي لا تقبل الماء او تفسده على غيرها .

قوله " مثل من لم يرفع بذلك رأسا هو كناية عن تكبره وعدم التفاته وهو من دخل في الدين ولم يسمع العلم او سمعه ولم يعمل به فهو كالارض الصماء الملساء المستوية التي يمر عليها الماء فلا تنتفع به .

س: ما نوع التشبيه في تشبيه الهدى والعلم بالغيث الكثير ؟

نوع التشبيه هو من باب تشبيه المفرد بالمركب اذ الهدى مفرد وكذلك العلم والمشبه به الغيث الكثير الذي اصاب ارضا منها ما قبلت الماء فانبتت ومنها ماامسكته فقط ولم تنبت ومنها مل لم تنبت ولم تمسك

س. ما نوع " ما " في قوله "مثل ما بعثني الله به من الهدي" ؟

وما نوع من في قوله "من الهدى"؟

وما نوع الفاء في قوله "فنفع الله "؟

ج_"ما" موصولة

و"من" بيانية

و "الفاء" تعقيبية

والتشبيه من باب تشبيه المفرد بالمركب

س. ما نوع العطف في قوله " من الهدى والعلم "؟

ج.هو من عطف المدلول علي الدليل لان الهدى هو الدلالة والعلم والمدلول وجهة الجمع بينهما هو النظرالي ان الهدي بالنسبة الي الغير اى التكميل ، والعلم بالنسبة الي الشخص أي الكمال ويقال الهدى هو الطريقة والعلم هو العمل .

س.ما هي الصورة البلاغية في "فشربوا وسقوا وزرعوا "؟

ج.في الاسلوب حذف للمفاعيل الثلاثة لكونها معلومة ولانها فضلة الكلام والتقدير فشربوا الماء وسقوا دوابهم وزرعوا ما يصلح للزرع .

#اعرب ما يأتي ؟

7- مثل ما : كلامم اضافي مبتدأ وخبره قوله " كمثل الغيث " وما موصولة
8- بعثني الله : جملة صلتها والعائد قوله "به "
9- من الهدى كلمة "من "بيانة .
10- والعلم : بالجر عطف علي "الهدي"
11- اصاب ارضا : جملة من الفعل والفاعل والمفعول في محل نصب حال .
12- فكان : الفاء للعطف.

13- نقية : بالرفع اسم كان و"منها " خبرها

14- قبلت الماء : جملة من الفعل والفاعل والمفعول في محل الرفع علي انها صفة لنقية .

15- فأنبتت : عطف علي "قبلت" و"الكلأ" منصوب به ،و"العشب " عطف عليه ،والكثير بالنصب صفة العشب ، و"كانت " عطف على " فكان ".

16- أجادب: بالرفع اسم "كان " وخبره قوله " منها " مقدما .

17- أمسكت الماء :جملة من الفعل والفاعل والمفعول في محل رفع صفة ل" أجادب "

18- فنفع الله :جمله معطوفة علي جملة " امسكت الماء " والفاء التعقبية يكون التعقيب فيها بحسب الشئ الذي يدخل فيه .

19- فشربوا وسقوا وزرعوا : جمل عطف بعضها على بعض .

20- وأصاب :عطف علي قوله " اصاب ارضا والضمير فيه يرجع الى الغيث كما في "اصاب" الأول.

21- طائفة :مفعول به منصوب .

22- اخري : صفة لطائفة .

23- منها :حال متقدم من طائفة .

ا- نما هي قيعان :أى ما هي الا قيعان ، لأن " انما " من ادوات الحصر وهي مبتدأ و " قيعان " خبره.

24- لا تمسك ماء :في محل رفع صفة ل" قيعان " ، وقوله " ولا تنبت الكلأ "عطف عليه وهو ايضا صفة .

25- قوله " فكذلك " : الفاء فيه تفصليه ، وذلك اشارة الي ما ذكر من الاقسام الثلا ثة وهو في محل ال رفع على الابتداء.

26- مثل من فقه : كلام اضافي خبره.

27- ونفع " جملة من الفعل والمقعول عطف على من " فقه ".

28- ما بعثنى الله : في محل رفع فاعل لقوله و"نفعنى "و "ما " موصولة و" بعثنى الله به" جملة صلتها .

29- فعلم : عطف على قوله " فقه " .

30- ومثل من : كلام اضافي عطف على قوله مثل من فقه " ومن موصولة " ولم يرفع به بذلك رأسا " صلتها.

31- ولم يقبل : عطف على من لم يرفع

32- هدى الله : كلام اضافي مفعول ما يقبل

33- الذي ارسلت به : في محل نصب صفة هدى أرسلت بالبناء للمجهول والضمير في " به " يرجع الى "الذي".

أ_أقسام الناس بالنسبة الي ما جاء به رسول الله صلي الله عليه وسلم كما وضحها الحديث :

الاول : العلم العامل المعلم وهو بمنزلة الارض الطيبة التي ينزل عليها الماء فتشربه وتنتفع به في نفسها وتنبت الكلأ والعشب فينتفع به غيرها أي انها انتفعت في نفسها ونفعت غيرها وكذلك العالم العامل المعلم ينتفع بالعلم والدلالة ا الموصلة الي الطلوب وينفع به غيره .

والثاني : الجامع للعلم المستغرق لزمان فيه غير انه لم يعمل بنوافله أو لم يتفقه فيما جمع ، لكنه أداه الي غيره فهو بمنزلة الارض اللتي يستقر فيها الماء فينتفع الناس به وهو المشار اليه بقولة صلي الله عليه وسلم في حديث اخر " نضر الله امرأ سمع مقالتي فأدها كما سمعها فرب مبلغ اوعى من سامع "

والثالث :الذي يسمع العلم فلا يحفظه ولا يعمل به ولا ينقله لغيره ، فهو بمنزلة الأرض السبخة او الملساء اللتى لا تقبل الماء او تفسده علي غيرها .

وانما جمع في المثل بين الطائفتين الأولين المحمودتين لاشتراكها في الانتفاع بهما ، وأفرد الطائفة المذمومة لعدم النفع بها . والله أعلم.

## اسئلة علي الحديث:

س:ورد هذا الحديث في باب فضل من علم وعلم بعد باب " الخروج في طلب العلم "

فما وجه المناسبة بين المناسبة بين البابين ، وما مدى مطابقة الحديث للباب الوارد فيه ؟

س: ما درجة الحديث وما مواضع تخريجه؟

س: اذكري نبذه مختصرة عن رجال اسناد الحديث ، ثم بيني لطائف الاسناد .

س. وضحي معنى كلا مما يلي " مثل ما بعثنى الله به " " الهدي " العلم " مع بيات اللغات التى وردت في لفظ " اجادب " ، وما وجه ذكر العشب بعد الكلأ ؟

س. قوله و"زرعوا" ورد في رواية بلفظ "ورعوا " وفي اخري " ووعوا" ما توجيه العلماء لهذه الالفاظ ؟

س: ما معنى " ومثل من لم يرفع بذلك رأسا ولم يقبل هدى الله الذي ارسلت به " وما الصورة البلاغية فيه

س:ما نوع التشبيه في تشبيه الهدى والعلم بالغيث الكثير ؟

س:مانوع العطف في قوله صلي الله عليه وسلم "من الهدي والعلم "؟

في قوله "فشربوا وسقوا وزرعوا " صورة بلاغيه وضحيها .

س: ما القيمة البلاغية لهذا الحديث ؟

س: ما نوع "ما " في قوله "مثل ما بعثنى الله " وما نوع "من " في قوله " من الهدي" وما نوع الفاء في قوله "فنفع الله به " ؟

س: اذكري الاحكام والفوائد المستنبطة من الحديث .

س:اذكري موقف الانسان من الهدى والعلم الذي جاء به رسول الله صلي الله عليه وسلمكما صوره الحديث.

**والله أعلم.**

## تلخيص الحديث الرابع

قال الإمام البخاري رحمه الله تعالى : حدثنى محمد بن عثمان ابن كرامة ، حدثنا خالد بن مَخلد ، حدثنا سليمان بن بلال ، حدثنى شريك بن عبدالله بن أبى نَمِر ، عن عطاء، عن أبى هريرة رضى الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " إن الله تعالى قال : من عادى لى وليًا فقد آذنته بالحرب ، وما تقرب إلىّ عبدى بشىء أحب إلىّ مما افترضته عليه ، وما زال عبدى يتقرب إلىّ بالنوافل حتى أحببته فكنت سمعه الذى يسمع به وبصره الذى يبصر به ويده التى يبطش بها ، ورجله التى يمشى بها ، وإن سألنى لأُعطينه ولئن استعاذنى لأعيذنه ، وما ترددت عن شىء أنا فاعله ترددى عن نفس المؤمن يكرهُ الموت و أنا أكره مساءته"

**س: اذكر مواضع تخريج الحديث ؟**

- هذا الحديث أخرجه الامام البخاري في صحيحه : كتاب الرقاق ، باب التواضع ، وسنده يتكون من ست طبقات

- والامام ابن حبان في صحيحه : كتاب التاريخ ، باب ذكر الإخبار عما يجب على المرء من الثقة بالله في أحواله عند قيامه باتيان المامورات وانزعاجه عن جميع المزجورات . قال اخبرنا محمد بن إسحاق بن إبراهيم مولى ثقيف ، قال حدثنا محمدبن عثمان العجلي ــيعني ابن كرامة ــ به بنحوه . ثم قال أبو حاتم رحمه الله : لا يعرف لهذا

الحديث الا طريقان اثنان : **هشام الكناني عن أنس ، وعبد الواحد بن ميمون عن عروة عن عائشة**وكلا الطريقين لا يصح وانما الصحيح ما ذكرناه _ يعني هذا الحديث الذي رواه أبو هريره وسنده عنده يتكون من سبع طبقات ، حيث **تابع** فيه شيخه **محمد بن إسحاق بن إبراهيم** الامامَ البخاري في روايتهما هذا الحديث عن شيخهما **محمد بن عثمان بن كرامة** ، فهي متابعة تامة .

- . والامام البيهقي في السنن : كتاب الاستسقاء ، باب الخروج من المظالم والتقرب الى الله تعالى بالصدقة ونوافل الخير رجاء الإجابة.

- وذكر الحافظ بن حجر أن للحديث طرقًا أخرى يدل مجموعها على أن له أصلًا، منها عن أم المؤمنين عائشة رضى الله عنها ، أخرجه الإمام أحمد فى الزهد ، وابن أبى الدنيا ، وأبو نعيم فى الحلية ، والبيهقى فى الزهد من طريق **عبدالواحد بن ميمون عن عروة عن عائشة رضى الله عنها** ، وذكر ابن حبان وابن عدى أنه تفرد به. وقد قال البخاري إنه منكر الحديث

- **س : ما مناسبة الحديث لترجمة الباب ؟**

- قال الامام العيني : قيل: لَا مُطَابقَة بَين هَذَا الحَدِيث والترجمة حَتَّى قَالَ الدَّاودِيّ: لَيْسَ هَذَا الحَدِيث من التَّوَاضُع فِي شَيْء. وَقَالَ صَاحب (التَّلْوِيح) : لَا أَدْرِي مَا مطابقته لَهَا لِأَنَّهُ لَا ذكر فِيهِ للتواضع وَلَا لما يقرب مِنْهُ، وَقيل: الْمُنَاسب إِدْخَاله فِي الْبَاب الَّذِي قبله، وَهُوَ: مجاهدة الْمَرْء نَفسه فِي طَاعَة الله، وَأَجَابُوا عَن ذَلِك، **فَقَالَ الْكرْمَانِي: التَّقَرُّب بالنوافل لَا يكون إلاَّ بغاية التَّوَاضُع والتذلل للرب تَعَالَى.**

قلت: قد سبقه بِهَذَا صَاحب (التَّلْوِيح) : فَإِنَّهُ قَالَ:" التَّقَرُّب إِلَى الله بالنوافل حَتَّى يستحقوا الْمحبَّة من الله تَعَالَى لَا يكون إلاَّ بغاية التَّوَاضُع والتذلل للرب عز وَجل، ثمَّ قَالَ: وَفِيه بعد، لِأَن النَّوَافِل إِنَّمَا يُزكي ثَوَابهَا عِنْد الله لمن حَافظ على فَرَائِضه، وَقيل: التَّرْجَمَة مستفادة مِمَّا قَالَ: كنت سَمعه، وَمن التَّرَدُّد، وَقَالَ بَعضهم: تستفاد التَّرْجَمَة من لَازم قَوْله: (من عادى لي وليا) لِأَنَّهُ يَقْتَضِي الزّجر عَن معاداة الْأَوْلِيَاء المستلزم لموالاتهم، وموالاة جَمِيع الْأَوْلِيَاء لَا تتأتى إلاَّ بغاية التَّوَاضُع، إِذْ فيهم الْأَشْعَث الأغبر الَّذِي لَا يؤبه لَهُ. انْتهى.[17]

---

[17] وقد ورد في الحث على التواضع عدة أحاديث صحيحة لكن ليس شيء منها على شرطه فاستغنى عنها بحديثي الباب منها حديث عياض بن حمار رفعه إن الله - تعالى - أوحى إلي أن تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد أخرجه مسلم وأبو داود وغيرهما ومنها حديث أبي هريرة رفعه وما تواضع أحد لله - تعالى - إلا رفعه أخرجه مسلم أيضا والترمذي ومنها حديث أبي سعيد رفعه من تواضع لله رفعه الله حتى يجعله في أعلى عليين الحديث أخرجه ابن ماجه وصححه ابن حبان.

س ذكر الإمام البيهقى فى السنن الكبرى هذا الحديث فى كتاب الاستسقاء باب الخروج من المظالم والتقرب إلى الله تعالى بالصدقة ونوافل الخير .. ما علاقة الحديث بالترجمة التى ذكرها؟

ج . لعلاقتها بالحديث " وما يزال عبدى يتقرب إليّ بالنوافل حتى أُحبه ".

س . بم يسمى هذا الحديث فى اصطلاح المحدثين؟

ج . الحديث الإلهى أو الحديث القدسي ، حيث رفع النبي (ص) الحديث الى الله تعالى بقوله : "ان الله تعالى قال : من عادى لي وليا "

**س : ما هي صيغ الأداء المستعملة في هذا الحديث ؟**

الحديث استعملت فيه ثلاث من صيغ الأداء الدالة على الاتصال وهي : حدثني – حدثنا – وعن .

**س . من هو صاحب الطبقة الأولى؟**

ج . هو محمد بن عثمان بن كرامة أبو جعفر ، وقيل: أبو عبدالله الكوفى.

- من صغار شيوخ البخاري وقد شاركه في كثير من شيوخه منهم خالد بن مخلد شيخه في هذا الحديث
- ومن تلاميذه أيضا : أبو داود والترمذى وابن ماجه وأبو بكر بن أبي داود وإبراهيم الحربي ، وابن صاعد وغيرهم .
- **من شيوخه**: خالد بن مخلد ، وأبو أسامة حماد بن أسامة ، وعبدالله بن نمير ، ومحمد بن بشر العبدي ، وأبو نعيم وغيرهم .

أقوال العلماء فيه:

- قال أبو حاتم وغيره: صدوق.
- ذكره ابن حبان فى الثقات.
- وقال الحافظ بن حجر: ثقة.
- وقال مسلمة بن القاسم: بغدادى ثقة.

- **توفى بالكوفة سنة 256 وقيل قبلها.**

- وهو من صغار شيوخ البخارى ، روى عنه فى صحيحه حديثين ، هذا الحديث وحديث فى رجم اليهوديين اللذين زنيا ، كليهما عن **خالد بن مخلد**[18] الذى هو كذلك من شيوخ البخارى إذ روى عنه مباشرة فى صحيحه 29 حديثا ، أولها (إن من الشجر شجرة لا يسقط ورقها) ، كما أخرج البخارى له حديثًا معلقًا.

- فيكون جملة ما لخالد بن مخلد فى صحيح البخارى 32 حديثًا. 2+29+1

س . من هو صاحب الطبقة الثانية؟

ج . هو **خالد بن مخلد البجلى** : أبو الهيثم الكوفى القطوانى (موضع بالكوفة).

- **حدث عنه من هو اكبر سنًا منه** : مثل: عبيد الله بن موسى ، واسحاق بن راهويه ، وعثمان بن أبى شيبة وغيرهم ، وآخر من روى عنه: أبو يعلى محمد بن شداد المسمعى

- **من شيوخ البخارى** وروى عنه فى صحيحه بلا واسطة كما روى عنه بقية الستة بواسطة (محمد بن عثمان بن كرامة).

- **ومن تلامذته أيضا** : محمد بن عبدالله بن نمير ، وعبد بن حميد ،وأبو بكر بن أبى شيبة ، وعباس الدُّورى وسفيان بن وكيع بن الجراح ، وإبراهيم بن عبد الرحمن بن مهدي ، عباس بن عبد العظيم العنبري

أقوال العلماء فيه:

- احتج به الشيخان.

- **وقال عبدالله بن احمد** : له احاديث مناكير ، وقد سبق فى حديث (الحلال بين) فى ترجمة بريد بن عبدالله أن الإمام احمد وغيره يطلقون المناكير على الأفراد المطلقة ومن ثم **قال أبو حاتم** عنه : يُكْتَب حديثه .

- وقال عثمان الدارمى عن ابن معين: ما به بأس.

- وقال ابن عدى بعد ان ذكر له احاديث تفرد بها عن مالك : "هو من المكثرين من محدثى الكوفة وهو عندى إن شاء الله لا بأس به ولم أجد فى حديثه انكر مما ذكرته ولعلها توهما منه أو حملا على حفظه".

[18] س : كيف ترد على قول ابن حجر : ان البخاري روى لخالد بن مخلد في الصيح حديثا واحدا ؟؟ وقيل اربعة

- وقال **العجلى**: ثقة فيه **قليل تشيع** وكان كثير الحديث

.

- **وقال صالح بن محمد جزرة** : ثقة فى الحديث إلا أنه كان متهمًا بالغلو.

- **وقال الأزدى** : فى حديثه بعض المناكير وهو عندنا فى عداد أهل الصدق.

- **وقال عثمان بن أبى شيبة** : هو ثقة صدوق.

- **وذكره ابن حبان فى الثقات** وقال كان يكره أن يُقال له القطوانى " قرية بالقرب من الكوفة ".

- مات سنة **213** ه وقيل بعدها.

س . ما علاقة شيخ ابن حبان بالإمام البخارى فى هذا الحديث؟

ج . فى هذه الرواية صار **محمد بن إسحاق بن إبراهيم** متابعا له للامام البخاري ، مع أنه من شيوخه وهو متأخر عنه حتى صار شيخا لابن حبان ومن بعده.

- **محمد بن إسحاق بن إبراهيم بن مهران بن عبدالله** ، **أبو العباس السراج** مولى ثقيف : من اهل نيسابور وكان من شيوخ البخاري ، ومسلم ، وابي حاتم الرازي ، وابن ابي الدنيا وغيرهم ، قال الخطيب : ورد بغداد واقام بها دهرا طويلا ثم رجع الى نيسابور فاستقر بها الى حين وفاته وكان من المكثرين الثقات الاثبات .

- **توفي سنة 313 ه عن 99 عاما** ، سنده عند البيهقي يتكون من تسع طبقات .

س . ما وجه الشبه بين عثمان بن كرامة وخالد بن مخلد ؟

- أن محمد بن عثمان بن كرامة وخالد بن مخلد كلاهما شيخ للبخارى.
- فى هذا الإسناد روى الإمام البخارى عن شيخه **محمد بن عثمان بن كرامة** عن شيخه الآخر **خالد بن مخلد** ، يعنى وصل شيخه محمد بن عثمان بشيخ آخر وهو خالد بن مخلد .
- أن محمد بن إسحاق بن إبراهيم الذى روى عنه ابن حبان ، شيخ للإمام البخارى أيضا

**ففى هذا الإسناد ثلاثة من شيوخ البخارى.**

س : قيل عن خالد البجلي انه كان صاحب بدعة ؟ كيف ترد ؟

ج : قبل علماء الحديث روايه المبتدع ما دام صدوقا لا يستحل الكذب لنصرة مذهبه ، ولم يكن داعية الى نحلته ، وفي الصحيحين وغيرهما كثير من احديث المبتدعة غير الدعاة الى بدعتهم ، وقد احتجو بهم في الشواخد والأصول مثل ( خالد بن مخلد ) قال أبو حاتم البستي : " الداعية الى البدعة لا يجوز لا يجوز الاحتجاج به عند ائمتنا قاطبة ، لا اعلم بينهم فيه خلافا "

**س . من هو صاحب الطبقة الثالثة؟**

ج . هو **سليمان بن بلال التيمى القرشى مولاهم أبو محمد ، ويُقال أبو أيوب المدنى.**

– **من شيوخه** : شريك بن عبدالله بن أبي نَـمِر ، وعبدالله بن دينار ، ويحى بن سعيد الأنصارى ، وموسى بن عقبة ، وهشام بن عروة ، وغيرهم

- **تلامذته:** خالد بن مخلد ، وعبدالله بن المبارك ، وعبدالله بن وهب، والقعنبي ، وغيرهم

– آخر من روى عنه : محمد بن سليمان بن حبيب المصيصي المعروف بـ (لُوَيْن).

أقوال العلماء فيه:

– احتج به الجماعة.

- وقال الإمام أحمد : لا بأس به ثقة.

- وقال ابن معين: ثقة صالح.

- وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث.

- مات بالمدينة سنة **172**هـ.

س . من هو صاحب الطبقة الرابعة؟

ج . هو **شريك بن عبدالله بن أبى نمر القرشى: أبو عبدالله المدنى.**

جده : أبو نمر ، شهد أحدًا مع المشركين ثم أكرمه الله بالإسلام.

وشريك بن عبدالله من صغار التابعين ، سمع أنس بن مالك، وسعيد بن المسيب ،وكريب بن أبي مسلم الهاشمي مولى ابن عباس ، وعطاء بن يسار ،وروايته عنهم في صحيح البخاري وغيره .

- **روى عنه** : سفيان الثورى، ومالك بن انس ، وسليمان بن بلال ،وسعيد ابن أبى سعيد المقبرى ، وغيرهم

أقوال العلماء فيه:

- قال العجلى: مدنى تابعى ثقة.
- وقال أبو داود: ثقة.
- وذكره ابن حبان فى الثقات وقال: ربما أخطأ.
- وقال ابن عدى: رجل مشهور من اهل المدينة حدث عنه مالك وغيره من الثقات ، وحديثه إذا روى عنه ثقة فإنه لا بأس بروايته إلا أنه يروى عنه ضعيف.
- وقال يحى بن معين والنسائى: ليس به بأس.
- وقال ابن سعد: كان ثقة كثير الحديث.
- توفى سنة **240**هـ وقيل بعدها.

س . من هو صاحب الطبقة الخامسة؟

ج . هو **عطاء بن يسار الهلالى** : أبو محمد المدنى مولى ميمونة زوج النبى صلى الله عليه وسلم.

- من صغار الطبقة الأولى وفى التابعين.
- احتج به الجماعة.
- رجل مروياته عن الصحابة متفق على توثيقه.
- ولد سنة **19**هـ وارتحل إلى الشام ومصر ومات بالأسكندرية وله نيف وثمانون عامًا.

س . من هو صاحب الطبقة السادسة؟

ج ـ الراوى الأعلى لهذا الحديث وهو الصحابى الجليل (أبو هريرة).

- اسمه: **عبدالرحمن** ، ويُقال : عبدالله بن صخر ، ويُقال : ابن عامر الدوسي اليماني .
- قدِم مهاجرًا إلى النبي صلى الله عليه وسلم ليالي فتح خيبر سنة 7هـ. حفظ عن النبي صلى الله عليه وسلم الكثير ، وروى عن فضلاء الصحابة. اتفق أهل الحديث على أنه كان أحفظ أصحاب رسول الله للحديث. قال البخارى : روى عنه 800 نفس أو أكثر من الصحابة والتابعين.
- قال الذهبي : " كان من أوعية العلم ومن كبار أئمة الفتوى مع الجلالة والعبادة والتواضع "
- توفي سنة **59** هـ وقيل قبلها .

## الشرح والبيان

س ـ ما هى أقسام الوحى الثلاثة التى تلقاها رسول الله عن رب العزة جل وعلا ؟ وما الفروق بين الأقسام الثلاثة؟

ج ـ أقسام الوحى التى تلقاها النبى صلى الله عليه وسلم هى: الأحاديث النبوية والقدسية والقرآن الكريم.

قال سبحانه وتعالى: "وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة وعلمك ما لم تكن تعلم وكان فضل الله عليك عظيما".

وقال تعالى آمرا نساء النبي (ص) : " واذكرن ما يتلى في بيوتكن من ءايات الله والحكمة ان الله كان لطيفا خبيرا "

### الحديث القدسى:

- يوحى به إلى النبى صلى الله عليه وسلم فى اليقظة بلا واسطة أو بواسطة الملَك.
- يوحى به فى المنام بالرؤيا الصالحة كذلك بواسطة الملَك أو بلا واسطة ، ثم يرويه النبى رافعًا له إلى الله تعالى قائلا : (إن الله قال) ونحو ذلك من العبارات .
- ثم يتناقل ذلك القول عنه صلى الله عليه وسلم باللفظ أو بالمعنى ، الصحابة فمن بعدهم .

### الحديث النبوى:

- ما أُضيف إلى النبى صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو صفة خلقية أو خُلقية.

و ما أُضيف إلى الصحابى من قول أو فعل ، ونقل بلفظه أو معناه إلى أن استقر فى أمهات الكتب متواترًا أو آحادًا.

## القرآن الكريم:

- كلام الله تعالى الذى أنزله على قلب نبيه محمد صلى الله عليه وسلم فى اليقظة بواسطة أمين وحيه جبريل (عليه السلام) ، وتعبد المؤمنين بتلاوته ، وتحدى المعارضين له ان يأتوا بشئ من مثله .واعجز كل المكلفين ان يبلغو شيئا من ذلك ولو اجتمعو له ، **و تواتر نقله فى كافة الأعصار والأمصار دون زيادة أو نقصان.**

**س : ما الفرق بين الحديث القدسي والقران ؟**

هناك عدة فروق بين القرآن الكريم والحديث القدسي نذكر أهمها فيما يلي:

**أولا:** أن القرآن الكريم كلام الله تعالى أوحى الله به إلى رسوله محمد صلّى الله عليه وسلم بلفظه وتحدى به العرب جميعا فعجزوا عن أن يأتوا بمثله، أو بعشر سور من مثله أو بسورة واحدة من مثله، ولا يزال التحدي به قائما إلى يوم القيامة، فهو معجزة خالدة إلى يوم الدين. وهذا بخلاف الحديث القدسي فلا يتحدى بتلاوته.

**ثانيا:** القرآن الكريم لا ينسب إلّا إلى الله تعالى فيقال: قال الله تعالى. والحديث القدسي قد يروى مضافا إلى الله تعالى وتكون النسبة إليه حينئذ نسبة إنشاء. فيقال: قال الله أو يقول الله تعالى. وقد يروى مضافا إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلم وتكون النسبة حينئذ نسبة إخبار لأنه صلّى الله عليه وسلم هو المخبر به عن الله عز وجل فيقال: قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه عز وجل.

**ثالثا:** القرآن الكريم كله منقول بطريق التواتر، فهو قطعي الثبوت. والأحاديث القدسية أكثرها أخبار آحاد، فهي ظنية الثبوت. وقد يكون الحديث القدسي صحيحا وقد يكون حسنا، وقد يكون ضعيفا.

أما القرآن فلا تعتريه هذه الأحوال، لأنه كله صحيح من عند الله.

**رابعا:** القرآن الكريم من عند الله تعالى لفظه ومعناه. فهو وحي باللفظ والمعنى.

والحديث القدسي معناه من عند الله تعالى ولفظه من عند رسول الله صلّى الله عليه وسلم على القول الصحيح فهو وحي بالمعنى دون اللفظ ولذا تجوز روايته بالمعنى عند جمهور المحدثين .

**خامسا**: القرآن الكريم متعبد بتلاوته فهو الذي تتعين القراءة به في الصلوات لقوله تعالى: فَاقْرَؤُوا ما تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ ، فقراءته في الصلاة وفي غير الصلاة

**سادسا** : أن القرآن الكريم يوحى به الى النبي (ص) في اليقظة فقط بواسطة امين الوحي جبريل ، اما الحديث القدسي فيوحى به الى النبي (ص) في اليقظة والمنام بواسطة الملك او بلا واسطة .

س . ما المراد بالولى؟

ج . العبد الذى **ألزم** نفسه بأركان الإسلام الظاهرة **وتحلى** بصفات الإيمان الغيبية الباطنة **وأحسن** معاملته فى أحواله كلها مع ربه ، ومع سائر خلق الله ، **وداوم** على ذلك في اخلاص وصدق ومعرفة صحيحة على بصيرة بما يفعله او يتركه ، طلبا لرضوان الله .

فمن كانت هذه حاله وتلك خلاله فهو الذي يستحق ان يكون وليا لله تعالى ، قال تعالى: {ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون * الذين آمنوا وكانوا يتقون * لهم البشرى فى الحياة الدنيا وفى الآخرة لا تبديل لكلمات الله ذلك هو الفوز العظيم}.

- **قال الامام ابن تيمية** : "حدّ أولياء الله انهم المؤمنون المتقون ، وينقسمون الى "عام" ، وهم المقتصدون ، و"خاص" وهم السابقون ، وان كان السابقون هم اعلى درجات كالانبياء والصديقين "، وقال في موضع آخر : " فولاية الله :هي موافقته بالمحبة لما يحب ، والبغض لما يبغض ، والرضا بما يرضى ،والسخط بما يسخط ، والامر بما يؤمر ، والنهي عما ينهى ، والمولاة لاوليائه ، والمعاداة لاعدائه "
- وقال **شيخ الإسلام ابن تيمية أيضا** : " الولاية ضد العداوة ، وأصل الولاية: المحبة والقرب، وأصل العداوة: البغض والبعد ،فإذا كان ولي الله هو الموافق المتابع له فيما يحبه ويرضاه ويبغضه ويسخطه، ويأمر به وينهى عنه، كان المعادي لوليه معادياً له، كما قال تعالى: "لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاء تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ". فمن عادى أولياء الله فقد عاداه، ومن عاداه فقد حاربه، فلهذا قال: ((ومن عادى لي وليا فقد بارزني بالمحاربة)) من فوائد الحديث

س : ما معنى قوله تعالى " من عادى لي وليا فقد ءاذنته بالحرب ؟ استشكال : كيف تكون المحاربة وهى مفاعلة من الجانبين ، مع أن المخلوق فى أسر الخالق؟

قال الحافظ **ابن حجر** : " إنه من المخاطبة بما يُفهم ، فان الحرب تنشأعن العداوة ، والعداوة تنشأعن المخالفة ، وغاية الحرب الهلاك والله لا يغلبه غالب ، فكأن المعنى ( فقد تعرض لاهلاكي اياه ) فأطلق الحرب وأراد لازمها ، أي أعمل به ما يعمله العدو بالمحارب

- قال **الفاكهانى**: هذا تهديد شديد لأن من حاربه الله أهلكه وهو من المجاز البليغ.

- وقال **الطوفى**: لما كان ولى الله من تولى الله بالطاعة والتقوى ، تولاه الله بالحفظ والنصرة ، وقد أجرى الله العادة بأن عدو العدو صديق وصديق العدو عدو ، فعدو ولى الله عدو لله فمن عاداه كمن حاربه ومن حاربه فكأنما حارب الله.

س: ما السبيل الذي يؤدي الى مرضات الله وجنته ؟

شرع سبحانه في هذا الحديث القدسي السبيل الذي يؤدي الى مرضاته وجنته ، فأرشد عباده أن يقدموا الأولى والاهم قبل غيره، وان يبدؤا بالاصول قبل الفروع وان يؤدوا الفريضة قبل النافلة وذلك في قوله سبحانه " وما تقرب الي عبدي بشئ احب مما افترضه عليه " فهذا اللفظ متسع يشمل جميع فرائض العين التي تلزم كل مكلف ، وفرائض الكفاية التي اذا فعلها بعض الناس سقط الاثم عن الباقين ، وذلك لان اداء الفرائض أحب الاعمال التي يتقرب بها العبد الى مولاه ، لما فيها من امتثال الأمر وتعظيم الآمر وكمال الانقياد من المأمور واظهار عظمة الربوبية وذل العبودية.

وأول الفرائض التي تميز المسلم عن غيره بعد ركن الشهادتين هي : أداء الصلوات الخمس حيث ينادى لهن في كل يوم وليلة في مواقيتها التي حددها الله تعالى بقوله : "ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا ".

- ثم يلي ذلك سائر الأركان ونحوها : كالجهاد الذي هو ذروة سنام الإسلام ، فاذا حافظ العبد على تلك الفرائض وداوم عليها أحس بحلاوتها ووجد في نفسه ارغبة في الاستكثار من جنسها واشتاق الى الميد من سننها ونوافلها

- وفي هذا الحديث القدسي يقول الله تعالى " وما يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه " وبذلك يرتقي العبد من الإسلام والايمان الى الاحسان ، فيؤدي النوافل المشروعة لكل ركن وفريضة في الإسلام عن طواعية وحب طلبا للقرب من الله فلا يكتفي بنطق الشهادتين فقط بل يداوم على ذكره لله في كل وقت وحال : قال تعالى في وصف أولى الالباب ومدحهم : "الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم " ،، وكذلك شأنه مع فريضة الصلاة التي لا تسقط عنه ما دام فيه عقل يميز ، فلا يقنع بأداء النوافل الراتبة المصاحبة للفريضة ، بل يزيد من النوافل المطلقة تهجدا بالليل ، قال تعالى " والذين يبيتون لربهم سجدا وقياما "

- وقال تعالى"كانوا قليلا من الليل ما يهجعون – وبالاسحار هم يستغفرون – وفي أموالهم حق للسائل والمحروم " وهكذا في جمع الفرائض والاركان يتتبع نوافلها ثم يقوم بها خير قيام

س. استشكل وجود أحد يعاديه الولى لأن المعاداه إنما تقع من الجانين ومن شأن الولى الحلم والصفح عمن يجهل عليه؟

جـ وأجيب بأن المعاداة لم تنحصر في الخصومة والمعاملة الدنيوية مثلا ، بل قد تقع عن بغض ينشأ عن التعصب كالرافضي في بغضه لأبي بكر، والمبتدع في بغضه للسني فتقع المعاداة من الجانبين أما من جانب الولي فلله – تعالى – وفي الله ، وأما من جانب الآخر فلما تقدم ( من الرافضي والمبتدع ) ، وكذا الفاسق المجاهر ببغضه الولي في الله ، وببغضه الآخر لإنكاره عليه وملازمته لنهيه عن شهواته .

وقد تطلق المعاداة ويراد بها الوقوع من أحد الجانبين بالفعل ومن الآخر بالقوة

**قوله: فمن عادى لى وليًا:** أى اتخذه عدوًا ، **قال الكرماني** : قوله " لي " هو في الأصل صفة لقوله : وليا " لكنه لما تقدم صار حالا

س. هل التحذير من إيذاء قلوب أولياء الله على الإطلاق؟

ج. ليس على الإطلاق بل يستثنى منه ما إذا كانت الحال تقتضى نزاعًا بين وليين فى مخاصمة أو محاكمة ترجع إلى استخراج حق ، فإنه جرى بين أبي بكر وعمر مشاجرة وبين العباس وعلى ، إلى غير ذلك من الوقائع.

- **قوله: فقد آذنته:** بالمد وفتح المعجمة : أى أعلمته ، والإيذان : الإعلام ، ومنه أخذ الأذان.

- **قوله: (وما تقرب إليّ عبدى بشيء أحبَّ إليَّ مما افترضتن عليه)**

- يجوز فى أحبَّ : الرفع والنصب.

- ويدخل تحت هذا اللفظ جميع فرائض العين والكفاية ، وظاهره الاختصاص بما ابتدأ الله فرضيته وفي دخول ما أوجبه المكلف على نفسه نظر ، للتقييد بقوله "**افترضت عليه** " إلا إن أخذ من جهة المعنى الأعم ويستفاد منه أن أداء الفرائض أحب الأعمال إلى الله .

**قال الطوفي** :" الأمر بالفرائض جازم ويقع بتركها المعاقبة بخلاف النفل في الأمرين ، وإن اشترك مع الفرائض في تحصيل الثواب ، فكانت الفرائض أكمل فلهذا كانت أحب إلى الله – تعالى – وأشد تقربيا ، وأيضا فالفرض كالأصل والأس ، والنفل كالفرع والبناء ، وفي الإتيان بالفرائض على الوجه المأمور به امتثال الأمر واحترام الآمر وتعظيمه بالانقياد إليه وإظهار عظمة الربوبية وذل العبودية ،فكان التقرب بذلك أعظم العمل ، والذي يؤدي الفرائض قد يفعله خوفا من العقوبة ، ومؤدي النفل لا يفعله إلا إيثارا للخدمة فيجازى بالمحبة التي هي غاية مطلوب من يتقرب بخدمته

- قوله: (**ومازال**) وفى رواية (**وما يزال**) بصيغة المضارعة.

- قوله: (**يتقرب إليَّ**) التقرب : طلب القرب.

- **قال أبو القاسم القشيري**: قرب العبد من ربه يقع أولًا بإيمانه ثم بإحسانه ، وقرب الرب من عبده يخصه به فى الدنيا من عرفانه وفى الآخرة من رضوانه.

س . استشكل بما تقدم أن الفرائض أحب العبادات المتقرب بها إلى الله فكيف لا تنتج المحبة؟

ج . الجواب أن المراد من النوافل ما كانت حاوية للفرائض مشتملة عليها ومكملة لها.

- ويؤيده أن فى رواية أبى أمامة (يابن آدم إنك لن تدرك ما عندى إلا بأداء ما افترضت عليك).

- **وقال الفاكهانى** : معنى الحديث أنه إذا أدى الفرائض ودام على إتيان النوافل من صلاة وصيام وغيرها ، أفضى به ذلك إلى محبة الله تعالى.

- **وقال ابن هبيرة** : يؤخذ من قوله (وما تقرب الي عبدي بشئ احب الي مما افترضت عليه .) أن النافلة لا تقدم على الفريضة لأن النافلة إنما سميت نافلة لأنها تأتى زائدة على الفريضة ، فما لم تؤد الفريضة لا تحصل النافلة ، ومن أدى الفرض ثم زاد عليه النفل وأدام ذلك تحققت منه إرادة التقرب.

- وأيضا فقد جرت العادة أن التقرب يكون غالبا بغير ما وجب على المتقرب ،كالهدية والتحفة ،بخلاف من يؤدي ما عليه من خراج أو يقضي ما عليه من دين . وأيضا فإن من جملة ما شرعت له النوافل ، جبر الفرائض كما صح في الحديث الذي أخرجه مسلم " انظروا هل لعبدي من تطوع فتكمل به فريضته " الحديث بمعناه ، فتبين أن المراد من التقرب بالنوافل : أن تقع ممن أدى الفرائض لا من أخل بها ؛كما قال بعض الأكابر من شغله الفرض عن النفل فهو معذور ومن شغله النفل عن الفرض فهو مغرور .

س . قوله "فكنت سمعه الذى يسمع به" ،هل ورد مثل هذا المعنى فى القرآن الكريم؟ وما المراد بالسمع والبصر .؟

ج . نعم ، فى قوله تعالى: {أبصر به وأسمع} الكهف. وقوله تعالى في سورة مريم " أسمع بهم وأبصر يوم يأتوننا لكن الظالمون اليوم في ضلال مبين "

س . استشكل بعضهم كيف يكون البارئ جل وعلا سمْع العبد وبصره .... إلخ؟

قد ذكر بعضهم في هذا الحديث القدسي اشكالا ، ذكره الحافظ ابن حجر وتكفل ببيانه في أكثر من جواب نقله عن العلماء نلخصه فيما يلي :

## <u>الجواب عن ذلك من أوجه :</u>

1- أنه ورد على سبيل التمثيل ، والمعنى : كنت سمعه وبصره فى إيثاره أمرى ، فهو يحب طاعتى ويؤثر خدمتي كما يحب هذه الجوارح.

2- أن المعنى أن الله تعالى يوفق عبده إلى أن يكون بكلّيته مشغولًا بطاعة الله تعالى فلا يصغى بسمعه إلا إلى ما يرضى الله ، ولا يرى ببصره إلا ما أمره الله به.

3- أن المعنى أن الله تعالى يجعل له مقاصده كأنه ينالها بسمعه وبصره إلخ.

4- أن المعنى كنت فى النُّصرة كسمعه وبصره ويده ورجله فى المعاونة على عدوه.

5- أن الكلام على حذف مضاف ،والتقدير : كنت حافظ سمعه الذى يسمع به فلا يسمع إلا ما يحل استماعه ، وحافظ بصره كذلك .

6- وهو معنى أدق من المعنى الذي قبله وهو ان يكون معنى سمعه : مسموعه ، فالمصدر جاء بمعنى المفعول مثل فلان أملى بمعنى مأمول ، والمعنى : **أنه لا يسمع إلا ذكري** ، ولا يلتذ إلا بتلاوة كتابى ، ولا يأنس إلا بمناجاتى ، ولا ينظر إلا فى عجائب ملكوتى ، ولا يمد يده إلا فيما فيه رضائى ورجله كذلك.

➢ واتفق العلماء على أن ذلك من قبيل المجاز والكناية عن نصرة العبد وتأييده وإعانته حتى كأنه سبحانه ينزل نفسه من عبده منزلة الآلات التى يستعين بها ، ولهذا وقع فى رواية " فبى يسمع ، وبى يبصر ، وبى يبطش ، وبى يمشى".

➢ قال الحافظ ابن حجر: قال الخطابى: هذه أمثال ، والمعنى توفيق الله تعالى لعبده فى الأعمال التى يباشرها بهذه الأعضاء وتيسير المحبة له فيها بأن يحفظ جوارحه عليه ويعصمه عن مواقعة ما يكره الله تعالى من الإصغاء إلى اللهو بسمعه ، ومن النظر إلى ما نهى الله عنه ببصره ، ومن البطش فيما لا يحل له بيده ، ومن السعى إلى الباطل برجله.

7- يحتمل أنه سبحانه عبر بذلك عن سرعة إجابة الدعاء والنُّجح في الطلب ، وذلك أن مساعي الانسان كلها انما تكون بهذه الجوارح المذكورة ، فيكون المعنى : "كنت أسرع الى قضاء حوائجه من سمعه في الاسماع وعينه في النظر ويده ف اللمس ورجله في المشي " ، وقيل : **هو منتزع مما تقدم** فلا تتحرك له جارحة الا في الله ولله ، فهي كلها تعمل بالحق للحق ، وإلى هذا نحا الداودى والكلاباذى ، وعبر بقوله " أحفظه فلا يتصرف إلا فى محابى" لأنه إذا أحبه كره له أن يتصرف فيما يكرهه منه

- **معنى قوله:** "إن سألنى لأعطينه ، لئن استعاذنى لأعيذنه" : أى أن العبد الذى وفقه الله تعالى لأداء الفرائض والنوافل إذا سأل الله أعطاه الله ما سأل ، وإذا لجأ إليه فى أى شدة أعاذه الله مما يخاف.

وورد فى رواية بزيادة "وإذا استنصر بى نصرته" وفى حديث آخر "نصحنى فنصحته" ، ويستفاد فيه أن المراد بالنوافل جميع ما يندب من الأقوال والأفعال.

س . قد يقال أن جماعة من العباد والصلحاء دعوا وبالغوا ولم يجابوا ؟

ج . يجاب عن ذلك بأن الإجابة تتنوع ، فتارة يقع المطلوب بعينه على الفور ، وتارة يقع ولكن يتأخر لحكمة يعلمها الله تعالى ، وتارة قد تقع الإجابة بغير عين المطلوب حيث لا يكون فى المطلوب مصلحة ناجزة ، وفى الواقع مصلحة ناجزة أو أصلح منها.

**س: هذا الحديث احتج به اهل الوحدة** ؟كيف ترد عليهم ؟ وما الاعتقاد الصحيح في ذلك ؟

هذا الحديث يحتج به اهل الوحدة القائلين بالاتحاد والحلول ومن على شاكلتهم من أصحاب الاعتقادات المنحرفة ، ويزعمون ان الحديث يؤيد مذاهبهم الباطلة ؛؛ وهو حجة عليهم من وجوه كثيرة : منها :

1- أن الله تعالى قال في الحديث القدسي : "ومن عادى لي وليا فقد ءاذنته بالحرب " فأثبت نفسه ووليه ومعادِي وليه ، وهؤلاء ثلاثة .

2- ثم قال تعالى "وما تقرب الي عبدي بشئ احب الي مما افترضت عليه ، وما يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى احبه " فأثبت عبدا يتقرب الى الله تعالى بالفرائض ثم بالنوافل وانه لا يزال يتقرب اليه بالنوافل حتى يحبه فاذا احبه كان العبد يسمع به ويبصر به ويبطش به ويمشي به .

"فأثبت عبدا متقربا الى ربه ، وربّاً افترض عليه فرائض" .

وهؤلاء هو عندهم الشخص ذاته قبل ان يتقرب اليه بالنوافل وبعده ، ولا يخصون ذلك بالاعضاء الأربعة المذكورة ، **فالحديث مخصوص بحال مقيد ، وهم يقولون بالاطلاق والتعميم** .

**واعتقادنا الصحيح في ذلك :** هو التسليم بما جاء في تلك النصوص ، والتفويض لله سبحانه وتعالى في المراد منها ، مع الايمان بما وصف الله به نفسه وبما وصف به رسوله (ص) ، فهو سبحانه وتعالى كما أخبرنا عن ذلك "ليس كمثله شيء وهو السميع البصير " "يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ولا حيطون به علما "

3- "وما يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى أحبه " فأثبت متقربا ، ومتقربا اليه ، ومحبات ومحبوبا غيره ، وهذا كله ينقض قولهم .

4- أن قوله تعالى " ولئن سألني لاعطينه ولئن استعاذني لاعيذنه " صريح في الرد على القائلين بالوحدة المطلقة بين الله وعباده ؛ لان العبد في كل احواله واحيانه محتاج الى خالقه ومدبر أمره ليحقق له ما يرجوه وينتفع به ، ويبعد عنه ما يحذره ويتأذى به ، وقد تكرم اللهتعالى باجابة الدعاء فقال " واذا سألك عبادي عني فاني قريب ... يرشدون " من فوائد الحديث

س . ما معنى قوله تعالى فى الحديث القدسى "**وما ترددت عن شئ أنا فاعله ترددى عن نفس المؤمن يكره الموت وأنا أكره مساءته**"؟

ج . معناه أن الله سبحانه وتعالى كتب الموت على كل حى ، وتفرد وحده سبحانه بالبقاء ، فهو الحى الذى لا يموت وما سواه من المخلوقين يموتون ، قال تعالى: {كل نفس ذائقة الموت}.

فالمؤمن كغيره يدركه الموت ولكن الله سبحانه وتعالى يترفق به ويتلطف حتى يحب المؤمن لقاء ربه ويستقبل شدائد الموت بالصبر والرضى.

قال **الإمام ابن تيمية**: "بيّن سبحانه أنه يتردد لأن التردد تعارض إرادتين وهو سبحانه يحب ما يحب عبده ويكره ما يكرهه ، والعبد يكره الموت فهو يكرهه ، كما قال "وانا اكره مساءته" ،وهو سبحانه قد قضى بالموت وهو يريد ان يموت عبده ئ ، فسمى ذلك تردد ثم بين أنه لابد من وقوعه وهذا اتفاق واتحاد في المحبوب المرضي المأمور به ، وفي المبغض المكروه المنهي عنه ، ويقال له " **اتحاد نوعيّ وصفي** " وليس ذلك اتحاذاتي فان ذلك محال ممتنع والائل به كافر ، وهو قول النصارى والغالية من الرافضة وغيرهم "

س . أورد الحافظ ابن حجر تفسيرات عدة للعلماء فى المراد من التردد . فما هى ؟

أورد الحافظ ابن حجر تفسيرات عدة للعلماء فى المراد من التردد اذكر منها ما يلي :

قال الخطابى: التردد فى حق الله غير جائز ، والبداء عليه فى الأمور غير سائغ ولكن له تأويلان :

**الاول** : أن العبد قد يشرف على الهلاك فى أيام عمره من داء يصيبه وفاقة تنزل به ، فيدعو الله فيشفيه منها ويدفع عنه مكروهها ،فيكون ذلك من فعله كتردد من يريد أمرًا ثم يبدو له فيه فيتركه ويُعرض عنه ، ولا بد له من لقائه اذا بلغ الكتاب أجله ، لان الله قد كتب الفناء على خلقه واستأثر بالبقاء لنفسه .

**الثاني** : أن يكون معناه: ما ردَّدت رسلى فى شئ أنا فاعله كترديدى إياهم فى نفس المؤمن ،كما رُوى فى قصة موسى وما كان من لطمه عين ملك الموت وتردده إليه مرة بعد أخرى[19] (الحديث كامل فى مذكرة الدكتور صـ 67 -68).

ثم قال الخطابى: وحقيقة المعنى على الوجهين" عطف الله تعالى على العبد ، ولطفه به ،وشفقته عليه."

- وقال **الكلاباذي** : " أنه عبر عن صفة الفعل بصفة الذات أي عن الترديد بالتردد وجعل متعلق الترديد اختلاف أحوال العبد من ضعف ونصب إلى أن تنتقل محبته في الحياة إلى محبته للموت فيقبض على ذلك ، **قال** : " وقد يحدث الله فى قلب عبده من الرغبة فيما عنده والشوق إليه والمحبة للقائه ما يشتاق معه إلى الموت فضلا عن إزالة الكراهة عنه ، فأخبر انه يكره الموت ويسوؤه ، ويكره الله مساءته فيزيل عنه كراهية الموت لما يورده عليه من الأحوال ، فيأتيه الموت وهو اليه مؤثر ومشتاق "

- وذكر **ابن الجوزي** أجوبه منها : هو أن يكون هذا خطابًا لنا **بما نعقل** ، والرب منزه عن حقيقته بل هو من جنس قوله تعالى "ومن أتانى يمشى أتيته هرولة " متفق عليه

- وعن **الجنيد** سيد الطائفة قال: " الكراهة هنا لما يلقى المؤمن من الموت وصعوبته وكربه ، وليس المعنى أنى أكره له الموت لأن الموت يورده إلى رحمة الله ومغفرته."

- **وعبر بعضهم** عن هذا : بأن الموت حتم مقضى وهو مفارقة الروح الجسد ولا تحصل إلا بألم عظيم جدًا كما جاء عن عمرو بن العاص أنه سُئل وهو يموت فقال: (كأنى أتنفس من خرم إبرة وكأن غصن شوك يجر به من قامتى إلى هامتي ) فلما كان بهذا الوصف والله يكره اذى المؤمن أطلق على ذلك الكراهة ، ويحتمل ان تكون المساءة بالنسبة الى طول الحياة ، لانها تؤدي ال ارذل العمر ،وتنكس الخلق[20] والرد الى اسفل سافلين.

---

[19] عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : أرسل ملك الموت إلى موسى عليه السلام فلما جاءه صكّه ففقأ عينه ، فرجع إلى ربه فقال : أرسلتني إلى عبد لا يريد الموت ، قال : فرد الله إليه عينه وقال : ارجع إليه ، فقل له : يضع يده على متن ثور ، فله بما غطت يده بكل شعرة سنة ، قال : أي رب ثم مه ؟ قال : ثم الموت ، قال : فالآن ، فسأل الله أن يدنيه من الأرض المقدسة رمية بحجر ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : فلو كنت ثَمَّ لأريتكم قبره إلى جانب الطريق ، تحت الكثيب الأحمر

[20] نضعف جوارحه بعد قوتها ونردها إلى نقصانها بعد زيادتها

- وقيل : احتمال أن يكون معنى التردد: **اللطف به** كأن يؤخر الملك القبض، فإنه إذا نظر إلى قدر المؤمن وعظم المنفعة به لأهل الدنيا، احترمه فلم يبسط يده إليه ، فإذا ذكر أمر ربه لم يجد بُدّا من امتثاله .

- .

**س : فإن قيل إذا أمر الملك بالقبض كيف يقع منه التردد ؟**

فالجواب أنه يتردد فيما يحد له فيه الوقت كأن يقال لا تقبض روحه إلا إذا رضي .

**س: زاد بعض الدجالين في هذا الحديث كذبا " عبدي أطعني اجعلك عبدا ربانيا تقول للشئ كن فيكون " فبم ترد عليهم ؟**

ج :هذا زعم لا أصل له ، قال **الحافظ ابن حجر** : " تمسك بهذا الحديث بعض الجهلة من أهل التجلى والرياضة فقالوا: القلب إذا كان محفوظا مع الله كانت خواطره معصومة من الخطأ ، **وتعقب ذلك اهل التحقيق فقالوا** : لا يلتفت إلى شىء من ذلك إلا إذا وافق الكتاب والسنة ، والعصمة إنما هى للأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، ومن عاداهم فقد يخطئ ، فقد كان خليفة الله عمر ابن الخطاب رضى الله عنه رأس الملهمين ومع ذلك فكان ربما رأى الرأى فيخبره بعض الصحابة بخلافه فيرجع إليه ويترك رأيه ، فمن ظن أنه يكتفى بما يقع فى خاطره عما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم فقد ارتكب أعظم الخطأ ، وأما من بالغ منهم فقال : حدثنى قلبى عن ربى ، فإنه أشد خطأ فإنه لا يأمن أن يكون قلبه إنما حدثه عن الشيطان. والله المستعان.

**س : هل اتباع الرسول (ص) شرط للولاية ؟**

**ج** : من ادعى محبة الله تعالى ولم يتبع الرسول (ص) فليس من أولياء الله ، وهناك من الناس من يظنون انهم أولياء الله وليسوا من أوليائه ، كاليهود والنصارى الذين يدعون انهم أولياء الله وأحباؤه ، كما بين سبحانه ان المشركين ليسوا اولياؤه انما اولياؤه المتقون ، وجرت العادة ان المحب يتفق هو و محبوبه بحيث يرضى احدهما بما يرضاه الآخر ، ويأمر بما يأمر به ، ويبغض ما يبغضه ، والكامل المطلق في ذلك محمد (ص) قال تعالى : ان الذين يبايعونك انما يبايعون الله " ، وقال سبحانه " من يطع الرسول فقد اطاع الله"

- وقد جاء في الانجيل الذي بأيدي النصارى كلمات مجملة ان صح ان المسيح قالها فهذا معناها : كقوله : **"وأبي واحد ، من رآني فقد رأى أبي "** ونحو ذلك مما ضلت به النصارى حيث اتبعوا المتشابه ، وهذه المعاني وما

يشبهها هي أصول مذهب أهل الطريقة الإسلامية ، قال تعالى : قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله ويغفر لكم ذنوبكم والله غفور رحيم – قل أطيعوا الله والرسول فان تولوا فان الله لا يحب الكافرين "

## الفوائد المستنبطة من الحديث:

1- بيان عظم قدر الولى لكونه خرج عن تدبيره إلى تدبير ربه وعن انتصاره لنفسه إلى انتصار الله له ، وعن حوله وقوته بصدق توكله، ولا يحكم لانسان آذى وليا ثم لم يعالج بمصيبة في نفسه أو ماله او ولده بأنه سلم من انتقام الله ، فقد تكون مصيبته في غير ذلك مما هو أشد عليه ، كالمصيبة في الدين مثلا .

2- يدخل في قوله " افترضت عليه " الفرائض الظاهرة **فعلا** : كالصلاة والزكاة وغيرهما من العبادات **وتركا** : كالزنا والقتل وغيرهما من المحرمات ؛ **والباطنة** : كالعلم بالله والحب له والتوكل عليه والخوف منه وغير ذلك وهي تنقسم أيضا إلى أفعال وتروك.

3- أن المراد بالنوافل فى الحديث جميع ما يندب إليه من الأقوال والأفعال.

4- بيان أن المراد من الولى العا لم بالله المواظب على طاعته المخلص فى عبادته.

5- بيان عظم قدر الصلاة فإنه ينشأعنها محبة الله للعبد الذى يتقرب بها وذلك لأنها محل النجاة والقربة ولا واسطة فيها بين العبد وربه ، ولا شئ أقرّ لعين العبد منها ، ولهذا جاء في حديث أنس المرفوع " وجعلت قرة عيني في الصلاة " أخرجه النسائي وغيره بسند صحيح ، ومن كانت قرة عينه في شيء فإنه يود أن لا يفارقه ولا يخرج منه لأن فيه نعيمه وبه تطيب حياته وإنما يحصل ذلك للعابد بالمصابرة على النصب فإن السالك غرض الآفات والفتور .

6- في الحديث عظم قدر الصلاة فإنه ينشأ عنها محبة الله للعبد الذي يتقرب بها وذلك لأنها محل المناجاة والقربة ولا واسطة فيها بين العبد وربه ولا شيء أقر لعين العبد منها ولهذا جاء في حديث أنس المرفوع وجعلت قرة عيني في الصلاة أخرجه النسائي وغيره بسند صحيح ومن كانت قرة عينه في شيء فإنه يود أن لا يفارقه ولا يخرج منه لأن فيه نعيمه وبه تطيب حياته وإنما يحصل ذلك للعابد بالمصابرة على النصب فإن السالك غرض الآفات والفتور .

7- أن هذا الحديث أصل فى السلوك إلى الله تعالى والوصول إلى معرفته ومحبته وطريقه، اذ المفترضات الباطنة : هي الايمان ، والظاهرة هي الإسلام ، والمركب منهما هو الاحسان فيهما كما تضمنه حديث جبريل ، والإحسان يتضمن مقامات السالكين من الزهد والإخلاص والمراقبة وغيرها .

8- أن من أتى بما أوجبه الله عليه وتقرب بالنوافل لم يرد دعاؤه لوجود هذا الوعد الصادق المؤكد بالقسم " وان سألني لاعطينه ولئن استعاذني لاعيذنه " .

9- انه على العبد مهما بلغ اعلى الدرجات حتى يكون محبوبا لله ، فانه لا ينقطع عن الطلب من الله ولا يستغني عن دعائه لما فى ذلك من الخضوع للمولى عز وجل وإظهار العبودية والتذلل له سبحانه. والله أعلم.

10- قد أخذ العلماء من هذا الحديث: (من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب) أن الإعذار مقدم على الإنذار؛ لأن الله جل وعلا قال: (من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب)، فآذنته بالحرب إنذار، ومن عادى لي ولياً هذا إعذار، والأسلوب أسلوب شرط .

11- أن المؤمن يسره ما يسر المؤمنين ويسوؤه ما يسوؤهم ، لقوله (ص) " مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد اذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر " ، ومن لم يكن كذلك لم يكن منهم ، وهذا الاتحاد بين المؤمنين ليس هو أن ذات احدهما هي بعينها ذات الآخر ولا حلت فيه ، بل توافقهما واتحادهما في الايمان بالله ورسوله ، ومحبة ما يحبه الله ورسوله ، فاذا كان هذا معقولا بين المؤمنين ، فالعبد اذا كان موافقا لله تعالى فيما يحبه ويبغضه ويأمر به وينهى ، ونحو ذلك مما يحبه الرب من عبده فلا يقال ان ذات احدهما هي الأخرى او حالّة فيها.

12- فيه دلالة على جواز اطلاع الولي على المغيبات بإطلاع الله – تعالى – له ولا يمنع من ذلك ظاهر قوله – تعالى – { عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحدا إلا من ارتضى من رسول } فإنه لا يمنع دخول بعض أتباعه معه بالتبعية لصدق قولنا ما دخل على الملك اليوم إلا الوزير ومن المعلوم أنه دخل معه بعض خدمه.

## أسئلة خاصة بالحديث

### درجة الحديث ومواضع تخريجه:

س- (ورد عن الداوونى أنه قال : ليس هذا الحديث من التواضع فى شئ ، وقال صاحب التلويح: لا ما مطابقته لها ، لأنه لا ذكر فيه للتواضع ولا لما يقرب فيه ، وقيل المناسب ادخاله فى الباب الذى قبله وهو " مجاهدة المرء نفسه فى طاعة الله تعالى" فبماذا تجيب على ذلك؟

ج- مسألة : احتج بعض العلماء على هذا الإسناد حديث فيه خالد بن مخلد وشريك بن عبدالله بن أبى نمر وفى كل منهما مقال فقد ورد عن الإمام أحمد أنه قال : أن خالد هذا له مناكير ، وقال ابن أبى حاتم : ال يحتج به ، وأخرج ابن عدى عشرة أحاديث من حديثه استنكرها منها حديث الباب هذا.

وورد عن شريك أنه فيه قال: أنه لما روى حديث المعراج زاد فيه ونقص وقدم وأخر وتفرد بأشياء لم يتابع عليها.

ورد العلماء على هذا الإحتجاج فقال الإمام العينى: أن خالد قال فيه (صفحة 2 اخر سطر) ما به بأس ، وقال أبو حاتم يكتب حديثه"

وقال أبو داود : صدوق ولكنه تشيع وهو عندى إن شاء الله لا بأس به.

أما شريك فعن يحى بن معين والنسائى : ليس به بأس ، وقال محمد بن سعد: كان ثقة كثير الحديث.

س- علام يدل قوله " إن الله تعالى قال"؟

ج- يدل على أن هذا الحديث من الأحاديث القدسية.

قال الحافظ ابن حجر: وقد وقع فى بعض طرقه أن النبى صلى الله عليه وسلم حدث به عن جبريل عليه السلام عن الله عزوجل ، وذلك فى حديث أنس رضى الله عنه.

س- ما المراد بولى الله؟

ج- المراد بولى الله : العا لم بالله المواظب على طاعته المخلص فى عبادته.

- إشكال ودفعه:

إذا قيل أن شأن الولى العفو والصفح عمن يجهل عليه فكيف تقع المعاداة بين الولى ووليه؟

أجيب عن ذلك بأن المعاداة لم تنحصر فى الخصومة والمعاملة الدنيوية مثلا بل قد تقع عن بغض ينشأ عن التعصب كالرافضى فى بغضى لأبى بكر الصديق رضى الله عنه ، وكراهية المبتدع فى بغضه لأهل السنة فتقع المعاداة بين الجانبين ، أما من جانب الولى فلله تعالى وفى الله ، وأما من جانب الآخر فلما يسيطر عليه من البغض والتعصب ، وكذا الفاسق المتجاهر ببغضه الولى فى الله وببغضه الآخر لإنكاره عليه وملازمته لنهيه عن شهواته ، وقد تطلق المعاداة ويراد بها الوقوع من أحد الجانبين بالفعل ومن الآخر بالقوة.

- معنى عادى لى وليًا: أى اتخذه عدوًا ، من أجل ولايته لله.
- معنى فقد آذنته: أى أعلمته ، مأخوذ من الإيذان بمعنى الإعلام ، ومنه أخذ الآذان بمعنى الإعلام بدخول وقت الصلاة.
- قوله "فقد آذنته بالحرب" ورد فى رواية أخرى "بحرب" ووقع فى حديث عائشة رضى الله عنها "من عادى لى وليًا" ، وفى رواية لأحد "من أذى لى وليًا" ، وفى حديث ميمونة (صفحة 3 آخر سطر) " فقد استحل محاربتى" وفى رواية وهب بن منبه موقوفا " قال الله من أهان ولى المؤمن فقد استقبلنى بالمحاربة" وفى حديث معاذ " فقد بارز الله بالمحاربة" ، وفى حديث أبى أمامة وأنس "فقد بارزنى"

س- إشكال ودفعه:

استشكل العلماء وقوع المحاربة التى تدل على المفاعلة من الجانبين لأن المخلوق فى أسر الخالق.

ج- أجيب عن هذا الإشكال بأن هذا الأسلوب من باب المخاطبة بما يفهم ، فإن الحرب ينشأ عن العداوة ، والعداوة تنشأ عن المخالفة وغاية الحرب الهلاك ، والله جل وعلا لا يغلبه غالب.

فكأن المعنى : فقد تعرض لإهلاكى إياه ، فأطلق الحرب وأراد لازمه ، أى اعمل به ما يعمله العدو والمحارب ، وفى هذا تهديد شديد ، لأن من حارب الله أهلكه (صورة بلاغية) ، وهو من المجاز البليغ (صفحة 4 سطر 12) أحب الله خالف الله ، ومن خالف الله عانده ، ومن عانده اهلكه.

وإذا اثبت هذا فى جانب المعاداة ثبت فى جانب الموالاة ، فمن والى أولياء الله أكرمه الله.

قال الحافظ ابن حجر: قال الطوفى: لما كان ولى الله من تولى الله بالطاعة والتقوى تولاه الله بالحفظ والنصرة ، وقد أجرى الله العادة بأن عدو العدو صديق ، وصديق العدو عدو ، فعدو ولى الله عدو الله ، فمن عاداه كمن حاربه فكأنما حارب الله.

س- ما المقصود بقوله "مما افترضت عليه" ؟

المقصود الفرائض كلها العينى منها والكفائى ، وظاهره الإختصاص بما ابتدأ الله فرضيته ، وفى وجوب ما أوجبه المكلف على نفسه كالنذر ونحوه نظر للتقييد بقوله "افترضت عليه" إلا أن أخد من جهة المعنى الأعم.

ومعلوم أن الأمر بالفرائض جازم ويقع بتركها المعاقبة بخلاف النفل فإن الأمر به لا يكون جازما ولا يقع بتركه المعاقبة إن كانا اشتركا فى تحصيل الثواب ، ومن هذا كانت الفرائض أكمل ولهذا كانت أحب إلى الله تعلى وأشد تقربًا ، وأيضا الفرض كالأصل والأساس ، والنفل كالفرع والبناء.

وفى الإتيان بالفرائض على الوجه المأمور به امتثال الأمر واحترام الأمر وتعظيمه بالانقياد إليه واظهار عظمة الربوبية وذل العبودية ، فكان التقرب بذلك أعظم العمل.

- قوله " وما زال" ورد فى رواية أخرى " وما يزال " بلفظ المضارع.
- قوله " يتقرب إلىّ" معنى التقرب : طلب القرب ، ورد فى رواية أخرى بلفظ (صفحة 5 سطر 5)
- قال الحافظ ابن حجر: قال أبو القاسم ............. : قرب العبد من ربه يقع أولًا بإيمانه ثم بإحسانه ، وقرب الرب من عبده ما يخصه به فى الدنيا فيه عرفانه وفى الآخرة من رضوانهوفيما بين ذلك من وجوه لطفه وامتنانه ولا يتم قرب العبد من الحق عام للناس وباللطف والنصرة خاص بالخواص وبالتأنيس خاص بالأولياء.
- قوله "بالنوافل حتى أحببته" أى مازال العبد يتقرب إلى الله تعالى بالنوافل حتى يُوصله ذلك إلى محبة الله تعالى.
- فإذا قيل أنه بين أن السبب فى محبة الله تعالى التقرب بالنوافل ، فكيف أن أداء الفرائض لا تنتج المحبة مثلما تنتجه النوافل؟
- الإجابة: الحديث بين أن الفرائض أحب العبادات المتقرب بها إلى الله تعالى ، ةبين أن المراد من النوافل التى تنتج محبة هى النوافل الحاوية للفرائض المشتملة عليها والمكملة لها.

- يؤيد ذلك ماورد فى رواية أبى أمامة : "ابن آدم ، إنك لن تدرك ما عندى إلا بأداء ما افترضت عليك"

قال الحافظ ابن حجر: قال الفاكهانى: معنى الحديث أنه إذا أدى الفرائض ودام على اتيان النوافل من صلاة وصيام وغيرها أفضى به ذلك إلى محبة الله تعالى.

- وقال : وقال بن هبيرة: يؤخذ من قوله "ما تقرب .... إلى آخره" أن النافلة لاتقدم على الفريضة ، لأن النافلة إنما سميت نافلة لأنها تأتى زائدة على الفريضة فما لم تؤد الفريضة لا تحصل النافلة ، ومن أدى الفرض ثم زاد عليه النفل أدام ذلك تحققت منه ارادة التقرب.انتهى.

- وأيضا فقد صرف العادة أن التقرب يكون غالبًا بغير ما وجب على المتقرب كالهدية والتحفة ونحو ذلك ، بخلاف من يؤدى ما عليه من إخراج أو يقضى ما عليه من دين ، وأيضًا فإن من جملة ما شرعت له النافلة جبر الفرائض كما صح فى الحديث الذى أخرجه الإمام مسلم "انظروا هل لعبدى من تطوع فتكمل به فريضته" الحديث بمعناه.

فتبين من ذلك أن المراد من التقرب بالنوافل أن تقع ممن أدى الفرائض لا من أخلّ بها ، كما قال بعض الأكابر : من شغل الفرض عن النفل فهو معذور ، ومن شغله النفل عن الفرض فهو مغرور.

- قوله "فكنت سمع الذى يسمع به ، وبصره الذى يبصر به" ورد فى رواية أخرى بلفظ " سمعه الذى يسمع به " وأخرى بزيادة "وفؤاده الذى يعقل به ، ولسانه الذى يتكلم به" وفى أخرى بلفظ "ومن أحببته كنت له سمعا وبصرا ويدا ومؤيدا".

- فإذا قيل كيف يكون البارى جل وعلا سمع العبد وبصره ... إلخ؟

**العلماء أجابوا عن ذلك بعدة أوجه:**

8- أنه ورد على سبيل التمثيل ، والمعنى : كنت سمعه وبصره فى إيثاره أمرى فهو يحب طاعتى (صفحة 6 سطر 18) كما يحب هذه الجوارح.

9- أن المعنى أن الله تعالى يوفق عبده إلى أن يكون بكليته مشغولًا بطاعة الله تعالى فلا يصغى بسمعه إلا إلى ما يرضى الله ، ولا يرى ببصره إلا ما أمره الله به.

10- أن المعنى أن الله تعالى يجعل له مقاصده كأنه ينالها بسمعه وبصره إلخ.

11- أن المعنى كنت فى النصرة كسمعه وبصره ويده ورجله فى المعاونة على عدوه.

12- أن المعنى : كنت حافظ سمعه الذى يسمع به فلا يسمع إلا ما يحل استماعه ، وحافظ بصره كذلك ...... إلخ.

13- أن المعنى أن الله تعالى يوفق عبده إلى لا يسمع إلا ذكره سبحانه يلتذ إلا بتلاوة كتابى ، ولا يأنس إلا بمناجاتى ، ولا ينظر إلا فى عجائب ملكوتى ، ولا يمد يده إلا فيما فيه رضائى ورجله كذلك.

- واتفق العلماء على أن ذلك من قبيل المجاز والكناية عن نصرة العبد وتأييده وإعانته حتى كأنه سبحانه ينزل نفسه من عبده منزلة الآلات التى يستعين بها ، ولهذا وقع فى رواية " فبى يسمع ، وبى يبصر ، وبى يبطش ، وبى يمشى".

- قال الحافظ ابن حجر: قال الخطابى: هذه أمثال ، والمعنى توفيق الله تعالى لعبده فى الأعمال التى يباشرها بهذه الأعضاء وتيسير المحبة له فيها بأن يحفظ جوارحه عليه ويعصمه من مواقعة ما يكره الله تعالى من الإصغاء إلى اللهو بسمعه ، ومن النظر إلى ما نهى الله عنه ببصره ، وومن البطش فيما لا يحل له بيده ، ومن السعى إلى الباطل برجله.

وإلى هذا نحا الداودى والكلاباذى ، وعبر بقوله " أحفظه فلا يتصرف إلا فى محابى" لأنه إذا أحبه كره له أن يتصرف فيما يكرهه منه ... إلى آخر ما ذكره العلماء من وجوه.

- معنى قوله: "إن سألنى لأعطينه ، لئن استعاذنى لأعيذنه" : أى أن العبد الذى وفقه الله تعالى لأداء الفرائض والنوافل إذا سأل الله أعطاه الله ما سأل ، وإذا لجأ إليه فى أى شدة أعاذه الله مما يخاف.

وورد فى رواية بزيادة "وإذا استنصر بى نصرته" وفى حديث آخر "نصحنى فنصحته" ، ويستفاد فيه أن المراد بالنوافل جميع ما يندب من الأقوال والأفعال.